الرِّسَالَةُ

فِي نَصِيحَةِ العَامَّةِ

للإمام الشهيد الحاكم

أبي سعيد المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي

المتوفى سنة ٤٩٤ هـ

جمال الشامي

١٤٣٨هـ



المقدمـــة

الحمد لله القائل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾[آل عمران:١٠٤]، والصلاة والسلام على المبعوث ﴿رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[الأنبياء:١٠٧]، وعلى أهل بيته الطاهرين.

وبعد:

فهذا (الرسالة في نصيحة العامة) نصيحة صادقة مبنية على العلم، مجردة عن الهوى، صادرة عن إمام عابر للمذاهب وخبير بها وبالأديان، دعت الحاجة الملحة إلى كتابتها وتقديمها للعقلاء كافة، لما وجد من التخلف والتفرق والضلال الحاصل بين المسلمين، فأراد من خلالها إقامة الحجة البالغة على العقلاء وعليهم أيضاً بما لا يمكنهم رده من الضروريات المعلومة، راجياً بذلك نجاتهم ووحدتهم.

ويعتبر هذا الكتاب من ضمن الجهود المخلصة النظرية العملية الداعية إلى الوحدة الإسلامية والمقدمة من جهة الزيدية ممثلاً عنها الإمام الكبير الحاكم المحسن بن محمد رضوان الله عليه، وأصل الكتاب كتب باللغة الفارسية وكتب في بيئة متنوعة الأديان والمذاهب لذا كان شاملاً، ولما نظر في قيمته أحد الأعلام ممن يجيد اللغة الفارسية – وهو مجهول هل فارسي أم عربي – فرأى أن بقاء الكتاب بلغته يحرم العرب الاستفادة منه فقام – مشكوراً – بنقله إلى اللغة العربية إذ قال: «فأردت أن يستفيد بهذا الكتاب أصحابنا من أهل اللغة كما أستفاد به أصحابنا من العجم، وما أمكن ذلك إلا بأن نقلته إلى لغة العرب كي يحصل لهم المقصود بمعرفته»(١)، وتوجد من هذا الكتاب نسختان أحدهما مصورة في مكتبة (البرنستون) وهي المتوفرة لدي وعليها التحقيق، والأخرى في مكتبة (الأمبروزيانا) ولم تتوفر مع الحاجة إليها، ولقيمة الكتاب وأهميته عزمت على نشره على أي حال على أمل أن ينشر عند الحصول على النسخة الأخرى منه بمزيد من التدقيق لاحقاً، نسأل الله تعالى الإعانة والتوفيق، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين.

٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٣٨هـ.
٢١ / ١٢ / ٢٠١٦م.

---

(١) المقدمة.

المبحث الأول
الكتاب ومنهج المؤلف

المطلب الأول: عنوان الكتاب:

من خلال النسخة المتوفرة للتحقيق يظهر عليها العنوان التالي: (الرسالة في نصيحة العامة)، ويقال أن هناك نسخة من الكتاب في مكتبة (الأمبروزيانا) تحمل عنوان: (الرسالة التامة في نصيحة العامة)، ويعود تأريخ نسخها إلى سنة ١٠٥٣هـ/١٦٤٣م[١].

المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب:

لا يوجد هناك أي شك في نسبة كتاب (الرسالة في نصيحة العامة) إلى الإمام الشهيد الحاكم رحمه الله تعالى، ومما يؤكد نسبة الكتاب إلى المؤلف أنه ذكر في ترجمته أن له الكتاب المذكور، ووجود تشابه وتطابق بما ورد في هذا الكتاب وكتبه الأخرى، وأن جميع مؤلفاته روية مسندة إليه، وتفصيل ذلك:

أولاً: هناك من ترجم للإمام الحاكم وذكر أن له كتب بعنوان (الرسالة في نصيحة العامة)، ومن ذلكم الفقيه العلامة يحيى بن محمد المقرائي – المتوفى سنة ٩٩٠هـ – ذكر في كتابه (نزهة الأنظار) أن للإمام الحاكم (نصيحة العامة)[٢]، والقاضي العلامة أحمد بن صالح بن أبي الرجال – المتوفى سنة ١٠٩٣هـ – قال: "له جملة كتب، ... وكتاب (نصيحة العامة)"[٣]، والسيد العلامة إبراهيم بن القاسم – المتوفى سنة ١١٥٢هـ – قال: له جملة كتب منها: ...، و(نصيحة العامة)"[٤].

ثانياً: وجود تشابه إن لم يكن تطابق في محتوى هذا الكتاب مع كتب الإمام الحاكم الأخرى كـ (تحكيم العقول في تصحيح الأصول) و(رسالة إبليس إلى إخوانه المناحيس).

---

(١) فهارس آل البيت.

(٢) الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير ص١١٣.

(٣) مطلع البدور ومجمع البحور ج.

(٤) طبقات الزيدية الكبرى ج٢ص.

ثالثاً: اسناد الكتاب إلى المؤلف: قال السيد العلامة مجد الدين المؤيدي رحمه الله تعالى – المتوفى سنة ١٤٢٨هـ-: يروي المفتقر إلى الله، مجد الدين بن محمد المؤيدي – عفا الله عنهما – جميع مؤلفات الحاكم المحسن بن محمد، سماعاً فيما سمعت منها، وإجازة عامة في جميعها، عن والدي العلامة الولي، محمد بن منصور المؤيدي – رضي الله عنهما – بالأسانيد السابقة، في سند المجموع، وسند الشافي – وهي ثلاث طرق – إلى الإمام الحجة عبدالله بن حمزة، عن العلامة عمر بن جميل النهدي، عن شيخه السيد الإمام يحيى بن إسماعيل، عن عمه السيد الإمام الحسن بن علي الجويني، عن المؤلف الحاكم الشهيد، . رضي الله عنهم.

وأروي جميع مؤلفاته . أيضاً . بالأسانيد السابقة، إلى الإمام المتوكل على الله يحيى شرف الدين، عن السيد الإمام صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير، عن السيد الإمام عالم العترة أبي العطايا عبدالله بن يحيى بن المهدي الزيدي، عن الفقيه العلامة يوسف بن أحمد، عن الفقيه العلامة حسن بن محمد النحوي، عن الفقيه العلامة يحيى بن حسن البحيبح، عن الفقيه العلامة محمد بن سليمان بن أبي الرجال، عن القاضي العلامة عبدالله بن علي الأكوع، عن أبيه الشيخ العلامة بهاء الدين علي بن أحمد الأكوع . رضي الله عنهم .، وهو يرويها من طرق:

الأولى: عن الإمام الحجة عبدالله بن حمزة بسنده السابق.

الثانية: عن القاضي شمس الدين، جعفر بن أحمد بن عبد السلام، عن السيد الإمام عُلَي بن عيسى بن حمزة الحسني، عن الشيخ جار الله محمود الزمخشري، عن أحمد بن محمد الخوارزمي، عن المؤلف الحاكم . رضي الله عنه(١).

المطلب الثالث: أسباب تأليف الكتاب:

ذكر المؤلف جملة من الأسباب الداعية إلى تألف هذا الكتاب من ذلك ما يلي:

– قلة الرغبة في العلم الديني وانتشار الجهالات وظهور البدع.

– ظهور أهل الباطل وتأثيرهم في الاضلال عن الحق.

– انتشار اسباب الغرور من ترك النظر والعمل بالشبهات والاغترار بالكثر وحب الرئاسة والولادة على الباطل والنشوء عليه.

(١) لوامع الأنوار في جوامع العلوم والآثار ج٢ص١٣.

- الرغبة في تقديم النصيحة للأمة الإسلامية حيث أن النصيحة واجبة في الدين والدعاء إلى الدين من أهم الفرائض قال الله تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ**﴾[النحل:١٢٥]، وقال الله تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾الآية[آل عمران:١٠٤]، "فجمعت هذا الكتاب نصيحة لعوام الناس وخاصة الأخوة في الدين؛ لأن مراعاة الأخوة في الدين أولى من مراعاة الإخوان في النسب قال الله تعالى: ﴿**فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ**﴾[المؤمنون:١٠١]، والنصيحة في الدين والدعاء إلى الحق من سنن المرسلين صلوات الله عليهم.

نوح عليه السلام قال: ﴿**وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ**﴾[الأعراف:٦٨]، وصالح عليه السلام قال: ﴿**وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ**﴾[الأعراف:٩٣]، والرجل المؤمن قال لموسى: ﴿**فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ**﴾[القصص:٢٠].

وقد ورد: ((**الدين النصيحة الدين النصيحة قيل : لمن يا رسول الله ؟ قال: لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم**))، وروى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((**ألا أخبركم بقوم ليسوا أنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة، قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: الذين يحببون عباد الله إلى الله، ويحببون الله إلى عباده، ويمشون في الأرض نصحاً، قلنا: هذا الي يحبب الله إلى عباده فكيف عباد الله إلى الله؟ قال: يأمرونهم بما يحب الله وينهونهم عما يكره الله، فإذا اطاعوهم احبهم الله**))، وجرير بن عبد الله الأنصاري أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده وقال: ((**النصيحة لكل مسلم إنه من لا يرحم الناس لا يرحمه الله**))، وأنس كان يروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: ((**إن الدين النصيحة، ألا ان من لم ينصح فقد غش**))"(١).

المطلب الرابع: أهداف الكتاب:

أراد المؤلف من خلال الكتاب تحقيق جملة من الأهداف اهمها ما يلي:

أولاً: بيان المطلوب من العقلاء، من طلب المنافع ودفع المضار، وأسباب ذلك.

ثانياً: بيان من كان عليه النبي صلى عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه من الديانة، وبيان المخالفين لهم.

ثالثاً: بيان كيف وقع الخلاف في الأمة الإسلامية، وبيان ظهور كل الفرق.

---

(١) من مقدمة المؤلف.

رابعاً: بيان مذهب أهل الحق ورجاله.
خامساً: بيان ما يجب معرفته من أصول الدين.
سادساً: ذكر من خرج في سبيل الله من أئمة أهل البيت عليهم السلام.
سابعاً: بيان ما يجب معرفته من فروع الدين الفقه.

المطلب الخامس: منهج المؤلف في الكتاب:

سلك المؤلف في الكتاب منهجاً رائعاً ابتدأه بما هو مطلوب للعقلاء من جلب المنافع ودفع المضار، وما يحسن طلبه ويتحرز منه، وعلاقة ذلك بحسن التكليف الديني والطرق المؤدية له، ثم ذكر ما كان عليه النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه من الديانة، وما عُلم ضرورة من دينه – حتى يكون مرجعاً عند الخلاف –، ثم ذكر المخالفين له، ثم ذكر كيفية وقوع الخلاف بين المسلمين من (السقيفة وما نتج عنها من مسائل في الإمامة، وقضية فدك، وجعل الشورى في ستة، ومعركة الجمل، وصفين، والخوارج في النهروان، والغلاة والمفوضة، وصلح الإمام الحسن عليه السلام، ومقتل الإمام الحسين عليه السلام، وظهور الجبر، والتشبيه، وإنكار حدوث القرآن، وظهور القرامطة، والرافضة).

ثم ذكر ظهور وآراء ورجال الفرق المنتمية إلى الإسلام (الخوارج، الغلاة والمفوضة، الباطنية، الإمامية، المشبهة، المجبرة، المرجئة).

ثم ذكر أهل الحق ورجالهم، فبدأ بذكر أصول متفق عليها – وهي ما علم ضرورة من دين النبي صلى الله عليه وآله وسلم جملة – وجعل ما ظهر من تفاصيل لمسائل العدل والتوحيد لدى جميع الفرق محاكم إلى جملة الأصول المعلومة ضرورة، وبهذا الشكل لا يمكن لكل منصف رد وإنكار هذا الحل الذي قدمه الإمام الحاكم بغية معرفة الحق والتقارب بين المسلمين عموماً.

ثم ذكر رجال أهل الحق وهم أئمة أهل البيت عليهم السلام وذكر ما يجب معرفته من أصول الدين – من التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والإمامة – نُقلت عن كتب الأئمة: (القاسم الرسي، والهادي يحيى، والمرتضى محمد، والناصر للحق، والناصر أحمد، وأبو عبدالله الداعي، وأبو طالب، وأبو الحسين الهاروني) على سبيل الاختصار.

ثم ذكر على سبيل التفصيل جميع مسائل أصول الدين (التوحيد، العدل، النبوات، الشرائع) مع مناقشة للأقوال وبيان الحق منها بالأدلة العقلية والنقلية.

ثم ذكر أخبار من خروج على الظالمين من أئمة ومحتسبي أهل البيت عليهم السلام، وذكر أنهم قسمان: الأول: مكتمل الشروط الواجبة للإمامة والآخر: غير جامع لجميعها وغير قاصد للإمامة وإنما للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذكر بأن القسمان واجبي الطاعة لاكتمال شروط الإمام ولأن الغرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واعتمد بالترتيب على ترتيب الإمام الهادي والإمام أبي طالب ثم اضاف إلى أيامه، وابتدأ ذكر النبي الأعظم محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ثم:

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، الإمام الحسن، الإمام الحسين، الإمام زيد بن علي، الإمام يحيى بن زيد، الإمام النفس الزكية، الإمام إبراهيم بن عبدالله، الإمام الحسين بن علي، الإمام يحيى بن عبدالله، الإمام محمد بن إبراهيم، الإمام محمد بن محمد، الإمام القاسم بن إبراهيم، الإمام الهادي إلى الحق يحيى، الإمام الناصر للحق، الإمام المرتضى محمد، الإمام الناصر أحمد، الإمام الداعي محمد بن الحسن، الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني، الإمام الناطق بالحق يحيى بن الحسين الهاروني، الإمام الهادي أبو الحسن الحقيني، الإمام الناصر الصغير الحسين، الإمام الحسين بن زيد بن علي، الإمام موسى بن عبدالله، الإمام علي بن العباس، الإمام عيسى بن زيد، الإمام أحمد بن عيسى، الإمام عبدالله بن محمد النفس الزكية، الإمام الحسن بن إبراهيم، الإمام إدريس بن عبدالله، الإمام محمد بن جعفر الصادق، السيد إبراهيم بن موسى بن جعفر، السيد عبدالله بن موسى بن جعفر، السيد عبدالله بن موسى بن عبدالله، الإمام محمد بن القاسم الطالقاني، الإمام الحسن بن زيد، الإمام محمد بن زيد، الإمام الداعي الحسن بن القاسم، الإمام يحيى بن عمر، الإمام جعفر بن محمد.

ثم ذكر ما يجب معرفته من الشرعيات: من الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، ثم ختم الكتاب بذكر معاني أسماء الله الحسنى وصفاته.

المطلب السادس: تقسيم الكتاب:

قسم المؤلف الكتاب إلى سبعة عشر باباً كما يلي:

- الباب الأول: في مطلوب العقلاء.
- الباب الثاني: في بيان النفع الذي يطلب والضرر الذي يجب التحرز عنه.

- الباب الثالث: في سبب طلب الثواب والنجاة من العقاب.
- الباب الرابع: في بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله.
- الباب الخامس: في بيان المخالفين لرسول الله صلى الله عليه وآله وفرقهم وأصحاب المتوسطات.
- الباب السادس: في بيان كيفية الخلاف الذي ظهر في الأمة وبيان ظهور كل فرقة.
- الباب السابع: بيان مذاهب الخوارج ورجالهم ومبدأ ظهورهم.
- الباب الثامن: بيان مذهب الغلاة والمفوضة.
- الباب التاسع: في بيان مذهب الباطنية.
- الباب العاشر: في بيان مذهب الإمامية.
- الباب الحادي عشر: في بيان مذهب المشبهة.
- الباب الثاني عشر: في بيان مذهب المجبرة.
- الباب الثالث عشر: في بيان مذهب المرجئة واختلافهم.
- الباب الرابع عشر: في بيان مذهب أهل الحق ورجالهم.
- الباب الخامس عشر: في ما يجب معرفته في أصول الدين وأدلتها.
- الباب السادس عشر: في أخبار الذين خرجوا في الدين.
- الباب السابع عشر: في بيان ما يجب معرفته من الشرعيات.

المطلب السادس: مصادر الكتاب:

اعتمد المؤلف على جملة من المصادر في كتابه هذا وقد ذكر بعضاً منها وهي كما يلي:

- مجموع الإمام القاسم الرسي.
- مجموع الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين.
- الاحكام في الحلال والحرام للإمام الهادي يحيى بن الحسين.
- مجموع الإمام المرتضى لدين الله محمد بن يحيى.
- مجموع الإمام الناصر لدين الله أحمد بن يحيى.
- فضل الاعتزال وغيره من الكتب الكلامية للقاضي عبدالجبار بن أحمد.
- الآثار الكلامية للأئمة: الناصر للحق، وأبو عبدالله الداعي، وأبو طالب وأبو الحسين الهاروني.
- التجريد في فقه الزيدية للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني.

- الإفادة في تاريخ الأئمة السادة للإمام أبي طالب الهاروني.

المطلب السابع: أثر الكتاب:

لا شك بأن لتراث الإمام الحاكم رحمه الله عموماً أثراً في التراث اللاحق له وقد ظهر جلياً أثر هذا الكتاب كما هو ظاهر في كتاب (قواعد عقائد آل محمد) للفقيه العلامة محمد بن الحسن الديلمي رحمه الله تعالى - المتوفى سنة ٧١١هـ -، والذي يظهر أنه اعتمد على الرسالة كأصل للقواعد مع توسعة في المباحث، ويلاحظ ذلك من ألقى نظرة عليه كما في مجمل اعتقاد أهل البيت والأصول المتفق عليه للرجوع إلى الحق وكذلك بيان الفرق ورجالها وغير ذلك.

المبحث الثاني

التعريف بالمؤلف

المطلب الأول: نسبه ومولده:

الإمام المحسن بن محمد بن كرامة بن محمد بن أحمد بن الحسن بن كرامة بن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد بن إبراهيم بن محمد (بن الحنفيّة) بن علي بن أبي طالب عليه السلام، أبو سعيد، الحاكم(١).

ولد في بلدة «جشم» من ضواحي بيهق بخراسان في شهر رمضان سنة ٤١٣هـ، ونشأ بها(٢)، في ظل أسرة علوية علمية كريمة.

المطلب الثاني: مكانته العلمية:

يحتل الإمام الحاكم مكانة رفيعة ومنزلة عالية في الفكر الإسلامي عموماً ومدرسة أهل العدل والتوحيد والزيدية خصوصاً، وقد عبر عن مكانته العلمية عدداً ممن ترجم له من العلماء ومن ذلك ما يلي:

- الشيخ المحدث إبراهيم بن محمد الصريفيني الحنبلي - المتوفى سنة ٦٤١هـ -: "المحسن بن محمد بن كرامة .. الفاضل البارع، من ناحية بيهق، صنف التصانيف على مذهب العدل، وحرر المسائل .. وعقد له مجلس الإملاء بالناحية"(٣).

- الفقيه العلامة يحيى بن محمد المقرائي - المتوفى سنة ٩٩٠هـ -: "ولنختم ذكر العدلية برأسهم وناصر مذاهبهم بما هو القاطع القاصم المحسن الحاكم بن كرامة.." (٤).

---

(١) تاريخ بيهق ص٣٩٢.

(٢) تاريخ بيهق ص٣٩٠، طبقات الزيدية الكبرى ج٢ص٨٩٢.

(٣) المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور ص٤٩٧.

(٤) الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير ص٨٤ نقلاً عن نزهة الأنظار خ.

- القاضي العلامة أحمد بن صالح بن أبي الرجال - المتوفى سنة ١٠٩٣هـ -: "الشيخ العلامة أستاذ العلامة الزمخشري الحاكم أبو سعيد المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي، كان إماماً عالماً صادعاً بالحق"(١).

- السيد العلامة يحيى بن الحسين بن القاسم - المتوفى سنة ١١٠٠هـ -: "الشيخ الإمام الحاكم أبو سعيد المحسن بن كرامة الجشمي البيهقي .. وهو علامة عصره وفريد دهره في علم التفسير وعلم أهل العدل والتوحيد، وشهرته ظاهرة، وكتبه شاهدة له بالتبريز"(٢).

- السيد العلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي - المتوفى سنة ١٤٢٨هـ -: "عالم العدلية ناصر الحق، الحاكم أبو سعيد المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي، صاحب المؤلفات الجامعة"(٣).

المطلب الثالث: آثاره الفكرية(٤):

خلف الإمام الشهيد الحاكم الجشمي تراثاً فكرياً زاخراً متنوعاً بقي مرجعاً لمن جاء من بعده ومن ذلك ما يلي:

- **في علم الكلام:**

- عيون المسائل.
- شرح عيون المسائل.
- العقل.
- التأثير والمؤثر.
- تنزيه الأنبياء والأئمة.
- تحكيم العقول في تصحيح الأصول.

---

(١) مطلع البدور ومجمع البحور ج٤ص٤٠٤.

(٢) المستطاب خ.

(٣) التحف شرح الزلف ص٢٣٦.

(٤) مطلع البدور ومجمع البحور ج٤ص٤٠٤، طبقات الزيدية الكبرى ق٣ص٨٩١، الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير ص٩٤ نقلاً عن نزهة الأنظار خ.

- الرسالة في نصيحة العامة.
- الإمامة.
- الانتصار لسادات المهاجرين والأنصار.
- الرسالة الباهرة في الفرقة الخاسرة.
- الرسالة الغرّاء.
- الحقائق في الدقائق.
- ترغيب المهتدي.
- تذكرة المنتهي.
- الأسماء والصفات.
- رسالة الشيخ أبي مرة إلى إخوانه المجبرة، وتسمى (رسالة إبليس إلى إخوانه المناحيس).

- **في تفسير القرآن:**

- التهذيب في التفسير.
- التفسير البسيط.
- التفسير الموجز.
- تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبيين.

- **في الفقه:**

- المنتخب في فقه الزيدية.
- الشروط والمحاضرة.

- **في الحديث:**

- جلاء الأبصار في متون الأخبار.

- **في التاريخ:**

- السفينة الجامعة لأنواع العلوم.

- **في الأدب**:

- بستان الشرف.

المطلب الرابع: وفاته:

بعد حياة حافلة بالعطاء العلمي الزاخر المبني على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي كان آخره كتابه العظيم (رسالة أبي إلى إخوانه المناحيس) والذي كان له الأثر الشديد في هدم أركان المجبرة وتقرير مباني العدل والتوحيد ولم يجد أهل الباطل وسيلة في الدفاع عن باطلهم أمام هذا العلم الكبير سوى قتله شهيداً بمكة المكرمة في الثالث من شهر رجب سنة ٤٩٤هـ، عن إحدى وثمانين سنة، رحمة الله تعالى عليه ورضوانه[١].

(١) نزهة الأنظار خ، مطلع البدور ومجمع البحور ج٤ص٤٠٤، طبقات الزيدية الكبرى ق٣ص٨٩٤.

المبحث الثالث
وصف المخطوط ومنهج التحقيق

المطلب الأول: وصف المخطوط:

الوصف العام للمخطوط كما يلي:

- العنوان: «الرسالة في نصيحة العامة».
- أوله: "الحمد لله الأول القديم فلا شيء قبله الأخر الباقي".
- آخره: "رائي الذي يرى في الحال، مدرك الذي يدرك جميع المدركات".
- الخط: نصف المخطوط بخط، والنصف الأخر بخط آخر.
- تاريخ النسخ: ٧ رجب سنة ٧٩٣هـ.
- بخط: الخضر بن يحيى بن علي الحسني.
- عدد الأوراق: ٦٩ ورقة.
- مقاس الورقة: ٢٦,٥ × ١٨,٠سم.
- عدد السطور: ١٥- ٢٦ سطراً.
- المصدر: مكتبة جامعة «برنستون» البريطانية تصوير عن الجامع الكبير بصنعاء.

المطلب الثاني: منهج التحقيق:

وقد تم اعتماد ما يلي في التحقيق:

- كتابة النص كما هو في المخطوط.
- محاولة إصلاح الجمل والكلمات بما يفيد.
- تخريج الأحاديث والآثار.
- ضبط وعزو الآيات القرآنية.
- توثيق الأقوال ما أمكن.
- التعليق بالإضافة أو التبيين ما دعت الحاجة إليه.
- الترجمة لبعض الأعلام.

المطلب الثالث: نماذج من المخطوط:

متكلم بكلام غيره كما كلم موسى عليه السلام سامع الذي سمع في الحال بأن الذي يرا
في الحال مدرك الذي يدرك جميع المدركات ٥ هو تم الكتاب والحمد لله وحده
وصلواته على محمد وآله الطاهرين الذين حبان المسمى الذين أذهب الله عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا ٥ ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم تاريخ يوم
الاحد ثواني تسعة أيام من شهر رجب الأصب الذي هو من شهور سنة ثلاث وثمانين
وسبعمايه من الهجرة المباركة النبوية الطاهرة صلوات الله على صاحبها
وآله الطيبين وسلامه كم وسلوة معراج الكمال إلى معرفة الله
تعالى تأليف القاضي الأجل العالم العامل الورع الكامل شمس
الدين جعفر بن أحمد بن يحيى رحمه الله رحمة الأبرار بحق محمد وآله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اعلم أن أول ما يجب على المكلف هو التفكر في ملكوت السموات والأرض ليؤديه ذلك
إلى معرفة الله تعالى الذي من حصلت له كان أقرب إلى فعل الطاعة وترك المعصية
ولذلك وجب ولا يحصل إلا بالنظر وكثير من حصل لوجوبها لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو
واجب كوجوبه فإذا رأى العاقل ما في العالم من عجائب التركيب وبدائع التصوير علم
أن ذلك أبلغ في الصنعة من دار أحسنة وتاج مصوغ فإذا كان لا بد للدار من بان
صنعها وللصناعة من فاعل أبدعها وأحدث ما فيها عجائب التركيب وبدائع
النقش والتصوير فالعالم بما فيه أولى أن تكون له صانع أحكم صنعته وأحدثه على ما
هو عليه من بدائع الخلقة وأما كان العالم جاريا مجرى الدار لاشتراكهما في أن تركيبهما
وتأليفهما محدث ولا بد للمحدث من محدث وعلمنا أنه تعالى قادر لأن الفعل قد صح منه والفعل
لا يصح إلا من قادر لاشتراك الفعل في الشاهد لا يصح من عاجز ونعلم أنه تعالى عالم لأن
الفعل المحكم قد صح منه والفعل المحكم لا يصح إلا من عالم لاشتراك الكتابة المحكمة لا تصح
في الشاهد إلا من عالم بها ونعلم أن الله تعالى حي لأنه عالم قادر والعالم القادر لا يكون
إلا حيا لاشتراك الميت والجماد لا يصح أن يعلما شيئا ولا يقدرا عليه لما لم يكونا حيين
ونعلم أنه تعالى سميع بصير مدرك للمدركات لأنه تعالى حي لا آفة به وكل من كان حيا

نهاية الكتاب

نص الكتاب

[مقدمة الناقل إلى اللغة العربية]

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر برحمتك

الحمد لله الأول القديم فلا شيء قبله، الأخر الباقي فلا شيء بعده، القادر على كل مقدور، والعالم بكل ظاهر ومستور، الحي المستغني على [البيئة][(١)] والحياة، والسميع المدرك المتعالي عن الآفات، والغني المنزه عن الحاجات، الفرد الذي لا شريك له ولا نظير، والملك الذي لا مشير له ولا وزير، الذي لا يدرك بالحواس ولا يقاس بالناس، العدل فلا ظلم فيما أنشأ وابدع، الرحيم فلا جور فيما ابتدع واخترع، العليم فلا سفه فيما قضى وقدر، والحكيم فلا باطل فيما قدم وأخر، الهادي المنزه عن إضلال العباد عن الدين وإغوائهم عن الحق المبين، لا يكلف عباده ما لا يطيقون، ولا يأمرهم ما لا يقدرون، جلت عظمته وعمت رحمته، ونشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمد المصطفى رسوله المجتبى من بين الخلق، بعثه بالحق ليخرج عباده من طاعة الشيطان إلى طاعته، فصلوات الله عليه وعلى آله وعترته وعلى نجوم الهدى صحابته.

هذا كتاب جمعه الإمام شيخ الإسلام أبو سعيد المحسن بن محمد بن كرامة الخرساني البيهقي الجشمي رحمة الله عليه بالفارسية، في بيان مذاهب أهل الباطل ومذهب أهل الحق في الأصول، وأورد فيه طرفاً من أخبار النبي ﷺ وأحوال الأئمة ومن خرج من آل الرسول على سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقدراً من العبادات ما لا بد منه وسماه (**الرسالة في نصيحة العامة**) ترغيباً في طلب الأجر وترهيباً عن طلب الدنيا وفوائد كثيرة في الدين، فأردت أن يستفيد بهذا الكتاب أصحابنا من أهل اللغة كما أستفاد به أصحابنا من العجم، وما أمكن ذلك إلا بأن نقلته إلى لغة العرب كي يحصل لهم المقصود بمعرفته، وفي مواضع زدت فيه في الأصول وأحوال النبي صلى الله عليه وفي العبادات من كتب أئمتنا صلوات الله عليهم، وظني أنه لا يخلوا من خلل في عبارة العربية وللناظر فيه والسامع أن يصلحه ويقومه، ويدعو لمن جمعه ونقله بالخير حتى يحشرهما الله تعالى مع النبي صلى الله عليه ومع عترته صلوات الله عليهم.

(١) مكتوب: البنيه.

[مقدمة المؤلف]

فصل: [في أحوال الأمة الإسلامية]:

أما بعد : فلما كانت فيما مضى من الزمان قبلنا أئمة الحق وعلماء الأمة قد أكثروا الكتب المصنفة في بيان الحق واجتهدوا في إظهار الدين وذبوا عنه طعن الطاعنين حتى ظهر الحق وزهق الباطل، ثم لما مضوا إلى رحمة الله تعالى استقلت اياماً ونشأ فيها قوم قلَّت رغبتهم في العلم والدين حتى علت [عليهم] الجهال وظهرت البدعة وكثر النفاق والرياء، وجاء من كل جانب مبتدع قد أضل الناس عن الدين وأغواهم عن الحق اليقين، وغر عوام الخلق بأنواع الغرور وأنساهم يوم البعث والنشور، فأغتر بعضهم بسبب الدنيا وبعضهم بشبهة لا أصل لها، فأوهموا الباطل بصورة الحق، والحق بصورة الباطل، وأسباب الغرور كثيرة:

- منها ترك النظر في الدين كي لا يعرف الحق، فيشتغل بالدنيا ويضيع الدين.

- ومنها اعتقاد البدعة بالشبهة.

- ومنها أن يقول أكثر الناس على هذا فيجب أن يكون حقاً، ويكون غافلاً من الحق بالقلة والكثرة، فربما كان القليل على الحق والكثير على الباطل، وقال تعالى: ﴿**وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ**﴾[سبأ:١٣].

- ومنها حب الرئاسة والتقدم، وكثرة الدنيا.

- ومنها تقليد الآباء، والكُبراء، وأئمة الضلال.

- ومنها الغرور بأن يكون نشأ في وقت دولة ولاية وخروج.

- ومنها الخوف من جهله[1] ﴿**كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ [يَجِدْهُ]**﴾[النور:٣٩].

- ومنها الولادة على الباطل والنشوء عليه، والعادة.

---

(١) كذا.

- وغير ذلك من الدعاة إلى الضلال، وهوى النفس مائل لهذه الأشياء كلها، حتى هلك الداعي إلى الضلال والمدعو إليه كما قال الله تعالى: ﴿**إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَاب**﴾الآية[البقرة:١١٦].

فصل: [في سبب تأليف هذا الكتاب]:

فلما رأيت غلبة الناس انشغلوا بالدنيا وتركوا الحق واتبعوا الباطل، رأيت النصيحة واجبة في الدين والدعاء الى الدين من أهم الفرائض قال الله تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ**﴾[النحل:١٢٥]، وقال الله تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾الآية[آل عمران:١٠٤]، فجمعت هذا الكتاب نصيحة لعوام الناس وخاصة الأخوة في الدين؛ لأن مراعة الأخوة في الدين أولى من مراعة الإخوان في النسب قال الله تعالى: ﴿**فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ**﴾[المؤمنون:١٠١]، والنصيحة في الدين والدعاء إلى الحق من سنن المرسلين صلوات الله عليهم.

نوح عليه السلام قال: ﴿**وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ**﴾[الأعراف:٦٨]، وصالح عليه السلام قال: ﴿**وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ**﴾[الأعراف:٩٣]، والرجل المؤمن قال لموسى: ﴿**فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ**﴾[القصص:٢٠].

وقد ورد: ((**الدين النصيحة الدين النصيحة قيل : لمن يا رسول الله ؟ قال: لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم**))(١)، وروى أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: ((**ألا أخبركم بقوم ليسوا أنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة، قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: الذين يحببون عباد الله إلى الله، ويحببون الله إلى عباده، ويمشون في الأرض نصحاً، قلنا: هذا الي يحبب الله إلى عباده فكيف عباد الله إلى الله؟ قال: يأمرونهم بما يحب الله وينهونهم عما يكره الله، فإذا اطاعوهم احبهم الله**))(٢)، وجرير بن عبد الله الأنصاري أتى رسول الله ﷺ بيده

---

(١) مسلم ج١ص٧٤، أحمد بن حنبل ج٢٨ص١٤٠.

(٢) له شواهد متعددة في مسند أحمد ج٣٧ص٥٤١، والمعجم الكبير للطبراني ج١٢ص١٣٤، وغير ذلك.

وقال: ((**النصيحة لكل مسلم إنه من لا يرحم الناس لا يرحمه الله**))(١)، وأنس كان يروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: ((**إن الدين النصيحة**(٢)، **ألا ان من لم ينصح فقد غش**))(٣).

[أبواب الكتاب]:

وهذا الكتاب سبعة عشر باباً:

-**الباب الأول**: في مطلوب العقلاء.

-**الباب الثاني**: في بيان النفع الذي يطلب والضرر الذي يجب التحرز عنه.

-**الباب الثالث**: في سبب طلب الثواب والنجاة من العقاب.

-**الباب الرابع**: في بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله.

-**الباب الخامس**: في بيان المخالفين لرسول الله صلى الله عليه وآله وفرقهم وأصحاب المتوسطات.

-**الباب السادس**: في [بيان] كيفية الخلاف الذي ظهر في الأمة وبيان ظهور كل فرقة.

- **الباب السابع**: بيان مذاهب الخوارج ورجالهم ومبدأ ظهورهم.

- **الباب الثامن**: بيان مذهب الغلاة والمفوضة.

-**الباب التاسع**: في بيان مذهب الباطنية.

- **الباب العاشر**: في بيان مذهب الإمامية.

-**الباب الحادي عشر**: في بيان مذهب المشبهة.

-**الباب الثاني عشر**: في بيان مذهب المجبرة.

-**الباب الثالث عشر**: في بيان مذهب المرجئة واختلافهم.

---

(١) أحمد بن حنبل في المسند ج٣١ص٥٦٧، أبي داود الطيالسي في المسند ج٢ص٥٠.

(٢) سبق وان ذكرنا شواهد لهذا المقطع.

(٣) ذكر هذا المقطع ابن دقيق العيد كشرح للمقطع الأول. شرح الأربعين النووية ص١١٤.

-**الباب الرابع عشر**: في بيان مذهب أهل الحق ورجالهم.

-**الباب الخامس عشر**: في ما يجب معرفته في أصول الدين وأدلتها.

-**الباب السادس عشر**: في أخبار الذين خرجوا في الدين.

-**الباب السابع عشر**: في بيان ما يجب معرفته من الشرعيات.

وفي كل باب من هذه الأبواب نذكر جُملاً من الكلام على سبيل الإيجاز والاختصار؛ لأن تفصيل جميع علوم التوحيد والعدل، والنبوات والشرائع، لا يمكن أن يبلغ كل أحدٍ إليه ولا يرغب فيه إلا القليل، ولكن نذكر ما فيه غنية لكل مُكلف فمن أراد أن يبلغ إلى تفصيله فليقرأ كتب الأئمة والمشائخ، ولينظر فيها، ومن الله استمد التوفيق وعلية اتوكل.

الباب الأول

في مطلوب العقلاء

قد تقرر في عقل كل عاقل أن تحمل المشاق يحسن لوجهين:

أحدهما: طلب المنافع.

والثاني: دفع الضرر.

وما يخرج من هذين الوجهين [يعد من العناد](١) والهوى، وإذا كان النفع أعظم فتحمل المشاق في طلبه أكثر وأحسن، وإذا كان الضرر أعظم فتحمل المشاق في دفعه أكثر وأوجب، كما أن الملوك إذا طلبوا المملكة أنظر كيف يتحملون المشاق لأجلها، ولو خشي العاقل من ضررٍ معلوم أو مظنون لأوجب على نفسه التحرز منه حتى لا يصل إليه ويأمن منه، ولطلب النفع يركب السفينة والبحر ويقطع الأسفار البعيدة ويتحملون المشقة لأجل مطلوبهم، ويختلف مطلوبهم بعضهم بعضهم المال والربح، وبعضهم يطلب ضياعاً، وبعضهم يطلب ولاية، وبعضهم يطلب حرمة ومنزلة، وبعضهم يتحمل المشقة لأجل مخلوق أو لطلب امرأةٍ أو جارية، والعقلاء يستحسنون جميع ذلك.

وكذلك يتحملون المشاق لدفع التعب والضرر عن النفس والأولاد والأهل والعيال، ولدفع الداء والعلة يشربون الأدوية المرة الكريهة، ويسافرون ويمشون على الشوك حُفاةً، وفي المضال(٢) والمغاور(٣) يسعون في البرد والحر لدفع الضر، ويبنون الحصون والقلاع على رؤوس الجبال، ويعدون الأسلحة وآلات الحرب، وينفقون الأموال الكثيرة لدفع مضرة العدو، وكذلك الدهاقين(٤) يحفرون القني(٥) والآبار ويعملون الأعمال الشديدة لدفع المضار وجلب المنافع، والأُجراء يجارون التعب والنصب ويتحملون

---

(١) مكتوب: من العناد.

(٢) الطرق غير المعلومة.

(٣) جمع مغارة، وهي الكهوف.

(٤) الدهقان: بالكسر والضم: القوي على التصرف مع حدة، والتاجر، وزعيم فلاحي العجم، ورئيس الإقليم، معرب. المعجم الوسيط ص١١٩٨.

(٥) جمع قناة، وهي ما يحفر في الأرض ليجري فيه الماء.

الشوك للنفع ودفع الضرر، والكُناس ما يكنسون من البكرة إلى الليل لأجل النفع، ويحتمي الإنسان من الطعام الشهي والشراب الهني ويأكل الطعام الكرية ويشرب الدواء الكرية لطلب النفع ودفع الضرر، ويحتم الأولاد الأعزة لأجل النفع أو لدفع ضرر مظنون، وربما يصلون إلى ما يطلبون وربما لا يصلون إليه، والعقلاء بأسرهم يستحسنون جميع هذه المشاق ولا ينكرون حسنها.

فإذا صحت هذه الجملة وتقرر في عقل كل عاقل أن لكل نفع سبباً يدفع به عن النفس فينبغي أن يطلب النفع بذلك السبب حتى يحصل المقصود، فإن طلب النفع بدون ذلك السبب لا يصل إليه، كما أن من أراد أن يحصد غلةً لا بد له أن يزرع وفي وقت ما يزرع يعلم أنه يكون أقرب إلى حصول المقصود، وكذلك من يريد أن يتخذ قاعاً أو حديقة يحصل أسبابه ويغرس الأشجار فيه في وقت يحصل المقصود، وكذلك لكل مضرة سبب لا يمكن دفعها إلا به فإن أراد أن يدفع المضرة بغير ذلك السبب لأخل وهلك، والعقلاء يسمونه أحمق حتى لوا أن أحد اعتلت عليه علة الحرارة فتداوى بالعسل أو غيره من الأشياء الحارة ينسب إلى الحماقة، وهذا ظاهر لا يحتاج إلى مثال، وإذا كان هذا فلا بد لكل أمرٍ من مقصود ومراد وطلب وسبب ويكون ذلك السبب على وجه يصل به إلى المقصود.

و[هذا] [الفصل] يكون على أربعة أشياء:

إحداها: الطالب.

والثاني: المطلوب.

والثالث: السبب الذي به يطلب.

والرابع: المطلوب منه.

وما كان من هذه الأشياء أعظم فطلبه أشق وأكثر، ومن لم يعرف الطالب والمطلوب والسبب والمطلوب منه لم يصح منه الطلب، فإذا صح هذا في أحوال الدنيا فيجب على العاقل أن ينظر أي النفع أولى بأن يطلب وأي الضرر أولى بأن يدفع، نفع الدنيا وطلبها وضررها ودفعها، أم طلب نعيم الجنة وثوابها ودفع نار جهنم وعقابها، فيستعمل ما هو أولى.

الباب الثاني

في بيان النفع الذي يحسن طلبه والضرر الذي يحسن التحرز عنه

إذا ثبت في عقل كل عاقل حسن طلب النفع ووجوب دفع الضرر، ولهما أسباب بها يطلب النفع وبها يدفع الضرر، وإذا كان النفع أكثر وأعظم فالسعي في طلبه أولى، وكذلك إن كان الضرر أعظم فالسعي في دفعه أوجب.

فاذا قيل: أليس بعض العقلاء لا يطلبون الدنيا ولا يرون طلبها؟

قلنا: انهم لا يطلبون الدنيا لنفع أعظم منه، وذلك نعيم الجنة ودرجاتها حتى يصلوا اليها، وأيضا أنهم يتركون طلب الحرام ومع ذلك يقرون أن طلب النفع حسن.

وأيضاً انهم يقولون: أن النفع الذي يصل الينا لترك طلب نفع الدنيا أعظم وأحسن وأبقى؟

وهذا السؤال أيضاً باطل لوجهٍ؛ أنهم يطلبون أرزاقهم وما لابد لهم منه والعقلاء لا ينكرون ذلك حتى أن غير العقلاء يطلب رزقه كالطير والوحش، واذا ثبت هذا نظرنا فوجدنا المطلوب شيئين:

[الأول]: نفع الدنيا وأسبابها.

والثاني: ثواب الآخرة والنجاة من العقاب.

ولنفع الدنيا آفات كثيرة وان كان طلبه حسنا وجميع العقلاء يطلبون نفع الدنيا ولهم رغبة في أسباب الدنيا وجمعها وطلب الدنيا على وجهين:

إحداهما: حلال.

والثاني: الحرام.

فأما طلب الحرام وأشباهه وجمعه والسعي فيه والنفقة في طلبه فمذموم عند العقلاء وعاقبته عقاب، وكذلك ظلم الناس، وأخذ أموالهم بغير حق، وإيصال الضرر إليهم مذموم عند جمع العقلاء؛ لأن عاقبتها عقاب دائم، وإن كان في الحال راحة ومنفعة.

وأما طلب الدنيا على وجهٍ يحل وجمعها بسبب حلال وإن كان حسناً فلها آفات كثيرة:

أولها: طالبها لا يدري أنها تصل إليه أم لا وربما لا تصل إليه ويضيع سعيه في طلبها.

والثاني: أن طلبها مع التعب والمشقة والمحن الكثيرة.

والثالث: أنها لا تكون خالصةً الغنى يكون مع الفقر، والحياة مع الموت، والسرور مع الحزن، والصحة مع المرض، والملك مع العزل.

والرابع: لا يبقى ويفنى ويترك كما أن من كان قبلنا جمعوها وتركوها وكان عاقبتهم الموت، وكذلك يكون آخر كل ملك الزوال والفناء [والملوك يذهبون ويتركون] الملك، وأصحاب الأموال يموتون ويتركون الأموال، والكل يفنى كما قال تعالى: ﴿**كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ (٢٦) وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**﴾[الرحمن:٢٧]، وقال تعالى: ﴿**كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ**﴾[القصص:٨٨] يعني إلا هو.

يتعبون في جمع الأموال ويتركونها ويُسألون بجمعها وينتفع بها غيرهم كما قال الحكيم: «يا لها من حسرةٍ يترك كله ويُسأل عن كله»، وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام مر بمقبرة وقال: ((**يا أهل القبور، أما الدور فقد سُكنت، وأما الأموال فقد قُسمت، وأما الأزواج فقد زُوجت، فهذا خبركم عندنا، فما خبرنا عندكم؟، ثم قال: لو أذن لهم في الكلام لقالوا: ﴿تَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾[البقرة:١٩٧]**))(١)، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**لا تزول قدما العبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه، وشبابه فيما أبلاه، وماله من أين جمعه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به**))(٢) وفي رواية ((**وعن حبنا أهل البيت**))(٣).

---

(١) شرح نهج البلاغة ج١٨ص٣٢٢، تاريخ دمشق لابن عساكر ج٥٨ص٨٠.

(٢) ترتيب الأمالي الخميسية ج١ص٩٣، مسند البزار ج٧ص٨٧، تفسير عبدالرزاق ج٣ص٤٢٨.

(٣) المعجم الأوسط للطبراني ج٩ص١٥٥ ، مختصر تاريخ دمشق ج١٧ص٣٦٥.

فإذا كان حال مطلوب الدنيا هكذا ومع ذلك يرغب العقلاء في طلبه ويستحسنون ذلك، والمطلوب الآخر ثواب الجنة والنجاة من العقاب، والثواب يحصل فيه جميع أنواع ما يطلب العاقل ويرغب فيه من المنافع، والعقاب ضرر يحصل فيه جميع أنواع ما يتحرز العقلاء وغير العقلاء من المضار.

أما الثواب:

[الأول]: ففيه منفعة وراحة وسرور.

والثاني: أنه خالص من الشوائب، والمنغصات مثل النَصَب والخوف، والحزن كما قال تعالى: ﴿**لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ**﴾[الحجر:٤٨]، وقال في آية أخرى: ﴿**لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ**﴾[فاطر:٣٥].

والثالث: أنه كثير لا نهاية له مع التعظيم والإجلال.

والرابع: أنه دائم لا يزول أبداً.

والخامس: أنه يقين لا شك فيه.

والسادس: أنه من جهة الله تعالى، وأنه قديم لم يزل ولا يزال، وأنه قادر عالم جواد، يوصله إلى أهل الجنة ابداً.

والسابع: أن أهل الثواب موقنون أنهم دائمون ولا يزول نعيمهم ابداً.

والثامن: أنه من أنواع النعيم يشابه بعضه بعضاً من القصور والدور، والخدم، والحور، والمأكل، والمشارب، والملابس، والبساتين، وأنواع الأشجار، والفواكه، والأنهار الجارية، وأمثال ذلك كما قال الله تعالى: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[السجدة:١٧].

والتاسع: أنه لا يتغير حاله وحال نعمته لا يبلى شبابه ولا تنقص شهوته وكذلك لا يتغير أهله وخدمه.

والعاشر: أنه لا يخاف من نفاد نعيمه ولا يخاف من آفةٍ تلحق نعيمه، وتعرف هذه الأحوال باليقين.

والحادي عشر: أن جميع هذه النعم جزاء على عمله وهو المستحق له بلا تعب ولا منةٍ.

والثاني عشر: أنه مع التعظيم من جهة الله تعالى وملائكته ورسله.

وحال العقاب على الضد من ذلك:

آلام كثيرة لا حد لها ولا نهاية، ويكون خالصاً من جميع أنواع الراحة ولا يفتر عنهم، ويكون جزاء على عمله وهو مستحق لذلك العقاب ويكون دائماً، ويكون أنواع العقاب من: النار، والزمهرير، والأقياد، والسلاسل، والأغلال، والحيات، والعقارب، ولا يرجى زوال هذا العقاب.

وكل واحدٍ من هذه الأشياء يجب التحرز عنها وعلى كل وجه يمكن، فيصح بهذا أنه لا مطلوب أولى بالطلب من الثواب، ولا ضرر ولا تعب ولا محنة ولا آفة ولا خوف أولى بالتحرز منه من العقاب، فإذا تقرر هذا في عقل كل عاقل وثبت أن لطلب الثواب ودفع العقاب سبباً إن لم يطلب الثواب ويدفع العقاب بغير ذلك لم يصل إلى المقصود كما ذكرنا في أسباب الدنيا، فإذا كان الأمر على هذا الوجه وجب أن يعرف ذلك السبب ويشتغل بطلبه حتى يصل إلى الثواب وينجوا من العقاب.

الباب الثالث

في سبب النيل للثواب والنجاة من العقاب

قيل أن للطلب أربعة أركان:

١- الطالب.

٢- المطلوب.

٣- والمطلوب منه، وهو الله.

٤- والسبب، الطاعة لله تعالى وترك معاصيه كما قال تعالى: ﴿**هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (١٠) تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[الصف:١١].

فمن طلب المطلوب الذي هو الثواب والنجاة من العقاب بهذا السبب يصل إلى الثواب وينجوا من العقاب، ومن طلب بغير هذا السبب لا يصل إلى مطلوبه كما ذكرنا في مطلوب الدنيا.

ومعلوم أن سبب النجاة من العقاب وسبب الثواب طاعة الله وترك معاصيه، ولا يصل أحد إلى الثواب والنجاة من العقاب باللهو واللعب والمعاصي.

والسبب شيآن: العلم، والعمل.

والعمل بغير العلم لا ينفع ولا أصل له، والعلم بغير العمل لا يحصل به المقصود، وإنما المقصود يحصل بهما جميعاً، وبنفس العمل لا ينجوا من العقاب ولا يصل إلى الثواب، وللعمل شروط فإذا عمل على تلك الشروط تكون عبادة ويستحق به الثواب، وإذا لم يعمل على هذه الشروط لا ينفع، وشرائطه كثيره لكن بناء على ثلاثة أشياء:

إحداها : أن يعرف أنه يعمل بأمر الله وعبادته له.

[ثانيها]: ولا يصح له إلا بعد أن يعرف الله تعالى ويعرف صفاته وعدله.

[ثالثها]: ويعرف رسله حتى يعرف أن عبادته بأمر الله.

فإذا ثبت هذا فيجب أن يعرف:

أولاً: أصول الدين.

والثاني: يجب أن يعرف ما يعمله؛ لأن لكل عبادة شروط ولها أركان وسنن، لا بد من معرفة شروطها وأركانها وسننها حتى يتمها بشروطها، فإذا لم يعرف شروطها ولم يؤدها بأركانها وسننها لم تكن عبادة.

والثالث: يجب أن يعرف أن عبادته لأي غرض، لأنه لو عمل لغير غرض صحيح أو لغرض دنياوي لا تكون عبادة، فيجب أن يعرف أنه يفعل العبادة؛ لأنها واجبة عليه ومصلحة له وعبادة لله تعالى وأمثال ذلك أكثر مما لا يمكن بيانه وذكره في هذه الرسالة.

فإذا كان الأمر هكذا والعمل بغير العلم لا يكون عبادة فيجب أن يبدأ بالعلم حتى يعرف؛ لأن من لم يعرف الصلاة .كيف يصلي؟ وإذا لم يعرف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. كيف يؤمن به؟.

وثبت في عقل كل عاقل أن العلم فريضة ولذلك قال تعالى: ﴿**قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[الزمر:٩]، وقال: ﴿**وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**﴾[المجادلة:١١]، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**طلب العلم فريضة على كل مسلم**))[١]، وفيه أخبار كثيرة.

والعلم على أقسام شتى:

أولها: علم التوحيد وأصول الدين.

والثاني: علم الشريعة وهو كتب الفقه.

والثالث: علم الأخبار وروايتها.

والرابع: علم التفسير ومعاني القرآن.

ولا بد لهذه العلوم من ترتيب ودرجة، فإذا لم يعلم أصول الدين: التوحيد، والعدل، والنبوات، لا ينتفع بسائر العلوم، ولا يحصل المقصود؛ لأن القرآن كلام الله تعالى والفقه أركان أمر الله تعالى بها

(١) سنن ابن ماجه ج١ص٨١، مسند البزار ج١٤ص٤٥، المعجم الكبير للطبراني ج١٠ص١٩٥.

والحديث أخبار رويت عن رسول الله ﷺ، فإذا لم يعرف الله، كيف يعرف كلام الله؟ وإذا لم يعرف الرسول، كيف يعرف صحت الأخبار عنه؟.

فإذا عرف الله تعالى، يعرف بالمعجزات الرسول ويعرف أنه صادق؛ لأن الله تعالى حكيم لا يظهر المعجز على يد الكاذب، ويعلم بذلك أن القرآن حجة لأنه كلام حكيم لا يجوز عليه اللبس، ويعلم أن كلام الرسول حجة؛ لأنه معصوم ولا يجوز عليه الكذب.

وإذا لم يعرف الأصول لم يمكن أن تحصل له هذه العلوم فإذا عرف الأصول يصح أن يعرف هذه العلوم، وهذه الأصول لا يمكن معرفتها ضرورة، والتقليد ليس بطريق للمعرفة، فلم يبقى إلا أن ينظر في الدليل حتى يعرف هذه الأصول ولذلك قال الله تعالى: ﴿**أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾[الأعراف:١٨٥]، وقال تعالى: ﴿**قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾[يونس:١٠١]، وقال تعالى: ﴿**أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ**﴾الآية[الغاشية:١٧]، ومثل هذه الآيات كثير في القرآن حث الله بها على النظر في الدليل، فالعجب من عاقلٍ يشتغل طول عمره في تعلم الفقه، ويتكلم في الحلال والحرام، ويفتي ويناظر، ويحكي أقوال الفقهاء، ويتكلم في علل الفقه، فإذا سُئل عن التوحيد والعدل والنبوات والشرائع.

ولو قيل له تصلي لمن؟ وتأمر من يصلي ويصوم؟ ولأي شيء تصلي وتصوم ؟

ومن يفتي يقول: من الله، ومن رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن قيل: بماذا تعرف الله تعالى، وبما تعرف رسول الله؟ وبأي دليل؟

لا يخبر جواباً، ولا يعرف بماذا يجيب.

وإذا أراد أن يُعلم أحداً ويحثه على العلم يقول: أي شيء يفعل بعلم الكلام(١)! اشتغل بعلم الفقه حتى تولى القضاء وتُعظم وتحصل لك المال وتكون مفتياً في البلد.

ولا يقول تعلم حتى تعمل به وتتقرب به إلى الله وتصل إلى ثواب الجنة وتنجوا من عقاب جهنم، ويضيع عمره ويطلب الدنيا بالدين فمثله كما قال الله تعالى: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ**﴾[البقرة:٨٦].

---

(١) ألف بعضهم كتباً في ذم علم الكلام كالهروي له كتاب «ذم الكلام وأهله»، والمقدسي له كتاب «تحريم النظر في كتب الكلام».

فأما رواة الأخبار والمحدثون يشتغلون الليل والنهار برواية الحديث والأخبار ويجعلون أنفسهم حكام ويقولون: فلان مطعون ولا يصح قوله، وفلان لا يعتمد عليه، وفلان معتمد وهم يحتاجون إلى تزكيتهم.

ولو سُئل واحد منهم عن علم التوحيد؟

لا يخبر عنه ولا يعرف، ويقول: الكلام في هذا بدعة! ولو سأله ملحد الرسول الذي الأخبار عنه ما الدليل على نبوته؟ لا يعرف كيف يجيب.

ثم العجب من جهلهم كيف يروون الخبر ويروون ضده ويقولون كلاهما صحيحان!، ولا يؤولون ويقولون أمروها كما جاءت، وأعجب من هذا مفسر يفسر كتاب الله تعالى ولا يعرف بالدليل أنه كتاب الله ومعجز الرسول ثم يفسر على معنيين ضدين التوحيد والتشبيه، والعدل والجبر، ولا يعرف ما يقوله ولا يميز المتناقض من الصحيح والخطأ من الصواب، والعجب من عاقل يتكلم في الفروع ولا يعرف الأصول فمثله كمثل من يعلق بفروع شجرة ولا خبر له عن أصلها وساقها.

ونحن لا ننكر فضل علم الشريعة والأخبار والتفسير ولكن نقول بناء الإسلام على هذه العلوم وهي من الفرائض، ولكن ننكر أيضاً فعل هؤلاء الذين ينكرون علم الأصول التوحيد والعدل، وأيضاً فإن جميع العلوم مبني على التوحيد والعدل، وعلم التوحيد والعدل أصل العلوم فمن قصر فيه قصر في جميع العلوم.

وإذا ثبت أن معرفة الله تعالى، ومعرفة صفاته وعدله، ومعرفة الرسول والشرائع، واجبة ولهذه المعرفة ترتيب فأول ما يجب معرفته التوحيد، ولمعرفة التوحيد طريق وهو ثلاثة أقسام: إما أن يكون ضرورةً، أو بالتقليد، أو بالنظر والاستدلال، ولا يجوز أن يكون ضرورياً؛ لأنه لو كان ضرورياً لما أختلف فيه العقلاء كما لم يختلفوا في سائر الضروريات، ولو كان ضرورياً لما احتاج إلى النظر والاستدلال، ولا أمكن دفعه عن النفس بشكٍ وشبهة، فإذا اختلف العقلاء فيه ويحتاج في معرفته إلى النظر والاستدلال ويدخل فيه الشك والشبهة علمنا أنه لم يكن ضرورياً، والتقليد ليس بطريق العلم؛ لأن تقليد أحدنا ليس بأولى من تقليد الأخر، والثاني: أنه لا يمكن معرفة الحق بالتقليد؛ لأن المقلد لا يكون موقناً فلا يأمن أن يكون على الباطل والله تعالى ذم المقلدين في القرآن في آيات كثيرة.

والعجب من قوم يقولون نحن نعرف الله بقول الإمام وخليفة الإمام.

فنقول لهم: بأي شيء تعرفون أن الإمام وخلفاؤه على الحق؟

فإن قالوا: بقول آخر سواهم.

قلنا: بما تعرفون أن قول الآخر حق؟

فإن قالوا: بقول آخر.

قلنا: هذا يؤدي إلى ما لا نهاية، وكل قول يؤدي إلى ما لا نهاية له فهو باطل.

فإن قالوا: نعرف بالدليل أن قول الإمام وقول خلفائه حق.

قلنا: نحن أيضاً نعرف الله بالدليل حتى لا نحتاج إلى الإمام وخلفاؤه.

ويقال لهم أيضاً: بأي شيء يميز بين الرسول والمشعبذ؟

فإن قالوا: بالمعجز.

قلنا: بما ذا يعلم أنه معجز وليس مشعبذ؟

فإن قالوا: بالنظر والاستدلال.

قلنا: كذلك نحن نعرف الله تعالى بالنظر والاستدلال.

وأيضاً يقال لهم: هل يجوز أن نعرف بالعقل شيئاً أم لا؟

فإن قالوا: لا.

لزمهم أن من لم يعرف الإمام لا يعرف شيئاً ابدا، ولا يعرف الوالدين، والنفع والضرر إلا بقول الإمام.

فإن قالوا: يجوز أن نعرف بعض الأشياء بغير إمام.

قلنا: معرفة الله تعالى من ذلك، وإذا نظر في أفعاله يعلم أن لها فاعلاً.

فإن قالوا: العقلاء كلهم في العقل سوى لماذا بعضهم يعرف الله وبعضهم لا يعرف الله؟

قلنا: العقل ليس بواجب المعرفة، وإنما العقل له المعرفة، فإن استعمل العقل بالنظر في الدليل يعرف الله تعالى، وإن لم ينظر لا يعرف.

ويقال لهم: أوليس الإمام لجميع المكلفين؟ فلم بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل؟

فإن قالوا: لأنهم لا يقبلون قول الإمام.

قلنا: كذلك بعض العقلاء لا يستعمل العقل ولا ينظر في الدليل ولا تحصل له المعرفة.

ويقالهم أيضاً: بأي شيء نعلم إنا نحتاج إلى الإمام؟

فإن قالوا: بقول الإمام.

قلنا: هذا محال ولو كان كذلك فبماذا يفرق بين إمام الحق وإمام الباطل؟

فإن قالوا: بقول إمام آخر.

قلنا: الكلام في الإمام الآخر كالكلام في الإمام الأول في أنه لا يعرف بقوله أيضاً فلم يبقى إلا أن نعرف بالنظر والاستدلال.

فإن قالوا: إذاً لم نحتاج إلى الرسول في معرفة الله تعالى فأي حاجة إليه؟

قلنا: نحتاج إلى الرسول صلى الله عليه في كثير من الديانات:

أولها: أن ينبه الناس ويحثهم على النظر في الدليل.

والثاني: أن يبين كيفية الدليل.

والثالث: أن يبين الشرائع.

والرابع: أن الرسول لطف في التكليف.

فأما معرفة الله تعالى ومعرفة الرسول لا تحصل إلا بالتفكر والنظر في الدليل ولا يحصل بالتقليد والضرورة وهذا ظاهر لمن أنصف وهذا القدر كفاية في هذا الموضع.

الباب الرابع

في بيان ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من الدين

لا شبهة أن في أيام الرسول ﷺ، الرسول، ومن معه [أهل] بيته، وأصحابه من المهاجرين والأنصار كانوا على طريقة واحدة لا يختلفون في أمور دياناتهم، وللدين جملة وتفصيل وجملته التوحيد والعدل والنبوة والشرائع وأحكام الآخرة، وهذه الجملة عُرفت من دينه ضرورة حتى يعرف المخالف للرسول ﷺ، هذه الجملة من دينه كما يعرف الموافق والقرآن ناطق به، وسنة الرسول صلى الله عليه وآله، وإجماع الأمة عليه ولا خلاف في هذه الجملة بين الأمة وانما الخلاف في تفصيلها.

وما علم من دينه ﷺ ضرورة في:

التوحيد: هو أن العالم مُحدث مصنوع، ومُحدثه وصانعه هو الله تعالى، وأنه قادر عالم حي سميع بصير غني قديم موجود واحد:﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾[الشورى:١١]، لم يزل ولا يزال ويستحيل عليه خلاف هذه الصفات كالعجز والجهل والموت والعدم لا يشبه شيئاً ولا شبهه شيء، هذا القدر عُرف من دينه ﷺ.

فأما **العدل**: عُرف من دينه ﷺ: أن الله تعالى محسن حكيم عدل لا يظلم، وقضاؤه حق وإرادته حكمة وأمره حسن، لا يفعل القبيح ولا يعاقب بغير ذنب ولا يأخذ أحداً بذنب غيره كما قال: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾[الإسراء:١٥].

فأما **النبوات**: عُرف من دينة ضرورة: أنه ﷺ كان رسولاً لله تعالى إلى كافة الإنس والجن، وإنه خاتم النبيين وشريعته لا تُنسخ إلى آخر التكليف، وأن شريعته واجبة على جميع المكلفين من الإنس والجن، وأن القرآن كلام الله وهو هذه السور المعلومة والآيات المشهورة، ليس فيه كذب ولا تلبيس ولا تعمية وكله صدق وحق ﴿**لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**﴾[فصلت:٤٢].

واما **الشرائع**: فمعلوم من شريعة ﷺ: أن الجنة للمطيعين والنار للعاصيين وأنه أمر بالطاعة ونهى عن المعصية، وفرق بين المطيع والعاصي بالتسمية والحكم، وأن البعث والنشور والحساب والجنة والنار حق، والثواب يكون في الجنة والعقاب يكون في جهنم، ثم قال في الشرائع فرائض كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وغيرها والحلال والحرام والمعاصي والعقود كالنكاح والبيع وغير ذلك، بعضها صحيح وبعضها غير صحيح، هذه الجملة معلومة من دينه ﷺ، وكتاب الله ناطق بها، وأجمعت الأمة عليها.

[ظهور الخلاف وحله]:

ثم ظهر الخلاف في تفاصيل هذه الجملة بعد وفاته ﷺ، واظهروا المذاهب فنحن ننظر في المذاهب كلها فكل مذهب تفصيله يخالف هذه الجملة يعرف إنه باطل، وكل مذهب يوافق تفصيل هذه الجملة يعرف أنه حق ودين الحق فيه، وما سواه من المذاهب محدث بدعة وضلال قال النبي ﷺ **((كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلاله في النار))**(١).

ولا شبهة أن القول بأن العالم مُحدث وله صانع مع القول بأنه قديم وليس له صانع لا يجوز أن يكونا صواباً وحقاً، ولابد أن يكون الحق في واحد من القولين، ولهذا أصول الدين: التوحيد، والعدل، واحد بين الملائكة، والرسل، والإنس، والجن، لا يتغير ولا ينسخ خلاف الشرائع؛ لأن الشرائع مصالح.

والشرائع والمصالح يجوز أن تتغير بالمكلف والزمان والمكان، فأما التوحيد والعدل لم يزل كان واجباً لا يتغير ابداً، وذكرنا أن الحق ما كان تفصيله يوافق الجملة، والباطل ما كان تفصيله يخالف الجملة، وأنت إذا نظرت في مسألة تعرف بالحقيقة تفصيل مذهب من يوافق الجملة؛ لأن بيان تفصيل جميع المسائل يطول.

ومن قال أن الله ليس كمثله شيء، ثم قال أنه جسم، أو أنه في مكان، أو أنه على العرش، ناقض الجملة.

وفي العدل: إذا قال أن الله تعالى حكيم يفعل الحسن، ثم يقول أنه خلق الكفر، وعبادة الأوثان، وقتل الأنبياء في الكافر ثم يعاقبه عليه، ويأمره بالصلاة ويمنعه منها بأن لا يخلق فيه قدرة، وينهى عن المعصية ويخلق فيه المعصية فقد ناقض الجملة.

---

(١) السنن الكبرى للنسائي ج٢ص٣٠٨، صحيح ابن خزيمة ج٣ص١٤٣، المعجم الكبير للطبراني ج٩ص٩٧.

ومن قال أن قول رسول الله ﷺ حجة ثم يجوز عليه الكفر، والكذب، ويقول أن القرآن حجة وكلام الله، ثم يقول هذه السور والآيات ليست بكلام الله وليست محدثة، ويقول أن الله صادق، ويجوز عليه خلف الوعيد، هذا متناقض وتفصيله لا يوافق الجملة، ومذهب أهل التوحيد والعدل يوافق تفصيله الجملة فعلمنا أنه دين الرسول ﷺ وقد أمر الله به، نذكره من بعد إن شاء الله.

الباب الخامس

في بيان المخالفين لرسول الله ﷺ وفرقهم

ومعلوم أن من كان في أيام الرسول ﷺ موافقاً له كانوا على الحق ودين الإسلام، وما كان بينهم اختلاف، ومن خالفه كان خارجاً عن ملته ودينه وهم كانوا فرقاً كثيرة.

وإنه ﷺ ناظر كل فرقة وأحتج عليهم بأنواع الحجج ودعاهم إلى الإسلام، وأقام بمكة ثلاثة عشر[سنة] وصبر على إيذائهم حتى علم أنهم قد عاندوا ولم يقبلوا الحجة.

ثم من بعد ذلك أمره تعالى بالهجرة والقتال، لذلك كان أكثر أدلة التوحيد والعدل في السور التي نزلت بمكة كسورة الأنعام وغيرها، وأكثر بيان الشريعة في السور التي نزلت بالمدينة كسورة البقرة وأمثالها، وذكر الله الأدلة في التوحيد وما أحال إلى تقليد أحدٍ من الأنبياء والأئمة وغيرهم كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾الآية[البقرة:١٦٤]، وقال: ﴿**وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ**﴾[الذاريات:٢١]، وأمرنا بالنظر فقال تعالى: ﴿**قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾[يونس:١٠١]، وذم على ترك النظر فقال: ﴿**وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ**﴾[يوسف:١٠٥]، واظهر الحجة على جميع أنواع الكفرة وبين أن جميع ما كانوا عليه كفر وضلالة وأنهم يستحقون العقاب العظيم على ذلك.

فإذا نظرنا فيها عرفنا أن جميع ما عليه الكفرة باطل، ونظرنا في مذاهب أهل القبلة أيضاً علمنا أن الحق في واحد والباقي باطل، أردنا أن نتكلم في هذه الرسالة على بطلان مذاهب الخارجين من الملة ومذهب أهل البدع في الملة على طريق الاختصار، حتى يميز بين الحق من الباطل، لطالب الحق ومن نظر في هذه الرسالة يعرف الحق فيتبعه ويعرف الباطل فيتجنبه، وقال أمير المؤمنين عليه السلام لحارث الأعور حين سألة عن الحق والباطل : ((**يا حارث أعرف الحق تعرف أهله**))(١)، فلا بد للعاقل أن يعرف الحق والباطل حتى يعلم أهل الحق وأهل الباطل.

(١) أنساب الأشراف ج٢ص٢٧٤، تاريخ اليعقوبي ج٢ص٢١٠، تفسير الكشاف ج٤ص٣٨٢.

ومخالفو رسول الله ﷺ كانوا على أنواع شتى، بعضهم كانوا مخالفين في التوحيد وقالوا بقدم العالم وانكروا الصانع وقالوا ما يحدث في العالم يحصل بطبع أو خاصية.

وفرقة قالوا «بيزدان[١]» و«اهرمن[٢]» وأرادوا «بيزدان» الله و«باهرمن» الشيطان وهم المجوس، وقالوا بنبوة «زردشت» و«ماني» وغيرهما.

والفرقة الثالثة: أصحاب المتوسطات كعبدة الأوثان والنيران والنجوم وهم فرقتان، فرقة عبدو الأشياء العلوية كالنجوم وفرقة عبدو الأشياء السفلية كالأصنام والنيران.

والفرقة الرابعة: النصارى ولهم اختلافات كثيرة ومذاهب شتى في التوحيد والتثليث وفي اتحاد عيسى عليه السلام.

والخامسة: اليهود انكروا نبوة نبينا ﷺ ونبوة كثير من الأنبياء.

والسادسة: الصابئون ولهم مذاهب في النجوم والطبائع يطول ذكرها.

والسابعة: منكروا القيامة ويوم الآخرة.

والثامنة: البراهمة انكروا النبوة أصلاً.

والله تعالى أنزل الأدلة على بطلان قول كل فرقة على النبي ﷺ، وأمره أن يبين الأدلة كما أنزل في إثبات الصانع وحدث العالم، وإثبات النبوة وفي إبطال عبادة الأصنام، وصحة القيامة والبعث والنشور بعد الموت وذكر جميعها يطول الكتاب، وإذا أوردنا المسائل في باب التوحيد وأصول الدين وذكرنا الأدلة بطل جميع هذه المقالات، ولا خلاف بين المسلمين في بطلان هذه المقالات وتكفير القائلين بها وإن كانت أقوالهم مختلفةً ومللهم متفرقة.

وإذا ثبت بطلان هذه الجملة علمنا أن الإسلام كان في أيام رسول الله ﷺ واحد وأن الخلاف بين أهل ملته [٣]حدث بعده كما [نذكره][٤] [في][١] [هذه][٢] الرسالة.

(١) يزدان يعبرون عنه بالنور.

(٢) أهرمن يعبرون عنه بالظلمة.

(٣) مكتوب: القبله.

(٤) مكتوب: نذكره.

الباب السادس

في بيان كيفية الخلاف الذي ظهر في الأمة وبيان ظهور كل فرقة

إذا عُلم أن مذهب المسلمين في أيام النبي ﷺ كان واحداً، وهذه المذاهب حدثت من بعده، وقال النبي ﷺ: ((**كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار**))[3]، والخلاف الذي وقع في مسائل الاجتهاد بين الصحابة والتابعين لا يدخل في هذا؛ لأن كِلا القولين يكونا صواباً[4] ولهذا لم يتبرأ الصحابة بهذا الخلاف بعضهم من بعض ولم يخطئ بعضهم بعضاً، ويرجعون أيضاً من قول إلى قول حتى قال أمير المؤمنين عليه السلام: «اجتمع رأيي، ورأي عمر، ورأي آخرين من الصحابة، في أمهات الأولاد ألا يبعن ثم رأيت بيعهن»[5]، وقال عمر بحضرة جماعة من الصحابة في مسألة المشتركة: «أفتي على قولين ذاك على ما قضينا، وهذا على ما قضينا»[6]، ولم ينكر عليه أحد، وعن ابن مسعود رضي الله عنه في مسألة المفوضة: «اجتهد فيه برأيي»[7]، وأمثال ذلك كن كما قال معاذ لرسول الله ﷺ: اجتهد رأيي، فقال رسول الله ﷺ: ((**الحمد لله الذي وفق رسول رسوله**))[8].

---

(١) مكتوب: من.

(٢) مكتوب: بعد.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص١٤٢.

(٥) مصنف عبدالرزاق ج٧ص٢٩١، تاريخ المدينة لابن شبة ج٢ص٧٢٩، المعرفة والتاريخ ص٤٤٢.

(٦) مصنف عبدالرزاق ج١٠ص٢٤٩، سنن الدارقطني ج٥ص١٥٥، السنن الكبرى للبيهقي ج٦ص٤١٧.

(٧) أصول الشاشي ص٣١٢، المعجم الكبير للطبراني ج٢٠ص٢٣٢، الكنى والأسماء للدولابي ج١ص١١٠.

(٨) مسند أبي داود الطيالسي ج١ص٤٥٤، مسند أحمد بن حنبل ج٣٦ص٣٨٢، المعجم الكبير للطبراني ج٢٠ص١٧٠.

وأما في مسائل الأصول ظهر في أيام متفرقة وأول خلاف(١) حدث بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسلم كان خلاف يوم السقيفة، لأن الأنصار قالوا ينبغي أن يكون الإمام منا، وأرادوا أن يبايعوا سعد بن عبادة، ولما صار الأمر إلى المنازعة قالوا المهاجرين يكن منا أمير ومنكم أمير، فظهر منها ثلاثة أقوال: قوم من [المهاجرين](٢) ينبغي أن يكون الإمام أبا بكر، [وقوم من الأنصار ينبغي أن يكون الإمام سعد]، وجماعة كانوا مع أمير المؤمنين قالوا هو أولى بالإمامة كعباس والزبير وطلحة وسلمان وأبي ذر وعمار ومقداد وغيرهم حتى قال العباس رضي الله عنه :

ماكنت احسب ان الأمر منحرف عن هاشم ثم منها عن أبي حسن
أليس أول من صلى لقبلتكم وأعلم الناس بالأثار والسنن
فما الذي صدكم عنه لنعرفه ها ان بيعتكم من أول الفتن(٣)

وظهر من هذا أربع مسائل:

إحداهما: من الإمام؟

وثانيهما: اين معدن الإمامة؟

وثالثهما: ما طريق الإمامة؟

---

(١) وقال بهذا الشيخ أبو القاسم البلخي، وذكر الشيخ أبو علي الجبائي أن أول خلاف حدث هو اختلافهم في أمر عثمان في آخر أيامه، وقال القاضي عبدالجبار أن سبب عدم ذكر الشيخ أبو علي للسقيفة كأول خلاف أنه لم يستقر فيه الخلاف وزال عن قرب. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص١٤٢.

(٢) مكتوب: الأنصار.

(٣) في الأخبار الموفقيات للزبير بن بكار ص٢٢١: وقال بعض ولد أبي لهب بن عبد المطلب بن هاشم شعرا:

ما كنت أحسب أن الأمر منصرف عن هاشم ثم منها عن أبي حسن
أليس أول من صلى لقبلتكم وأعلم الناس بالقرآن والسنن
وأقرب الناس عهدا بالنبي ومن جبريل عون له في الغسل والكفن
ما فيه ما فيهم لا يمترون به وليس في القوم ما فيه من الحسن
ماذا الذي ردهم عنه فتعلمه ها إن ذا غبننا من أعظم الغبن

ورابعهما: هل يجوز إمامان معاً أم لا ؟

فقال الأنصار على ثلاثة أوجه:

إحداهما قالوا: ينبغي أن يكون سعد هو الإمام.

وثانيهما: جوزوا الإمام من غير قريش.

وثالثهما: رأوا البيعة طريق الإمامة.

وخالفوا في هذه الأقوال جماعة من المهاجرين رأوا الإمامة لأبي بكر، ورأوا أيضاً طريق الإمامة البيعة وجوزوا الإمامة في جميع بطون قريش.

والقول الثالث قالوا: طريق الإمامة النص وقالوا أن الإمام هو أمير المؤمنين بنص الله تعالى ونص رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وقالوا معدن الإمامة أولاد فاطمة عليها السلام ولا تجوز في غيرهم.

ومن قال بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام مع أن المهاجرين كلهم خالفوا الأنصار وقالوا لا يجوز أن يكون إمامان معاً، وبقي الخلاف في هذه المسائل الأربع بين الأمة.

والخلاف الثاني[1]: كان حدث فدك لأن فاطمة عليها السلام أدعت هبة أو ميراثاً وروى قوم من الصحابة في الميراث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((**نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة**))[2]، وفي الهدية طلبوا شاهدين وما ضرهم لو قبلوا قولها كما قيل في دعواها:

وَمَا ضَرَّهُم لَوْ صَدَّقُوها[3] بِمَا ادَّعَتْ ... وَمَاذَا عَلَيْهِم لَوْ أَطَابُوا جَنَانَهَا
وقَدْ عَلِمُوهَا بِضْعَةً مِنْ رَسُولِهِمْ[4] ... فَلِمْ طَلَبُوا فِيْمَا ادَّعَتْهُ بَيَانَهَا

وهذا الخلاف أيضاً باقٍ في الأمة.

(١) الخلاف الثاني عند الشيخ أبو علي خلاف أصحاب الجمل. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص١٤٣.

(٢) مسند إسحاق بن راهويه ج٢ص٣٤١، مسند البزار ج٣ص١٨٩، صحيح ابن خزيمة ج٤ص١٢٠.

(٣) مكتوب: سامحوها، والمثبت هو المشهور.

(٤) المذكور في الشافي وغيره نبيهم.

فأما خلاف المرتدين كان خلافاً مع الكفار لا مع المسلمين[١] وهم كانوا فرقاً:

فرقة: أنكروا جميع الإسلام.

وفرقة قالوا: نقيم الصلاة ولا نؤتي الزكاة.

وفرقة قالوا: نقر بالإسلام ولكن لا نقيم الصلاة ولا نؤتي الزكاة.

ولا خلاف أن من كان على هذه الجملة مرتد وتجب محاربتهم، واتفقت الصحابة على قتالهم وأمير المؤمنين أمر بقتالهم، وكانت أم محمد بن الحنفية من غنيمة المرتدين وقعت في سهم أمير المؤمنين وأولد منها محمداً.

فأما ما قاله الروافض أن العرب لم ترتد ولكن قالوا لا ترضى بإمامة أبي بكر؛ لأن الإمام هو أمير المؤمنين عليه السلام لذلك قاتلهم أبو بكر، فهو باطل وكذب لأن الأخبار تواترت على ردتهم وما قال هذا أحد سواهم، ولو كان كذلك لما أمر أمير المؤمنين بقتالهم ولم يوافق الصحابة في قتالهم، ولما أتى أبو سفيان إلى أمير المؤمنين عليه السلام وقال: يا أبا الحسن ارتضى أن يلي عليكم أحد من بني تميم! أمدد يدك حتى أبايعك وأملاء المدينة خيلاً.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: «طال ما غششت الإسلام[٢]»، وقال: «لا أزال اصبر إذا كان التقصير في حقي»[٣].

والخلاف الآخر: حديث الشورى بعد عمر لأنه جعل الأمة شورى بين ستة أنفس علي عليه السلام، وعثمان، والزبير، وطلحة، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، فقال جماعة أمير المؤمنين أولى، وجماعة مالوا إلى عثمان وبايعوه وتركوا علياً عليه السلام وهذا الخلاف أيضاً باق في الأمة.

والخلاف الآخر: في عثمان بعد إحداثه فرقة قالوا بتخطئته وتضليله، وفرقة قالوا بتصويبه وتضليل مخالفيه، وتوقف جماعة فيه وهذه الاختلافات باقية بعد.

---

(١) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص١٤٢.

(٢) مكتوب: ماذا مه غششت الإسلام، مختصر تاريخ دمشق ج١١ص٦٥.

(٣) لم أجد له ذكر بهذا اللفظ.

والخلاف الآخر: خلاف طلحة والزبير وعائشة فلما قُتل طلحة والزبير أنهزم العسكر، ورجعت عائشة وندمت وتابت(1)، انقطع الخلاف إلا شرذمة قليلة قالوا بتصويبهم ولا اعتبار بقولهم.

والخلاف الآخر: مخالفة معاوية وأهل الشام لأمير المؤمنين عليه السلام وما أصاب من خلاف أحد ضرر وخلل في الإسلام أعظم من خلاف معاوية لعنه الله؛ لأنه ظهر بسبب معاوية الظلم والفتنة والضلالة فبقي أثرها إلى يوم القيامة، وجماعة المسلمين أجمعوا على إمامة أمير المؤمنين وأنكر جماعة وقالوا بعد ذلك بإمامة معاوية، وطائفة قالوا بإمامتهما وجماعة توقفوا وهذا الخلاف باق بعد.

والعجب من قوم عرفوا أمير المؤمنين عليه السلام وأحواله مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسمعوا الأخبار الظاهرة التي جاءت في ثنائه وأمره ما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**أنك ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين**))(2)، وكما قال لعلي والحسن والحسين: ((**إني سلم لمن سالمكم، وحرب لمن حاربكم**))(3)، وقال في فتح خيبر: ((**لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسله، كرار غير فرار يفتح الله على يديه**))(4)، وقال أيضاً في حديث براءة لما دفعها إلى أبي بكر ثم أخذها منه وقال: ((**لا يبلغها إلا أنا أو أحد مني**))(5)، وقال في حديث سد الأبواب التي كانت في المسجد من الدور: ((**سدوا هذه الأبواب إلا باب علي**))(6) فقال أبو بكر: دع لي كوه يا رسول الله أنظر فيها. فقال: ((**لا ولا رأس إبره**)) وخرج حمزة يبكي وقال: أخرجت عمك واسكنت ابن عمك. فقال: ((**ما أنا اخرجتك واسكنت ابن عمي، ولكن الله أخرجك واسكنه ... ثم قال: إن الله أمر موسى بن عمران ان يبني مسجداً طاهراً**

---

(1) قال ابن تيمية: «فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها» منهاج السنة ج4ص316.

(2) المعجم الكبير للطبراني ج10ص91، معجم ابن المقرئ ص212، المسند للشاشي ج1ص342، الكنى والأسماء للدولابي ج1ص360، المستدرك على الصحيحين ج3ص150.

(3) مسند ابن أبي شيبة ج1ص355، مسند أحمد ج15ص436، صحيح ابن حبان ج15ص434، المعجم الكبير للطبراني ج3ص40، المستدرك على الصحيحين ج3ص161.

(4) سنن ابن ماجه ج1ص43، فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ج2ص604، مسند البزار ج2ص135، صحيح ابن حبان ج15ص382، المستدرك على الصحيحين ج3ص117.

(5) مسند أحمد بن حنبل ج20ص434، صحيح ابن حبان ج15ص17، المسند للشاشي ج1ص126، شرح مشكل الآثار ج9ص221.

(6) مسند أحمد بن حنبل ج32ص41، المعجم الكبير للطبراني ج12ص99، المستدرك على الصحيحين ج3ص135، ترتيب الأمالي الخميسية ج1ص55.

لا يسكنه إلا هو وهارون وأبناء هارون شبر وشبير، وأمرني أن ابني مسجداً لا يسكنه إلا أنا وعلي وأبناء علي الحسن والحسين، سدوا هذه الأبواب إلا باب علي فإنه مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي))[1]، وقال لعلي: ((**أنت أخي في الدنيا والأخرة))**[2]، والأخر حديث المباهلة: خرج لعلي وفاطمة والحسن والحسين دون غيرهم[3]، والأخر حديث غدير خم قال ﷺ: ((**من كنت مولاه فعلي مولاه))**[4]، والأخر حديث تبوك: خرج رسول الله ﷺ إلى حزب تبوك فأستخلف علياً عليه السلام على المدينة، فقال المنافقون شنى ابن عمه ولهذا تركه، فخرج علي عليه السلام خلفه فلما وصله وشكى عن قول المنافقين، قال ﷺ: ((**أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي))**[5]، وفي خبر الطير قال النبي ﷺ: ((**اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر، فجاءه علي وأكل معه))**[6]، ولما نزلت آية التطهير قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا**﴾[الأحزاب:٣٣]، دعا علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وقال: ((**اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا))**[7]، وأيضاً قال ﷺ:

---

(١) مناقب علي لابن المغازلي ص٣٢٢، إعلام الورى للطوسي ص٣٢٠، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ص٣٨.

(٢) سنن الترمذي ج٥ص٦٣٦، المستدرك على الصحيحين ج٣ص١٥، ترتيب الأمالي الخميسية ج١ص١٨٥، مناقب علي لابن المغازلي ص٨٨.

(٣) صحيح مسلم ج٤ص١٨٧١، الشريعة للآجري ج٥ص٢٢٠٠، سنن الترمذي ج٥ص٦٣٨، مناقب علي لابن المغازلي ص٣٣٣.

(٤) سنن ابن ماجه ج١ص٤٥، مسند أحمد ج٧١، السنة لابن أبي عاصم ج٢ص٦٠٤، مسند البزار ج٢ص١٣٣، السنة للخلال ج٢ص٣٤٦، صحيح ابن حبان ج١٥ص٣٧٦، الشريعة للآجري ج٤ص٢٠٤٣، المستدرك على الصحيحين ج٣ص١٩٩، السنن الكبرى للنسائي ج٧ص٣٠٩.

(٥) صحيح البخاري ج٥ص١٩، سنن ابن ماجه ج١ص٤٢، مسند أحمد بن حنبل ج٣ص٩٥، صحيح ابن حبان ج١٥ص٣٧١، المستدرك على الصحيحين ج٢ص٣٦٧، السنن الكبرى للنسائي ج٧ص٤٣٠.

(٦) المعجم الكبير للطبراني ج٧ص٨٢، الشريعة للآجري ج٤ص٢٠٣١، مسند البزار ج٩ص٢٨٧، المستدرك على الصحيحين ج٣ص١٤١، المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي ج٣ص١٨٣، المعجم الأوسط للطبراني ج٧ص٢٦٧.

(٧) مسند أحمد بن حنبل ج٤٤ص١١٩، المعجم الكبير للطبراني ج٢٣ص٢٨١، المستدرك على الصحيحين ج٢ص٤٥١، الشريعة للآجري ج٥ص٢٢٠٧، ترتيب الأمالي الخميسية ج١ص١٩٨.

((**أنت وصيي وخليفتي في أهل بيتي**))[١]، وأمثال ذلك كثيرة لا يمكن ذكرها في هذا الموضع، والآيات التي نزلت في فضائل علي عليه السلام كثيرة وذكرناها في كتاب (تنبيه الغافلين)[٢] ومقاماته في الحروب وشجاعته وزهدة وعصمته وعلمه بالأصول والفروع، واختصاصه بالنبي صلى الله عليه وآله أظهر مما يحتاج فيه إلى البيان ومع هذه الخصال كيف يقاتلونه ولم يكن في أمة الرسول صلى الله عليه وآله أحد مثله في جميع خصال الفضل وكذلك في جميع الأمم من لدن آدم إلى يوم القيامة.

مع هذا إذا ذكروه لا يستحيون من الله تعالى ولا يخافون من عذابه وذكروا معاوية في مقابلته وعمرو بن العاص وأبا موسى الأشعري وأمثالهم، ولو قوبل جميع من في العالم بعد الأنبياء عليهم السلام مع علي لرجح عليهم، ولكن لا غاية للعباد وهذا الكلام في هذا الموضوع كان عارضاً اختصرنا عليه وإلا تفصيله مما لا يمكن احصاءه وعده وإن صنف فيه الكتب في العمر، كما قال الشاعر بالفارسية:

تعمـــــــــر مــــــــا أبـــــــوا كفـــــــيره مـــــــــــذ نخـــــــــــش اكـــــــــــرد
و بـــــــــــــــاقي كـــــــــــــــرد د لشـــــــــــــــــــــــــــــــاعر[٣]

والمعني : يمكن ذكر جميع مدحه لو نفد البحر بأن تعرف منه الشاعر، وهذا لا يمكن فكذلك لا يمكن عد فضائل علي ومدائحه عليه السلام.

و[الخلاف] الآخر: ظهر خلاف الخوارج يوم الحكمين وانكروا الحكمين وقالوا: لا حكم إلا لله، وليس لأحد أن يحكم فكثرت فرقهم بعد ذلك.

والخلاف الآخر: خلاف الغُلاة[٤] والمفوضة[٥] ظهر في أيام أمير المؤمنين عليه السلام، وهو عليه السلام أنكر عليهم وزجرهم، فلم ينزجروا فقاتلهم وأحرقهم وبقي ذلك الخلاف وصاروا فرقاً.

---

(١) في تاريخ دمشق لابن عساكر: ((أخي ووزيري وخليفتي في أهل بيتي وخير من تركت بعدي))ج٤٢ص٥٦.

(٢) طُبع الكتاب بتحقيق (مؤسسة شمس الضحى).

(٣) لعل كتابتها كذا.

(٤) الغلاة: فرقة من المتظاهرين بالإسلام نسبوا أمير المؤمنين والأئمة من ذريته إلى الألوهية والنبوة. تصحيح الاعتقاد ص١٣١.

(٥) المفوضة: فرقة من الغلاة زعموا أن الله فوض الخلق والرزق إلى الأئمة. تصحيح الاعتقاد ص١٣٤.

والخلاف الآخر: ظهر في أيام الحسن عليه السلام، لأنه اضطر إلى الصلح مع معاوية، وجماعة المسلمين قالوا بإمامة الحسن عليه السلام قبل الصلح وبعد الصلح، وفرقة قالوا بإمامة معاوية وأنكروا إمامة الحسن عليه السلام، وفضل الحسن والأخبار التي رويت في فضله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**أن ابني هذا سيد**))[1]، ومثل قوله: ((**الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة**))[2].

ونص أخبار كثيرة في فضلهما مع ما اخفوا وكتموا منها كثيراً، ثم يقابل مثله بساعٍ لا دين له مع ما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**معاوية في تابوت من نار**))[3]، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**إذا رأيتم معاوية على منبري فأقتلوه**))[4]، وفي مواضع لعنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكيف يقع في مقابلته مثل الحسن صلوات الله عليه، ولكن علم الحسن عليه السلام أن قومه بعضهم مال إلى معاوية وكان بعضهم خوارج، وهكذا يكون من جهة الهوى والطمع يميل بميل الناس إلى الظلمة وأبناء الدنيا، فلهذا رأى الحسن عليه السلام المصلحة أن يعتزل عن مثل هذا الخلق فصالح وما انعزل عن إمامته، وما صار معاوية [إماماً][5] بل إنما فعل الحسن مع معاوية مثل فعل جده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع أبو سفيان من المصالحة فما أنعزل عن الرسالة فكذلك ما خرج الحسن عليه السلام من الإمامة.

والخلاف الآخر: كان في أيام الحسين عليه السلام فإن جميع المسلمين قالوا بإمامته وأكثر الناس بغوا عليه وقالوا بإمامة يزيد لعنه الله، وقتلوه مع ما سمعوا قول الله كأن الله تعالى أمر بعداوتهم لا بمودتهم ولما علم سيد النبيين جفاء الأمة وأفعالها القبيحة بأعز أولاده ولم يزل يوصي بحبهم وبالتمسك بهم فقال: ((**اني**

---

(١) صحيح البخاري ج٣ص١٨٦، سنن أبي داود ج٤ص١٠٨، سنن الترمذي ج٥ص٦٥٨، السنن الكبرى للنسائي ج٢ص٢٨١، المعجم الكبير للطبراني ج٣ص٣٣، مسند أحمد بن حنبل ج٣٤ص٣٣.

(٢) سنن ابن ماجه ج١ص٤٤، مسند أحمد بن حنبل ج١٧ص٣١، صحيح ابن حبان ج١٥ص٤١٣، المعجم الكبير للطبراني ج٣ص٣٨، المستدرك على الصحيحين ج٣ص١٨٢، ترتيب الأمالي الخميسية ج١ص٥٨، سنن الترمذي ج٥ص٦٥٦، السنن الكبرى للنسائي ج٧ص٤٦٠.

(٣) تاريخ الطبري ج١٠ص٥٨، لسان الميزان ج١ص١٩٠، شرح نهج البلاغة ج١٥ص١٧٦.

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر ج٥٩ص١٥٥، أنساب الأشراف ج٥ص١٢٨، تاريخ الطبري ج١٠ص٥٨.

(٥) كلمة مغطاة لعلها ما أثبت.

تارك فيكم الثقلين ما ان تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي اهل بيتي الله))[1] وبقوله: ((**الحسن والحسين بمنزلة السمع والبصر**))[2] وبقوله:((**الحسن والحسين ريحاني في الدنيا**))[3]، وروي أن الحسين عليه السلام كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإذا أراد [أن] يخرج إلى بيت فاطمة عليها السلام ومطرت السماء، فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأمسكت حتى وصل الحسين إلى عند فاطمة عليها السلام، وما أراد أن يقع عليه قطر المطر، وكيف حاله [قبله] لو رآه وقد وقعت عليه السهام، وطعن بالرماح، وقطع بالسيوف إرباً إرباً، وركضت عليه الدواب حتى كسرت عظامه، فويل للكافرين من عذاب شديد يوم يكون خصمهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلي وفاطمة عليهم السلام، وفي خبر طويل إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :((**اللهم من أبكى حسيناً فلا تغفر له**))[4]، وقد وردت أخبار كثيرة في مدحهم وذم أعدائهم، وذكر جميعها لا يحتمل هذا الوضع ومن يقول بإمامة يزيد لعنه الله تعالى ويقول إنه كان على الحق فيكون قرينه في النار كما هامان قرين فرعون في جهنم كما قال الله تعالى.

والخلاف الآخر: القول بالجبر ظهر في أيام معاوية وبني أمية، ثم زاد في كل وقت حتى جوزوا تكليف ما لا يطاق وقالوا بخلق أفعال العباد، وقالوا الكفر، والعناد، والظلم، وجميع المعاصي بقضاء الله وقدره.

والخلاف الآخر: القول بالتشبيه[5] كذلك أيضاً ظهر في أيامهم وصارت مذاهباً وفرقاً.

---

(١) يسمى حديث الثقلين وهو من الأحاديث المتواترة أخرجه الكثير منهم: مسلم ج٤ص١٨٧٣، مسند أحمد ج١٧ص١٧٠، مسند ابن أبي شيبه ج١ص١٠٨، مسند ابن الجعد ص٣٩٧، المعجم الكبير للطبراني ج٣ص٦٥، المستدرك على الصحيحين ج٣ص١١٨، السنن الكبرى للنسائي ج٧ص٣١٠.

(٢) لم أجد رواية بهذا اللفظ وإنما روي هذا لأبي بكر وعمر في السنة لابن أبي عاصم ج٢ص٥٧٥ وغيره.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ج٩ص٤٠٣، صحيح ابن حبان ج١٥ص٤١٩، المعجم الكبير للطبراني ج٣ص٣٤، مسند البزار ج١٢ص٣١٣، الشريعة للآجري ج٥ص١٢٥٦.

(٤) لم اجد فيما لدي ذكر لهذا الخبر، غير هذه الرواية عن يزيد بن أبي زياد، قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة رضي الله عنها، فمر على بيت فاطمة، فسمع حسينا يبكي رضي الله عنه، فقال: ((**ألم تعلمي أن بكاءه يؤذيني؟**)). المعجم الكبير للطبراني ج٣ص١١٦.

(٥) قال الشيخ أبو علي: فأما التشبيه فإنما كان سبب حدوثه في هذه الأمة أن قلوب العامة لا تسبق إلا إلى ما تصوره، فلما تركوا النظر وركبوا طريقة التقليد، أداهم ذلك إلى ما قلنا. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص١٤٩.

والخلاف الآخر: ظهر في القرآن [إنكار حدوثه(١)] لأن المسلمين في الصدر الأول قالوا القرآن هو هذه السور والآيات وإنه محدث وأنه كلام الله، وقالت الكفار انه كلام محمد ثم ظهر بعده الأقاويل الباطلة في القرآن.

ثم ظهر القول بالإرجاء وخالفوا في الأسماء والأحكام حتى صاروا فرقاً.

والخلاف الآخر: خلاف القرامطة ووضع مذهبهم في مائتين وستين من الهجرة.

والخلاف الآخر: خلاف الروافض ظهر في أيام المأمون أظهره هشام بن الحكم [مع التجسيم](٢).

بعد ذلك[تفرقوا](٣)حتى صاروا فرقاً كثيرة وبقيت فرقة واحدة على ما كان عليه النبي ﷺ وأهل بيته وأصحابه، ونحن نذكر الآن المذاهب المحدثة [وتعدادها](٤) وكل مذهب على سبيل الإيجاز والاختصار ثم نبين مذهب أهل البيت ونذكر [أئمتهم بإذن](٥)الله تعالى .

---

(١) قال الشيخ أبو علي: الذي أداهم إلى ذلك – أي إنكار حدوث القرآن – اعتقادهم أن إلههم كصورة الإنسان، له قلب ولسان، وأن كلامه في قلبه قبل أن يتكلم بلسانه، فيكون قديماً، ولا يجوز أن يكون فيه ما هو محدث. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص١٥٦.

(٢) الكلمة مغطاه لا تُرى، ولعلها تكون في ما أُثبت.

(٣) مكتوب: وقوده ت، ولعلها تكون في ما أُثبت.

(٤) الكلمة مغطاه لا تُرى، ولعلها تكون في ما أُثبت.

(٥) الكلمة مغطاه لا تُرى، ولعلها تكون في ما أُثبت.

الباب السابع

في بيان مذهب الخوارج ورجالهم ومبدأ ظهورهم

يقالهم «الشُراة»(١)، و«الخوارج»(٢)، و«الحرورية»(٣)، و«المحكمة»(٤)، و«المارقة» لأخبار رويت فيهم لأن النبي ﷺ قال: ((**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**))(٥) من خبر طويل.

وابتدأ هذا المذهب ظهر في صفين لأن أمير المؤمنين عليه السلام ومعاوية حكما حتى نظرا في ذلك الأمر وكان أمير المؤمنين كالمكره في أمر الحكمين ولكن قومه حملوا عليه فخاف الفتنه أن لم يفعل وإلا كان الظفر له.

ومذهبهم تكفير علي عليه السلام(٦)، وتكفير عثمان(٧)، وتكفير كل من ارتكب كبيرة(٨)، ويرون الخروج على مخالفهم(٩)، وانكار الحكمين(١٠).

---

(١) سموا بذلك لأنهم يقولون: إنهم شروا أنفسهم من الله بالجهاد.

(٢) لخروجهم على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ورضي الله عنه، ومحاربتهم إياه.

(٣) سموا بذلك لنزولهم بحروراء، اسم قرية.

(٤) سموا بذلك لإنكارهم التحكيم في صفين، وقالوا: لا حكم إلا لله. الحور العين ص٢٠٠-٢٠١.

(٥) صحيح البخاري ج٤ص٢٠٠، صحيح مسلم ج٢ص٧٤٣، سنن النسائي ج٧ص١١٩.

(٦) قال الشيخ عبد الله السالمي: «فهذا دليل على كفر علي، وضلاله، وصواب أهل النهروان وعدلهم، ثم أن علياً خلعه الحكمان فلم يرض حكمهما، وفرق الله أمره فقتله عبد الرحمن بن ملجم غضبا لله وكان ذلك منه حلالاً لقتله الذين يأمرون بالقسط من الناس، فرحم الله عبد الرحمن» السير والجوابات ج٢ص٣٠٧.

(٧) قال الشيخ سالم الحارثي: «وكل ما عددت عليك من عمل عثمان يكفر الرجل أن يعمل ببعض هذا» العقود الفضية في أصول الإباضية ص١٢٩.

(٨) قال الشيخ صالح الخلاسي: «كفَّرت مرتكب الكبيرة مطلقًا ... مثل الزنى إلاَّ إذا ما تابا» إيضاح التوحيد بنور التوحيد.

(٩) من ذلك الخروج على الإمام علي عليه السلام.

(١٠) قال الشيخ عبد الله القنوبي: «نعتقد اعتقاداً جازماً نتقرب به إلى الله تعالى بالحق الذي حكم به أصحابنا أهل النهروان رضوان الله عليهم ،عندما أنكروا تحكيم الحكمين: عمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري» شرح غاية المراد.

فأما أصول مذهبهم فخمس فرق فرقه يقال لهم: «الأزارقة» منسوبه إلى نافع بن الأزرق(١)، وفرقة يقال لهم «الإباضية» منسوبه إلى يحيى بن عبد الله الإباضي(٢)، و«الصُّفريَّة» منسوبه إلى زياد بن الأصفر(٣)، و«البيهسية» منسوبه إلى بيهس(٤)، و«النجدات» منسوبه إلى نجدة بن عامر الحروري(٥)، ثم لهم شعب وفرق كثيرة.

وأول من وضع هذا كان عبد الله بن الكواء وعبد الله بن وهب(٦)، ثم زادوا وكثروا وناظرهم أمير المؤمنين واحتج عليهم فرجع قوم منهم وقتل الباقيين إلا شرذمة تفرقوا ولهم كتب ورجال وخرجوا إلى الخرجة في كل موضع، وآخر خروجهم خروج [أبو] حمزة الشاري(٧) خرج بخراسان فقتل وانقطعت رايتهم، وكانوا قد بايعوا في كل زمان أحدهم وسموه بأمير المؤمنين مثل القطري بن الفجاءة المازني(٨)

---

(١) نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي، رئيس الخوارج في البصرة والأهواز، كان شجاعاً ومقداماً، له مسائل إلى عبدالله بن عباس مشهورة مع جوابها، قُتل سنة ٦٥هـ. حقائق المعرفة ص٥٢٣، تاريخ الطبري ج٥ص٦١٣، شرح نهج البلاغة ج٤ص١٣٧.

(٢) وقيل عبدالله بن يحيى بن إباض وقيل عبدالله بن إباض التميمي، نشأ في زمان معاوية بن أبي سفيان، وعاش إلى زمان عبد الملك بن مروان، ولم يمت حتى ترك قوله أجمع ورجع إلى القول بالعدل والتوحيد، توفي سنة ٨٦هـ. الحور العين ص١٧٣.

(٣) وقيل عبدالله بن الأصفر، وقيل سُمو بذلك لصفرة أبدانهم من الصيام والعبادة، وقيل: إنهم الصِّفرية، بكسر الصاد لأن رئيسهم خاصم رجلًا فقال له: أنت صِفر من الدين، فَسُمي الصِّفري. شمس العلوم ج٦ص٣٧٦١.

(٤) أبو بيهس الهيصم بن جابر ويقال عامر، من بني سعد بن ضبيعة، قال المدائني: طلبه الحجاج فهرب إلى المدينة، فلم يعرفه أحد، فطلبه الحجاج، فأعياه، فبلغ الوليد أنه بمكة، فكتب إلى عثمان بن حبان المري فيه، ووصفه له صفته، فظفر به عثمان وحبسه، وكان يسامره إلى أن ورد الكتاب من الوليد بقطع يديه ورجليه وصلبه، ففعل به ذلك. الحور العين ص١٧٧.

(٥) نجدة بن عامر الحنفي، أحد الثوار على بني أمية حين قُتل الحسين عليه السلام، قُتل سنة ٧٢هـ. تاريخ الطبري ج٦ص١٧٤.

(٦) عبد الله بن وهب الراسبي، قُتل يوم النهروان سنة ٣٨هـ.

(٧) أبو حمزة يحيى بن المختار الشاري، ظهر في المدينة سنة ١٣٠هـ في ولاية مروان. تاريخ دمشق لابن عساكر ج٣٦ص٣٧٨.

(٨) أبو نعامة قطري بن الفجاءة جعونة بن مازن بن يزيد الكناني المازني التميمي، بويع بالإمارة من قبل أصحابه واستفحل أمره في زمن مصعب بن الزبير، وبقي ثلاث عشرة سنة يقاتل ويسلم عليه بالخلافة، والحجاج بن يوسف يسير إليه جيشا بعد جيش، وهو يردهم ويظهر عليهم، توفي سنة ٧٨هـ. الأعلام ج٥ص٢٠٠.

وأمثاله في كل هذا العصر، ومنهم متفرقون ليس لهم إمام ولا عالم وهكذا تكون البدعة تستوقد وتُضيء ولكن بالعجلة تنطفي.

الباب الثامن

في بيان مذهب الغُلاة والمفوضة[١]

هم ليسوا من أهل الإسلام ولكن لإقرارهم بالإسلام عددناهم في فرق المسلمين وهم على ثلاث فرق:

- فرقة منهم قالوا أن الله تعالى ظهر على صورته التي كان عليها لم يزل.

- وفرقة قالوا: أن الله تعالى فوض أمر العالم إلى الأئمة إلى علي والحسن والحسين وباقي الأئمة بعدهم وهم يخلقون ويرزقون ويميتون ويبعثون وينشرون ويعاقبون[٢]، ثم اختلفوا:

- فقالت فرقة منهم: إن الله احتجب بالأئمة[٣].

- وقالت فرقة اتحد بالأئمة.

- وفرقة قالوا: ظهر عليهم وقالوا أول من ظهر عليه آدم، ثم الرسل إلى أمير المؤمنين والأئمة أولادة[٤].

- وقال قوم لعلي عليه السلام: هو الله والأئمة من بعدة.

- وقال قوم لعلي عليه السلام: هو الله الذي ظهر في آدم، وفي الرسل والأئمة ظهر في كل وقت ومحمداً رسولاً لعلي إلى الخلق، ومذهبهم في علي كان يقرب إلى مذهب النصارى في المسيح في اتحاده بالله قالوا إن الإله اتحد بعلي، ثم قالوا أمور الإلهية فعليهما.

- وقالت فرقة منهم: أفعال البشر مثل الأكل والشرب هي تخييل وليست حقيقة، ولهم خرافات كثيرة، وهؤلاء الذين قالوا بأن علياً هو الله.

---

(١) ذكر هذا الباب بنصه الفقه العلامة محمد بن الحسن الديلمي رحمه الله في كتابه (قواعد عقائد آل محمد).

(٢) تحكيم العقول في تصحيح الأصول ص٨١.

(٣) يسمون المفوضة. تحكيم العقول في تصحيح الأصول ص٨١.

(٤) العقد الثمين في تبيين أحكام الأئمة الهادين ص٤٥.

– وفرقة منهم قالوا: ليس بإله ولكن رسول الله غلط جبريل فجاء إلى محمد ويقال لهم الغرابية[1].

وأكثر الغلاة يقولون بالتناسخ[2].

(١) وسُموا غرابية لقولهم بأن علياً أشبه بمحمد من الغراب بالغراب. المعراج إلى كشف أسرار المنهاج، وقيل أنهم منسوبون إلى رئيس لهم يسمى غراباً. الملل والنحل لابن المرتضى.

(٢) التناسخ: خروج الإنسان من هيكله إذا مات إلى هيكل آخر، فقالوا: بأن الروح تنتقل في الهياكل فالمثاب يتلذذ، والمعاقب إلى بهيمة يتألم.

الباب التاسع

في بيان مذهب الباطنية[1]

لمذهبهم اقبان[2] ولذلك لا يكاد يعرف حقيقة مذهبهم[3]:

أحدها: أنهم يسترونه ولم يظهروه.

والأخرى: أنهم يحدثون في كل زمان مذهباً آخر.

وليس غرضهم الدين وإنما غرضهم الإلحاد وهدم الإسلام وقد صُنف في أخبارهم ومذهبهم كتب جمة.

وابتدأ وضع هذا المذهب سنة خمسين ومئتين من الهجرة وضعه قوم في قلوبهم بغض للإسلام من المجوس وبثوا الدعاة إلى الأطراف ليدعوا الناس إلى هذا المذهب لعل المملكة ترجع إليهم ويبطل دين النبي العربي ﷺ، ﴿**وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ**﴾[التوبة:٣٢]، ولم يزل يبطل مرادهم.

وكان [أول][4] دعاتهم عبد الله بن ميمون القداح[5]، ولما وضعوا هذا دعوا إلى التشيع ومذهب الأئمة حتى غروا الناس وهم براء من مذهب الشيعة.

ولهم أسماء كثيرة:

---

(١) ذكر هذا الباب بنصه الفقه العلامة محمد بن الحسن الديلمي رحمه الله في كتابه (قواعد عقائد آل محمد).

(٢) اقبان: انقباض. تهذيب اللغة ج٩ص١٥٨.

(٣) قال الأستاذ بجامعة (لندن) «برنارد لويس»: "... إذ ميزة هذه الفرقة السرية الشبيهة بالماسونية، أغلقت سبيل البحث على المؤرخين والباحثين". إسماعيليان در تاريخ٣، لجماعة من الفضلاء، ترجمة يعقوب آزئد.

(٤) مكتوب: آخر، لعله خطأ من الناسخ.

(٥) عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي، يقال أنه كان مجوسياً، توفي سنة ١٨٠هـ، روى عنه المحدثين كالترمذي، مع تضعيفهم له، وله مصنفات منها: مبعث النبي وأخباره، وصفة الجنة والنار. الملل والنحل، الأعلام ج٤ص١٤١.

الإسماعيلية: لأنهم قالوا بإمامة إسماعيل بن جعفر[1] وبإمامة ابنه محمد بن إسماعيل[2]، ويقولون هذا الدور [دوره ودور] محمد ﷺ مضى.

والباطنية: لقولهم لكل ظاهر باطن هو المقصود.

والقرامطة: منسوبون إلى رجل اسمه حمدان بن القرمط[3].

والشيعة: لأنهم اعتبروا على التشيع في كثير من الأشياء.

ولهم حيل وترتيب في الدعوة حتى يبلغوا أمر من يدعونه إلى الخروج من الدين، وكان لهم خرجة قد ظهر بها أثر إلحادهم كما فعل أبو سعيد الجنابي[4] وابنه أبو الطاهر[5] بالحاج من القتل والمعرة[6] وبالكعبة من قلع الحجر الأسود وإغارة مكة وما فعله زكرويه[7] وغيره، وآخر الأمر هلكوا وزهق الباطل وبقي الإسلام ظاهراً كما كان.

ولهم مقالات كلها بخلاف أهل الإسلام:

---

(١) أبو محمد إسماعيل بن جعفر الصادق بن محمد الباقر، توفي صغيراً في حياة أبيه سنة ١٣٨هـ ولا أثر له.

(٢) محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق، يعد عندهم أو المكتومين، ولد بالمدينة وتوفي ببغداد، ويقال: إنه ذهب إلى بلاد الروم. الأعلام ج٦ص٣٤.

(٣) حمدان بن قرمط الكوفي، قيل كان يميل إلى الزهد، فصادفه أحد دعاة الباطنية في طريق، وهو متوجه إلى قرية، وبين يديه بقر يسوقها، وعلى يده دخل مذهبهم. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ج١٢ص٢٩١.

(٤) أبو سعد الحسن بن بهرام وقيل الحسن بن أحمد ابن الحسن بن يوسف بن كوذكار الجنابي، كان ظهوره سنة ست وثمانين ومائتين في البحرين، وكثرت جموعه، وعظمت جيوشه، قتل سنة ٣٠١هـ. تجارب الأمم وتعاقب الهمم ج٥ص٩، تاريخ دمشق لابن عساكر ج١٣ص٦.

(٥) أبو الطاهر سليمان بن الحسن الجنابي، دخل البصرة سنة ٣١١هـ، وأغار على مكة يوم التروية سنة ٣١٧هـ والناس محرمون، فاقتلع الحجر الأسود، وأرسله إلى «هجر» ونهب أموال الحجاج وقتل كثيرين منهم. تاريخ الطبري ج١١ص٢٣٨، الكامل في التاريخ ج٦ص٧٤٢.

(٦) المَعَرَّةُ: الإثم والأذى. القاموس المحيط ج١ص٤٣٨.

(٧) زكرويه بن مهرويه القرمطي، أغار على حجاج خرسان سنة ٢٩٤هـ وأخذ أموالهم، واستباح حريمهم. تاريخ الطبري ج١٠ص١٣٢.

أما في التوحيد: قالوا أن الله لا يمكن أن يوصف بصفة ولا يمكن أن يعلم ويخبر عنه، ويقولون أن الله تعالى لا يفعل شيئاً بالقصد ولكن يقولون ظهر منه شيئاً روحانياً إحداهما السابق والأخر التالي، والسابق ظهر أولاً ثم ظهر التالي من السابق ثم التالي خلق العالم وهو المدبر للعالم.

ويقولون: إن الأصل القديم لا يوصف بأنه موجود ولا لا موجود، ولا مذكور ولا لا مذكور، ولا معلوم ولا لا معلوم، ولا قادر ولا لا قادر، ولا عالم ولا لا عالم، ولا حي ولا لاحي، ولكنهم يقولون بالطبع وتأثير الطبائع.

وفي النبوات: ينكرون الوحي ومجيء الوحي ومجيء الملائكة والمعجزات، ويقولون كلها رموز واشارات لم يعلمها أهل الظاهر فمعنى ثعبان موسى حجته، ومعنى اظلال الغمام أمره عليهم، وأنكروا أن يكون عيسى من غير آب، ومعنى لا أب له أنه لم يأخذ العلم من إمام وإنما أخذه من نائب إمام، ويقولون القرآن كلام محمد ﷺ، ونبع الماء من بعض الأصابع إشارة إلى تكثير العلم، وطلوع الشمس من المغرب خروج الإمام.

وينكرون القيامة والآخرة والبعث والنشور والجنة والنار على ما ورد به القرآن وما عُرف من دين الرسول ﷺ ضرورة، ويقولون أن معرفة المعاد واجب بخلاف ما عليه أهل الظاهر، ومعنى القيامة قائم الزمان، والمعاد عود كل شيء إلى أصله من الطبائع الأربع، وينكرون الجنة والنار ويقولون معناه خروج الروح من الشخص ونقله إلى مكانة، ولا موت ابداً.

ويقولون: للشرائع باطن هو المقصود ولكل كلام باطن غير الظاهر وآيات القرآن لها باطن لا يعرفه إلا الإمام أو من ينوب منابه وكل ما حرمه الشرع يقولون أنه مباح.

ويظهرون في كل وقت مذهباً ويغرون الناس ويبتدؤون يقولون لا بد من معلم ونحن نحتاج إلى معلم في معرفة الله، ومثل هذا من الطامات والخرافات الكثيرة التي لا حد لها.

الباب العاشر

بيان مذهب الإمامية[1]

سموا بذلك – أي إمامية – لقولهم أن الأمور الدينية كلها إلى الإمام، والإمام بمنزلة النبي، ولا بد في كل وقت من إمام، وأنه يحتاج إليه في كل أمور الدين والدنيا عند أكثرهم.

وسموا رافضة لتركهم زيد بن علي، وقيل تركهم النفس الزكية، وهم فرق كثيرة ويقولون بالنص الجلي على أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهما السلام وسائر الأئمة عليهم السلام.

وانقرض أكثرهم وليس لهم كتاب ولا علم، مثل «الكيسانية»، و«الكاملية»، و«الكرامية»، و«المغيرية»، و«الجعفرية»، و«المنصورية»، و«الشمطية»، و«الواقفية»، و«العمارية»، و«الميمونية»، و«المفضلية»، و«الناووسية»، وهذه الفرق قد انقرضوا ولم يبقى قابل منهم، وباقي الإمامية ووجوههم وهم «القطعية»[2] قطعوا على موت موسى بن جعفر عليهما السلام.

وكل فرقة ممن سميناهم اثبتوا غائباً وقالوا هو المنتظر:

فقالت الكيسانية: أن محمد بن الحنفية[3] المنتظر.

والجعفرية قالوا: جعفر[4].

والواقفية قالوا: المنتظر هو موسى[1] وأمثال ذلك.

---

(١) ذكر هذا الباب بنصه الفقه العلامة محمد بن الحسن الديلمي رحمه الله في كتابه (قواعد عقائد آل محمد).

(٢) قال نشوان الحميري: «يسمون: القطعية والإثني عشرية، وهم أكثر الشيعة عدداً على وجه الأرض» الحور العين ص١٦٦.

(٣) أبو القاسم محمد بن علي بن أبي طالب، لقب بالحنفية نسبة إلى أمه خولة بنت جعفر الحنفية، من أعلام أهل البيت، كان كثير العلم شديد الورع والقوة حضر وقعت الجمل وصفين وله أخبار عجيبة، توفي سنة ٧٣هـ. مشاهير علماء الأمصار ص١٠٣.

(٤) أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، من أعلام أهل البيت، ولقب بالصادق لصدقه في مقالته وفضلُه أشهر من أن يذكر، توفي سنة ١٤٨هـ. وفيات الأعيان ج١ص٣٢٧.

وأما القطعية: هم الذين قالوا بالأئمة الاثنى عشر ويقولون المنتظر هو محمد بن الحسن العسكري[٢]، وكان موت الحسن في سنة ستين ومائتين ومن حينه يقولون سيخرج ولم يظهر له أثر ولا خبر، وهذه القطعية يقولون: بعصمة الإمام، وبالمعجز، وبالنص على الإثني عشر، ويقولون لا يصلح غيرهم للإمامة من أولاد رسول الله ﷺ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين وبعدهم، وكان أول من وضع هذا المذهب هشام بن الحكم[٣]، وأبو عيسى الوراق[٤]، ونصره ابن الروندي[٥] وصنف فيه، ثم كثروا بعد ذلك وهم فرقتان، وكان أكثر سلفهم قالوا بالجبر والتشبيه كهشام بن الحكم، [والبابويه][٦]وأمثالهم.

---

(١) أبو الحسن موسى الكاظم بن جعفر الصادق، من أعلام أهل البيت، كان موسى يدعى العبد الصالح، من عبادته واجتهاده، توفي سنة ١٨٣هـ. وفيات الأعيان ج٥ص٣٠٨.

(٢) قال الفقيه العلامة محمد بن الحسن الديلمي: «أعلم أنه قد ثبت من روايات أئمة الهدى أن الحسن العسكري ما كان له ولد، وذلك هو المشهور عن الناصر للحق عليه السلام؛ لأنه كان عند الحسن العسكري عند وفاته وهو الذي دفنه رحمه الله» قواعد عقائد آل محمد خ، وقال الإمام المنصور عبد الله بن حمزة: «وإن عدم الولد من الحسن بن علي عليه السلام معلوم، ولهذا اقتسم أخوه جعفر مع سائر ورثته ميراثه، ولم ينكر أحد من المسلمين، ولا علم فيه مخالف بعد استبراء حال جاريته نرجس بحبس أربع سنين» العقد الثمين ص٢٦٣.

(٣) أبو محمد هشام بن الحكم الشيباني الكوفي، متكلم إمامي بارع، ولد بالكوفة، ونشأ بواسط، اشتهر بمقالات التشبيه والتجسيم، له مصنفات منها: الإمامة، والرد على الزنادقة، والدلالات على حدوث الأشياء، توفي بعد نكبة البرامكة بمدة مستترا وقيل في خلافة المأمون. الفهرست ص٢١٧.

(٤) أبو عيسى محمد بن هارون الوراق، متكلم، من اصحاب الروندي، له مصنفات منها: الإمامة، والعلات، والمجالس، توفي سنة ٢٤٧هـ. مروج الذهب ومعادن الجوهر ج٤ص٢٣.

(٥) أحمد بن يحيى بن إسحاق الراوندي، فيلسوف شهير، كان أولا من متكلمي المعتزلة، اشتهر بالإلحاد وقيل: إنه كان لا يستقر على مذهب، وَلا يثبت على شيء ويقال: أنه كان غاية في الذكاء، له مصنفات منها: فضيحة المعتزلة، والتاج، والزمرد، توفي سنة ٢٩٨هـ. لسان الميزان ج١ص٦٩٥، الأعلام ج١ص٢٦٧.

(٦) لعله يقصد أعلام آل بابويه القميين لأن فقهاء قم اشتهروا بالتشبيه حتى قال الشريف المرتضى: «.. وإلى قمي مشبه مجبر. وأن القميين كلهم من غير استثناء لاحد منهم إلا أبا جعفر بن بابويه (رحمة الله عليه) بالأمس كانوا مشبهة مجبرة، وكتبهم وتصانيفهم تشهد بذلك وتنطق به» رسائل الشريف المرتضى المجموعة الثالثة ص٣١٠.

والفرقة الأخرى قالوا: بالتوحيد والعدل كانوبختيه(١) والمرتضى(٢) وصار هذا المذهب مذهباً بالمرتضى لأنه صنف الكتب في الأصول والفروع والإمامة ونصره وخلط التوحيد والعدل به، وكذلك أكثر متأخريهم يقولون: بالتوحيد والعدل، ويخالفون في الإمامة(٣)، ومسألة القياس(٤)، والاجتهاد(٥)، والإجماع(٦)، والرجعة(٧)، والبداء(٨).

فأما الذى عليه جميع الإمامية: هو النص الجلي على اثنى عشر(٩)، وعصمة الأئمة(١)، وإثبات المعجز لهم(٢)، وتكفير أكثر الصحابة، وتكفير من لا يقل بإمامة ائمتهم(٣)، وتكفير الزيدية(٤)

---

(١) أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي، فيلسوف متكلم، له علم واطلاع على المذاهب، وهو منسوب الى نوبخت رجل، له مصنفات منها: الآراء والديانات، وفرق الشيعة، والفرق والمقالات، توفي سنة ٣١٠هـ. طبقات المعتزلة ص١٠٤، الأعلام ج٢ص٢٢٤.

(٢) الشريف المرتضى علي بن موسى بن محمد العلوي، نقيب الطالبيين، وأحد الأئمة في علم الكلام والأدب والشعر، له مصنفات منها: الشافي في الإمامة، والغرر والدرر، وتنزيه الأنبياء، توفي سنة ٤٣٦هـ. الأعلام ج٤ص٢٧٨.

(٣) قال الشيخ محمد رضا المظفر: «إن الإمامة لا تكون إلا بالنص من الله تعالى على لسان النبي أو لسان الإمام الذي قبله» عقائد الإمامية ص٦٦.

(٤) قال الشريف المرتضى: «والذي نذهب إليه أن القياس محظور في الشريعة استعماله؛ لأن العبادة لم ترد به، وإن كان العقل مجوزاً ورود العبادة باستعماله» الذريعة إلى أصول الشريعة ج٢ص٦٧٥.

(٥) قال العلامة الحلي: «وأما العلماء فيجوز لهم الاجتهاد، باستنباط الأحكام من العمومات، في القرآن والسنة، وترجيح الأدلة المتعارضة» مبادئ الأصول ص٢٤١.

(٦) قال الشهيد الثاني: «والحق أن الإجماع أيضاً ليس بحجة على حده. قال العلامة – الحلي – في التهذيب: الإجماع إنما هو حجة عندنا لاشتماله على قول المعصوم، فكل جماعة كثرت أو قلت كان قول الإمام في جملة أقوالها، فإجماعها حجة لأجله لا لأجل الإجماع» حقائق الإيمان ص١٩٤.

(٧) قال الشيخ المفيد: «إن الله تعالى يرد قوما من الأموات إلى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها فيعز منهم فريقا ويذل فريقا ويديل المحقين من المبطلين والمظلومين منهم من الظالمين، وذلك عند قيام مهدي آل محمد – عليهم السلام» أوائل المقالات ص٧٧–٧٨.

(٨) قال الشيخ ابن بابويه القمي: «يقول العرب: بدا لي شخص في طريقي أي ظهر، قال الله عز وجل: ﴿**وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ**﴾[الزمر:٤٧] أي ظهر لهم، ومتى ظهر لله تعالى ذكره من عبد صلة لرحمه زاد في عمره، ومتى ظهر له منه قطيعة لرحمه نقص من عمره، ومتى ظهر له من عبد إتيان الزنا نقص من رزقه وعمره، ومتى ظهر له منه التعفف عن الزنا زاد في رزقه وعمره» التوحيد ص٣٣٦.

(٩) أوائل المقالات ص٣٨.

وأئمتهم(٥) وتكفير العدلية(٦)، ويقولون: لا يخلوا العالم من إمام، وينبغي أن يكون عالماً بجميع الأشياء، ويساوي في جميع الخصال مع النبي إلا الوحي، ويجوزون التقية(٧) على الإمام ويقولون قد مضى من هذه الأئمة إحدى عشر ولم تظهر في أيامهم أحكام الإسلام، وأجروا للكفار أحكام الكفار وما أنكر هو تقية، ويرى أكثرهم الزيادة والنقصان في القرآن(٨)، واختلفوا في الصحابة:

فقال بعضهم :كانوا مسلمين لكن ارتدوا لمخالفة الإمام(٩).

---

(١) قال العلامة المجلسي: «اعلم أنّ الإماميّة رضي الله عنهم اتّفقوا على عصمة الأئمّة عليهم السّلام من الذّنوب صغيرها وكبيرها، فلا يقع منهم ذنب أصلاً لا عمدًا ولا نسيانًا ولا الخطأ في التّأويل، ولا للإسهاء من الله سبحانه» بحار الأنوار ج٢٥ص٢٠٩.

(٢) قال أبو الصلاح الحلبي: «ومن الحجة على إمامة أعيان الأئمة عليهم السلام، أنا قد دللنا على وقوف تعيين الإمام على بيان العالم بالسرائر سبحانه بمعجز يظهر على يديه، أو نص يستند إليه، وكلا الأمرين ثابت في إمامة الجميع» تقريب المعارف ص١٧٤.

(٣) قال المجلسي: «اعلم أن إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد إمامة أمير المؤمنين والأئمة من ولده عليهم السلام وفضل عليهم غيرهم يدل أنهم مخلدون في النار» بحار الأنوار ج٢٣ص٢٩٠.

(٤) قال المجلسي: «كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة على كفر الزيدية وأمثالهم من الفطحية والواقفة وغيرهم من الفرق المضلة المبتدعة» بحار الأنوار ج٣٧ص٣٤.

(٥) روى النعماني عن «أبو عبد الله جعفر عليه السلام: من ادعى مقامنا – يعني الإمامة – فهو كافر، وقال: مشرك» الغيبة ص١١٥.

(٦) قال المامقاني: «وغاية ما يستفاد من الأخبار جريان حكم الكافر والمشرك في الآخرة على من لم يكن اثني عشرياً» الانتصار للعاملي ج٩ص١٢٥.

(٧) قال المحقق البحراني: «فلم يعلم من أحكام الدين على اليقين إلا القليل؛ لامتزاج أخباره بأخبار التقية، كما قد اعترف بذلك ثقة الإسلام ولهم الأعلام (محمد بن يعقوب الكليني نور الله تعالى مرقده) في جامعه الكافي، حتى إنه (قدس اسره) تخطأ العمل بالترجيحات المروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلى مجرد الرد والتسليم للأئمة الأبرار فصاروا صلوات الله عليهم – محافظة على أنفسهم وشيعتهم – يخالفون بين الأحكام وإن لم يحضرهم أحد من أولئك الأنام، فتراهم يجيبون في المسألة الواحدة بأجوبة متعددة، وإن لم يكن بها قائل من المخالفين. الحدائق الناظرة ج١ص٥.

(٨) قال الفيض الكاشاني: «إن القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتمامه كما أنزل على محمد صلى الله وآله وسلم منه ما هو خلاف ما أنزل الله ومنه ما هو مغير ومحرف وإنه قد حذف عنه أشياء كثيرة» تفسير الصافي ج١ص٤٩.

(٩) روى المفيد عن «أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن النبي صلى الله عليه وآله لما قبض ارتد الناس على أعقابهم كفاراً، إلا ثلاثاً: سلمان، والمقدد، وأبو ذر الغفاري» الاختصاص ص٦.

وقال بعضهم: ما كانوا مسلمين ولكن منافقين ابداً[١].

وقالوا: أبو بكر، وابنته عائشة، وعمر، وابنته حفصة كانوا منافقين، ونكاح الرسول ﷺ ابنتاهما كانت تقية، وقالوا: عثمان كان كافر وزوجه رسول الله ﷺ تقية.

وقالوا: زوج علي ابنته عمر وهو كافر تقية، وقالت طائفة: ما كانت ابنة علي ولكن كانت حفصة بنت عمر على صورة ابنة علي فزوجه، وقال قوم منهم :كانت شيطانة، وقال قوم: كانت ابنة علي ولكن كانت كافرة فلذلك زوجه.

وقالوا الإمام يعلم الغيب[٢]، وإذا وقعت للإمام مسألة لا يعرفها تكلم جبريل بذلك.

فأما قولهم بالنص الجلي على إثنى عشر فمعلوم من مذهبهم أنهم اختلفوا عند موت كل إمام[٣] من أئمتهم فلو كان هناك نص ظاهر لم يختلفوا، وروي أن أول من وضع المذهب[٤] كان المأمون حتى

---

(١) قال الكاشاني: «ولم يعلموا أن أكثرهم – أي الصحابة – كانوا يبطنون النفاق ويجترئون على الله ويفترون على رسول الله في عزة وشقاق» تفسير الصافي ج١ص٩.

(٢) أنظر كتاب الكافي ج٦ص٤٢ «باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء».

(٣) ولهذا ظهرت هناك فرق متفرعة من الإمامية.

(٤) وقال السيد العلامة عبد الصمد الدامغاني: «وإنما هو موضوع مصنوع من المنصور الدوانيق من بعد أن قتل جماعة منهم من فضلاء العلوية منهم: محمد بن عبد الله بن الحسن الملقب بالنفس الزكية، وأخاه الإمام إبراهيم بن عبد الله في عدة من الذرية الطاهرة النبوية، فظن أبو الدوانيق أنه لا يزال يخرج عليه من العلوية قائم بالخلافة... ورأى جماعة ينكرون قيام القائم بالإمامة، ويعتقدون أن إمامها منصوص عليه، وأنه غائب عنها، وهم الكيسانية، فلاحت له الحيلة فأعملها في جماعة من أصحابه، وبعث إلى الأقطار التي يظن أن فيها من جهال الشيعة من تطرأ عليه الشبهة، وأمر ببث هذا المذهب فيهم ولا يشعرون أنه حيلة، وصنع لهم نسخة وجعلها مع بعض أتباعه وأمرهم بإظهار التشيع وإلقائها إلى جهال الشيعة ومضمون ما في النسخة: أن بني إسرائيل كان لهم إثنى عشر نقيباً، وبعد عيسى اثنا عشر في أمته، وأن جبريل نزل بلوح فيه أسماء الخلفاء على الأمة، وأنهم إثنا عشر بعد محمد صلى اللّه عليه وآله وسلم، فقد مضى منهم خمسة إلى جعفر بن محمد الصادق، وهذا جعفر سادسهم لَمَّا علم أن جعفراً متزهد لا يقوم بالخلافة فالستة الباقون من ولده فاعتقد الجهال منهم ذلك المذهب، ولما سمع به جعفر الصادق أنكر على الشيعة فأبوا وقالوا: إن جعفراً ينكر علينا تقية على نفسه فاستمروا على ذلك، وكل من يزعم الخلافة من العلوية بعد هذا يكونون أعداء الأعداء له وأحرص الناس على إتلافه وأخذل الناس له لإعتقادهم أن النص على غيره» الجوهرة الخالصة ص٩٢.

لا يخرج الناس مع من يدعي الإمامة من العلوية ولا يعينوه، وقال ينبغي أن يكون الإمام على هذه الصفة ولزم واحد من أولاد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ودعاه كما لزم علي بن موسى الرضى عليه السلام ليتسلم مملكتهم، والله أعلم.

ومن مصنفيهم: هشام بن الحكم، وهشام بن سالم(١)، وعلي بن منصور(٢)، وعلي بن [مهزيار](٣)، وشيطان الطاق(٤)، والفضل بن شاذان(٥).

(١) هشام بن سالم الجوالقي، كوفي مولى بشر بن مروان، وكان من سبي الجوزجان، ثقة عند الإمامية، اشتهر بالتشبيه والتجسيم. معجم رجال الحديث للخوئي ج٢٠ص٣٢٥، مجموع الإمام القاسم الرسي ج١ص٥١٩.

(٢) أبو الحسن علي بن منصور الكوفي، من أصحاب هشام، له مصنفات منها: التدبير في التوحيد والإمامة. معجم رجال الحديث ج١٣ص٢٠١.

(٣) أبو الحسن علي بن مهزيار الأهوزاي، فقيه إمامي متكلم، أصله من الدروق وكان أبوه نصراني فأسلم، له مصنفات منها: الرد على الغلاة، والتجمل والمروءة، والمواريث. الأعلام ج٥ص٢٦.

(٤) أبو جعفر محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريفة، الأحول الملقب بشيطان الطاق وتلقبه الإمامية بمؤمن الطاق، متكلم إمامي، له مصنفات منها: الإمامة، والمعرفة، والرد على المعتزلة في إمامة المفضول. معجم رجال الحديث ج١٨ص٣٥.

(٥) أبو محمد علي بن شاذان الخليل الأزدي النيسابوري، فقيه متكلم إمامي، له مصنفات منها: الرد على ابن كرام، والإيمان، ومحنة الإسلام، توفي سنة ٢٦٠هـ. الأعلام ج٥ص١٤٩.

الباب الحادي عشر

في بيان مذهب المشبهة

هم فرقة ليس لهم كتاب في الأصول وإن كان فهو قدر من الأخبار، وهم مختلفون.

فِرقة يقولون: أن الله تعالى يجوز عليه المجيء والذهاب(١)، ويثبتون لله الصورة(٢) والأعضاء(٣) والمكان(٤).

وفرقة : أثبتوا المكان فقط، وأجمعوا على القول بالقرآن هذا المكتوب في المصاحف مائة وأربع عشر سورة ومع هذا يقولون أنه قديم(٥)، وأوردوا في الكتب والأخبار أن الله [له](٦) أعضاء اليد(٧)،

(١) قال الشيخ محمد الهراس: «في هذه الآيات إثبات صفتين من صفات الفعل، وهما صفتا الإتيان والمجيء، والذي عليه أهل السنة والجماعة الإيمان بذلك على حقيقته، والابتعاد عن التأويل الذي هو في الحقيقة إلحاد وتعطيل» شرح العقيدة الواسطية ص١١٢.

(٢) قال ابن رشد: «قد ذهب ابن قتيبة إلى التمسك بظاهر الحديث فقال: إن لله صورة لا كالصور، وكما أنه شيء لا كالأشياء؛ فأثبت لله تعالى صورة قديمة زعم أنها ليست كالصور، ثم قال: إن الله جل ذكره خلق آدم على تلك الصورة، فتناقض في قوله وتوغل في تشبيه الله عز وجل بخلقه، فهو خطأ من القول لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه» البيان والتحصيل ج١٨ص٥١١.

(٣) أنظر كتاب التوحيد لابن خزيمة وما ذكر من عضواً عضواً.

(٤) ألف الذهبي كتاب (العلو للعلي الغفار) وذكر فيه نقول تثبت المكان ومن ذلك نقل عن أحدهم: «من أنكر أَن الله عز وجل فِي السَّمَاء فقد كفر» ص١٣٦.

(٥) ذكر أبو عبد الله الجورقاني في كتابه (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) باباً بعنوان «في أن القرآن قديم غير مخلوق ولا مربوب» ج٢ص٣٣٨.

(٦) كلمة غير مفهومة.

(٧) قال الشيخ ابن عثيمين: «فالمراد باليد يد حقيقية تأخذ وتتصرف وتقبض وتبسط، وكذلك أيضا المراد بالأصابع أصابع حقيقية يأخذ الله بها ما أراد من خلقه، وكذلك المراد بالعين، وهكذا بقية الصفات» شرح العقيدة السفارينية ص١٠٧.

والساق(١)، والعين(٢)، والأذن(٣)، والوجه(٤)وغيرها، ولا يرون الجدال في هذا الباب(٥)، ويروون الأخبار في التوحيد والتشبيه ايضاً، ويروون في العدل، والجبر، وفي الوعيد، والارجاء، وأمثال ذلك ينقض بعضها بعضاً، ويقولون امروها كما جاءت(٦)، ويطعنون في المتكلمين والفقهاء، ويدَّعون أن السلف كانوا على هذا المذهب، ويفترون الكذب، وفي رجال هذه الفرقة: يحيى بن معين(٧)، وأحمد بن حنبل(٨)، والكرابيسي(٩)، وابن إسحاق ابن راهويه(١٠)، وداود الاصفهاني(١١)، ومحمد بن إسحاق ابن خزيمة(١٢) وأمثالهم(١).

---

(١) قال الذهبي: «فعند ذلك يكشف الله عنه ساقه، فيخر كل كان بظهره طبق» الأربعين في صفات رب العالمين ص١٣٧.

(٢) قال ابن خزيمة: «لربنا الخالق عينان يبصر بهما» التوحيد ج١ص١١٣.

(٣) رووا: ((ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن)) مسند أحمد بن حنبل ج١٥ص٥٠٠، ((لله أشد أَذَناً إلى الرجل الحسن الصوت)) سنن ابن ماجه ج١ص٤٢٥.

(٤) قال الجرجاني: «ويثبتون أن له وجها، وسمعا، وبصرا، وعلما، وقدرة، وقوة، وكلاما، لا على ما يقوله أهل الزيغ من المعتزلة وغيرهم» اعتقاد أئمة الحديث ص٥٥.

(٥) نقل الغزالي: «لا تجادلوا أهل الأهواء ولا تجالسوهم ولا تسمعوا منهم وقد اتفق أهل الحديث من السلف على هذا» إحياء علوم الدين ج١ص٩٥.

(٦) تحريم النظر في كتب الكلام ص٣٨.

(٧) أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد المري بالولاء، البغدادي، من أئمة الحديث ومؤرخي رجاله، له مصنفات منها: التاريخ والعلل، ومعرفة الرجال، والكنى والأسماء، توفي سنة ٢٣٣هـ. الأعلام ج٨ص١٧٢.

(٨) أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني الوائلي، محدث وإمام المذهب الحنبلي، له مصنفات منها: المسند، وفضائل الصحابة، والتاريخ، والمناسك، توفي سنة ٢٤١هـ. الأعلام ج١ص٢٠٣.

(٩) أبو علي الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي البغدادي، محدث وفقيه، من أصحاب الإمام الشافعي، له تصانيف في الأصول والفروع والجرح والتعديل، توفي سنة ٢٤٨هـ. الأعلام ج٢ص٢٤٤.

(١٠) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ابن راهويه الحنظلي التممي، فقيه ومحدث خرسان، له تصانيف منها: المسند، توفي سنة ٢٣٨هـ. الأعلام ج١ص٢٩٢.

(١١) أبو سليمان داود بن علي بن داود بن خلف الأصفهاني البغدادي، فقيه مجتهد، ينسب إليه المذهب الظاهري، له تصانيف منها: الإيضاح، والإفصاح، والدعوى والبينات، توفي سنة ٢٧٠هـ. الفهرست ص٢٦٧.

(١٢) أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، فقيه ومحدث نيسابور، له تصانيف منها: صحيح ابن خزيمة، والتوحيد، ومختصر المختصر، توفي سنة ٣١١هـ. الأعلام ج٦ص٢٩.

ويقولون: نحن نميز بين الأخبار[2] الصحيحة والفاسدة، والصدق والكذب، وبينهم وبين هذه بَون بعيد، وحدث مذهبهم بعد الصدر الأول بزمانٍ كثير، وروايات الصحابة والتابعين ظاهرةً في نفي التشبيه والجبر، وخاصة كلمات أمير المؤمنين عليه السلام ولكن غلب عليهم الجهل.

---

(١) ومنهم أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، إمام الحنابلة في عصره، له تصانيف منها: مجموع الفتاوى، ومنهاج السنة، وبيان تلبيس الجهمية، توفي سنة ٧٢٨هـ. الأعلام ج١ص١٤٤.

(٢) يسمون أنفسهم لأجل هذا بأهل الجرح والتعديل.

الباب الثاني عشر

في بيان مذهب المجبرة

يسمون: المجبرة، والقدرية، وهم ينفون عن أنفسهم كل ذلك، ويتسَمَّوْن بأهل السنة ولا نسلم لهم ذلك.

وهذا المذهب ظهر في أيام بني أمية ابتداؤه كان من معاوية، ثم ازداد بعده حتى كثروا، وهم فرق، وأجمعوا أن المعاصي كلها مخلوقة لله تعالى وبقضائه وإرادته، منهم:

الضرارية: وهم أصحاب ضرار بن عمرو(١)، ومما اختص به من بين سائر المجبرة أن الاستطاعة قبل الفعل وأنها بعض المستطيع، وأن الله تعالى يُرى بحاسة سادسة غير الحواس الخمس، وأن الجسم أعراض مجتمعه إلى غير ذلك من الجهالات.

والجهمية: أصحاب جهم بن صفوان(٢)، ومما تفرد به أنه لا فعل للعبد البته وأن العباد فيما ينسب إليهم كحركة الشجرة إلى الشجرة، والجنة والنار يفنيان، وأن الإيمان هو المعرفة فقط.

ومنهم النجارية: يقولون بنفي الرؤية، وبأن القرآن مخلوق، ويقولون بالجبر وبخلق أفعال العباد، ويجوزون تكليف ما لا يطاق.

قال أبو القاسم البلخي: قال النجار: قطب الرحى يتحرك ولا ينتقل(٣)، وهذا فساد في الحس، ويُجوّز القول بالبدل(١)، والنجار(٢) كان في أيام خلفاء بني العباس واظهر هذه البدع، والمتكلمون من

---

(١) ضرار بن عمرو الغطفاني، ينسبه البعض إلى المعتزلة مع نفيهم إياه واعتباره من المجبرة كما قال الحاكم، له تصانيف منها: ردود على المعتزلة والخوارج وآراء له، شهد عليه الإمام أحمد بن حنبل عند القاضي سعيد بن عبد الرحمن الجمحي فأفتى بضرب عنقه، فهرب، وقيل: إن يحيى بن خالد البرمكي أخفاه، توفي نحو سنة ١٩٠هـ. الأعلام ج٣ص٢١٥.

(٢) أبو محرز جهم بن صفوان السمرقندي، رأس الجهمية، كان يقضي في عسكر الحارث بن سريج، الخارج على أمراء خراسان، فقبض عليه نصر بن سيار، فطلب جهم استبقاءه، فقال نصر: (لا تقوم علينا مع اليمانية أكثر مما قمت) وأمر بقتله، فقتل سنة ١٢٨هـ. الأعلام ج٢ص١٤١.

(٣) رسالة إبليس إلى إخوانه المناحيس ص١٤٧.

أهل الإسلام كأبي الهذيل وأمثاله ردوا عليه مقالته، ومذهب جهم كان ابتداء ظهوره في أيام الظاهرية فقُتل جهم.

ومن المجبرة: الكُلَّابية(٣)، والأشعرية(٤) من متأخريهم أحدثوا مذهب في الجبر كإضافة خلق أفعال العباد إلى الله تعالى، وأن الاستطاعة مع الفعل، وأن الله تعالى يكلف عباده ما لا يطيقون، وجوزوا على الله أن يعاقب العبد ابتداء بلا جرم.

ومنهم البكرية(٥): ومما اختصوا به أنهم قالوا أن الطفل لا يألم.

ومن جملتهم الكرامية: وهم فرق جمعوا بين التشبيه، والجبر، وقالوا أن الله على العرش، وأنه جسم محدود وأنه محل الحوادث، ثم بينهم اختلافات كثيرة وفرقهم: الحيدية(٦)، والرزينية(٧)، والعابدية(٨)، والهيصمية(٩)، والنوتية(١٠).

---

(١) قال الإمام الهادي عز الدين بن الحسن عليه السلام: «واعلم أن مذهب العدلية وكثير من غيرهم أنه لا يجوز البدل عن الموجود الحاصل لكن ما من موجود له ضد إلا وكان يصح وجود ضده بدلاً عنه قبل وجوده لا حاله، وأجاز حسين بن محمد النجار وغيره من الجبرية وجود الإيمان حال الكفر، فجوَز البدل عن الموجود الحاصل، قال الحاكم: وهو أول من أجازه فراراً من أن يلزمه على قاعدته في إيجاب القدرة تكليف ما لا يطاق» المعراج إلى كشف أسرار المنهاج ج٣ص٣٨.

(٢) حسين بن محمد بن عبد الله النجار الرازي، من متكلمي المجبرة، له تصانيف منها: البدل، والإرجاء، والقضاء والقدر، توفي نحو سنة ٢٢٠هـ. الأعلام ج٢ص٢٥٣.

(٣) نسبة إلى أبو محمد عبد الله بن محمد بن كلاب القطان، من بابية الحشوية، له مع عباد بن سليمان مناظرات، وله مصنفات منها: الصفات، وخلق الأفعال، والرد على المعتزلة، توفي بعد سنة ٢٤٠هـ. الفهرست ص٢٢٤.

(٤) نسبة أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري، بصري كان معتزلي أولاً، ثم خالف شيخه أبو علي الجبائي، له تصانيف منها: اللمع، والموجز، وإيضاح البرهان، توفي سنة ٣٢٤هـ. الفهرست ص٢٢٥.

(٥) نسبة إلى أبي بكر، قيل لادعائهم النص على أبي بكر، واختصوا أن لا توبة للقاتل، وأن النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم نص على أبي بكر في الإمامة، ومنهم عبدالله بن عيسى البكري. الشافي.

(٦) نسبة إلى حيد بن سيف.

(٧) نسبة إلى رزين، رجل من غرسيبان.

(٨) نسبة إلى عثمان العابد.

(٩) نسبة إلى محمد بن الهيصم.

(١٠) نسبة إلى أحمد النوتي.

وأول من وضع هذا أبو عبد الله بن كرام[1]، في أيام الظاهرية بنيسابور، وكان رجلاً جاهلاً يتكلم بكلام متناقض فاسد، ويدعو العوام إلى ما هو أسهل عليهم حتى اغتروا طائفة كثيرة.

(١) أبو عبد الله محمد بن كرام بن عراق بن حزابة السجزيّ، إمام الكرامية، وورد نيسابور، فحبسه طاهر بن عبد الله، ثم انصرف إلى الشام وعاد إلى نيسابور فحبسه محمد بن طاهر، وخرج منها (سنة ٢٥١ هـ إلى القدس، فمات فيها سنة ٢٥٥هـ. الأعلام ج٧ص١٤.

الباب الثالث عشر

في بيان مذهب المرجئة واختلافهم

وهم فرقتان:

فرقة: تقول بالعدل والإرجاء.

وفرقة: تقول بالجبر والإرجاء.

وهذا المذهب يوجد في كل فرقة إلا في الزيدية، ويروى عن الحسن بن محمد بن الحنفية(١)، وعن كثير من السلف القول بالإرجاء.

وهم فرق:

- فرقة: يقولون لا وعيد لأهل القبلة، فإذا آمن فما يفعل بعده يكون مغفوراً، وهذا ليس بإرجاء؛ لأنهم يقطعون في الفساق أنهم من أهل الجنة ويثابون، وهذا خلاف كتاب الله ودين النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

- وفرقة: يقولون الوعيد يعم جميع أهل القبلة ولكن جوزوا خلف الوعيد وهذا عظيم؛ لأنه لا يخرج من أن يكون وعيد الله للعصاة كذباً وقد قال الله تعالى: ﴿**مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾[ق:٢٩].

- وفرقة: قالوا وعيد أهل القبلة ثابت ويعذب الفساق، ولكن ينقطع عقابهم ويخرجون من النار ويدخلون الجنة، وهذا القول أيضاً باطل.

- وفرقة: قالوا في آيات الوعيد استثناء لا نعرفه، يغفر الله لمن يشاء ويعذب من يشاء.

- وفرقة: يقولون آيات الوعد والوعيد متعارضة، والله تعالى يعلم مراده في كل مكلف، وعلى المكلف أن يتوقف ولا يقطع في أهل الكبائر من أهل القبلة -كالزاني والسارق- بعفو أو عاقب إذا مات ولم يتب، وهذا القول أقرب، لكن إذا كان المراد بالوعد الوعيد تعريف المكلف فإذا لم يمكن أن

---

(١) أبو محمد الحسن بن محمد (الحنفية) بن علي بن أبي طالب، من أعلام العدلية، شيخ غيلان بن مسلم في العدل والتوحيد، قيل أنه خالف في الإرجاء وصنف كتاباً، ثم تاب منه، توفي سنة ٩٩هـ. تهذيب التهذيب ج٢ص٣٢٠.

يعرف المكلف مراد الله في الوعد والوعيد لم يصح خطابه، ويبطل الوعد والوعيد والخوف والرجاء وبطلان ذلك معلوم بالقرآن وسنة النبي ﷺ.

الباب الرابع عشر

في بيان مذهب أهل الحق ورجالهم

هم الذين أقاموا على دين النبي ﷺ وأصحابه، واجتنبوا البدع، إذا صح أن هذه المذاهب التي ذكرناها كلها محدثة بدعة لم يبق إلا مذهب واحد، وهو مذهب رسول الله ﷺ ومذهب أهل بيته وأصحابه، وتفصيله يكون موافقاً للجملة التي ذكرناها؛ لأنه إذا صح من دين الرسول ﷺ أن الله واحد لا مثل له ولا شبيه فإذا قال أهل الحق: ليس بجسم، ولا جوهر، ولا عرض، ولا تجوز عليه الجوارح، والأعضاء، ولا قديم معه سواه، وأنه موجود فيما لم يزل ولا يزال، وأنه قادر لم يزل ولا يزال، يكون تفصيله موافقاً لتلك الجملة.

فإذا قلنا: أنه تعالى لا يُدرك بشيء من الحواس باللمس، والسمع، والبصر، والشم، والذوق، نزهناه من ذلك، ونفينا عنه المكان والجهة، وهذا التفصيل موافقاً لتلك الجملة.

وإذا قلنا: لا تجوز عليه الجوارح والأعضاء لا يكون مناقضاً للجملة.

وإذا قلنا: أن عبادة الصنم، والكفر، وسوء الثناء على الله تعالى، وقتل النفس بغير الحق، مثل قتل الرسل والأئمة والأولياء ليس من خلق الله وقضائه وإرادته، ولا يجوز أن يعاقب أحداً لغير جرم، ولا يأخذ أحداً بذنب غيره، ولا يكلف أحداً ما لا يطيق، وإذا كلف يثيب من أطاعه بالثواب ويعاقب العصاة؛ لأنه حسن في الحكمة وهذا كله يوافق الجملة، وما قاله مخالفونا سفه ومخالف للأصل ومعلوم من دين الرسول ﷺ أن الله تعالى حكيم محسن، وقولنا وتفصيلنا يوافق تلك الجملة.

وإذا قلنا: وعد الله تعالى ووعيده صدق، ولا يجوز خلاف ما وعد وأوعد، وما يبدل القول لديه، يوافق هذا كتاب الله تعالى ودين الرسول صلى عليه وعلى آله، وخلافه لا يوافق الكتاب والدين.

وإذا كانت الرسل صلوات الله عليهم معصومين وحجج الله تعالى على الناس. قلنا: أنه لا يجوز عليهم الكبائر، وبلغوا جميع ما أمرهم الله بتبليغه ولم يكتموا شيئاً من الشرائع، وبينوا واظهروا، وهذا التفصيل يوافق تلك الجملة.

ومن جوز الكفر والكبيرة على الأنبياء عليهم السلام لا يوافق تفصيله تلك الجملة؛ لأنه إذا جوز الكذب على إبراهيم عليه السلام كيف يعتمد على قوله؟.

ومن جوز على داود عليه السلام أنه نظر في دار «أورنا» حتى رأى امرأته وعشق، وأمر أمير الجيش حتى يأمر «أورنا» أن يتقدم في القتال حتى يقتل ويتزوج بامرأته ومثل ذلك.

وإذا جوز أن يعبد الصنم في دار سليمان عليه السلام، ثم يجوز أن يجلس الشيطان على سريره ويجري الأحكام ويصاحب أهله، وكيف يبقى الأمان؟ وكيف يؤمن على الرسل؟.

وإذا جوز أن يوسف عليه السلام قصد الزنا، وأراد أن يزني ويضيف إلى سائر الرسل مثل هذه الفواحش.

وإذا جوز أن خاتم الأنبياء صلوات الله عليه وعلى آله نظر في دار زيد حتى رأى امرأته وعشق ثم أوقع بينهما [الكراهية](١)حتى طلقها وتزوج بها(٢)، ويقول كان رسول الله صلى الله عليه يقرأ في صلاته والنجم فإذا بلغ إلى قوله: ﴿**أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى**﴾ قرأ: تلك الغرانيق العُلا منها الشفاعة ترتجى، حتى نزل جبريل عليه السلام وقال: ماذا الذي قد فعلت(٣).

وأمثال هذه كثيرة من الروايات التي هي من دسيس الملحدة قد دسوها بين جهلة الأمة، والله تعالى قد نزه أنبياه عن جميع هذه الأشياء وهم منزهون عن جميع المنفرات، وهم حجج الله على الخلق معصومون عن جميع ما ينفر الخلق عنه وقد قال الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ**﴾[آل عمران:١٥٩]، بعد عنه الفضاضة ونزهه عنها كيلا ينفر النافر عنه، والكفر والكبائر أولى أن ينزهه عنها، وليس في كتاب الله شيء مما رووه، ولو ذكرناها هنا جميعاً لطال الكتاب وقد ذكرناه في (تنزيه الأنبياء)(٤).

وإذا صح أن تفصيل مذهبنا يوافق هذه الجملة التي عُلم من دين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ضرورة عرفنا أنه الحق ودين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) مكتوب: فالنصريت.

(٢) قال بحرق الشافعي: كذا روى ابن إسحاق وغيره من حديث قتادة عن أنس ما تقدّم من أنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم رأى زينب متزيّنة فأعجبته، فرغب في نكاحها لو طلّقها زيد. روى ذلك جمع من المفسّرين بأسانيد قويّة. حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار ص٣١٨-٣١٩.

(٣) تفسير الطبري ج١٦ص٦١٤، تفسير السمرقندي ج٢ص٤٦٥، المعجم الكبير للطبراني ج١٢ص٥٣.

(٤) كتاب للمؤلف لا يزال مخطوطاً.

ومعلوم أن أهل بيت النبي ﷺ كانوا على هذا ولم يكن بينهم في هذه الجملة خلاف، وكلام أمير المؤمنين وخطبه مشحونة بالتوحيد والعدل، وكذلك أولاده الحسن، والحسين، ومحمد بن الحنفية، وولده أبو هاشم، وولده الأخر الحسن، وزين العابدين، وأولاده مثل محمد بن علي الباقر، وزيد بن علي، وأولادهم مثل يحيى بن زيد، والحسن بن الحسن، وجعفر الصادق، وعبد الله بن الحسن، وأولاده النفس الزكية، وإبراهيم، ويحيى، وجميع العترة عليهم السلام كلهم قالوا بالعدل والتوحيد والرواية ظاهرة عنهم في هذا، وذكر جميعهم لا يمكن هاهنا.

فإذا ثبت إمامة زيد بن علي عليهما السلام، وإمامة من خرج من بعده وساروا على سيرته وسنته وكانت طريقتهم طريقة الحق، أردنا أن نذكر فصلاً في مذاهبهم في هذا الباب ليعرف تفصيل ما كانوا عليه صلوات الله عليهم، لم يزل عليه المتقدمون منهم والمتأخرون وقد صنفوا فيه الكتب، مثل كتب القاسم، ويحيى، وأحمد بن عيسى بن زيد عليهم السلام وغيرهم، وكلهم اتفقوا على ذلك المذهب، وليس بينهم خلاف في التوحيد، والعدل، والنبوات، والإمامة، والوعد والوعيد، والأسماء، والأحكام، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كلهم على مذهب واحد في أصول الدين، فأما الفروع فلهم اختلافات في المسائل وذلك شيء يكون كل منهم مصيباً فيه.

فأما ما يجب في الأصول كما أورده القاسم، ويحيى، وابنه المرتضى، والناصر، والناصر للحق، والسيد أبو عبد الله الداعي، والسيد الإمام أبو طالب، والسيد الإمام أبو الحسين، في الكتب نذكرها هنا على طريق الاختصار ثم نذكر بعد ذلك التفصيل مع الأدلة.

أما في التوحيد: فيقولون أن العالم محدث، حدث بعد أن لم يكن، خلقه الله تعالى من غير شيء، وأخرجه من العدم إلى الوجود، الجواهر والأعراض وخلق الأحياء وجميع ما يحدث في العالم مما لا يقدر العباد عليه فهو فعل الله تعالى، باختياره وإرادته وقصده، ولا يقولون بالطبائع وتأثير الطبائع، والنجوم وتأثير النجوم، ويقولون لا يقدر أحد سِوى الله تعالى على خلق الجواهر وكثير من الأعراض، وهو تعالى منفرد بها بخلاف قول المفوضة والغلاة.

ولله تعالى صفات ذاتيه موجود لذاته، وقديم لذاته، ولم يزل ولا يزال ولا يجوز عليه العدم والتغير في حال من الأحوال، قادر لم يزل ولايزال على جميع أجناس المقدورات التي لانهاية لها، لا يحتاج إلى قدرة وآله ولا يحتاج الى أحد، وتحت هذه الصفة له ولا يجوز عليه العجز، والمنع، وعالم بجميع المعلومات لم يزل ولا يزال، وهذه الصفة واجبه له تعالى.

ولا يحتاج الى علم ولا يجوز عليه الجهل والشك والظن، ومحال أن تكون له قدرة قديمة، وعلم قديم، ولا قديم سوى الله تعالى، وهو حي لم يزل ولا يزال ويجب أن تكون هذه الصفة واجبة له.

لا يحتاج إلى بيئة وحياة ولا يجوز عليه الموت والآفة، سميع بصير لم يزل ولا يزال، لا يحتاج الى سمع وبصر مدرك شرط وجود المدرك، لا يحتاج إلى الحواس، غني لم يزل ولايزال، لا تجوز عليه الحاجه والشهوة والنفار والمنافع والمضار.

ليس بجسم، ولا عرض، ولا تجوز عليه كل صفة تخص الأجسام والأعراض، كالجهة، والمكان، والحلول، والكون في الأماكن، والمجيء والذهاب، والنزول والصعود، والانتقال، والزوال، والاستواء، ولا تأخذه سِنة ولا نوم، ولا تجوز عليه الجوارح والأعضاء، يعلم بلا قلب، يفعل بلا يد، وأنه يرى بلا عين، سميع بلا أذن، يدرك بلا حاسة، ولا يُدرك بالحواس، ولا يقاس بالناس، ولا يُرى بالعين، ولا يُسمع بالأذن، ولا يجوز عليه شيء من صفات النقص، لا شريك له ولا نظير، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، ليس بنور ولا ظلمه بل خالق الظلمات والنور.

وأما في العدل يقولون: أن الله تعالى قادر على جميع أجناس المقدرات، من المحسنات والمقبحات إلا انه لا يفعل القبيح ويفعل الحسن، وجميع ما يفعل مع العباد حسناً ونعمة؛ لأن النفع والضرر لا يجوز عليه، فما يفعله يكون لنفع العباد، وكما لا يخلق القبيح لا يريده ولا يرضاه ولا يأمر به، بل يكرهه ويزجر عنه كما قال الله تعالى: ﴿**وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ**﴾[الزمر:٧]، ويفعل الحسنات ويقضي بالحق والإحسان للخلق، ولا يضل احداً عن الدين بل يهدي إلى الحق والدين، ويبين طريق الحق والدين، فمن ضل فمن جهة نفسه وسوء اختياره ضل لا من جهة ربه.

وأنه تعالى صادق لا يجوز عليه الكذب والتلبيس، وأن القرآن كلامه وهو المتلوا بلغة العرب، مائة وأربعة عشر سورة، نزل به جبريل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معجزة له، وبلغه إلى الخلق، وجميع ما فيه صدق، وحجة، وليس فيه زيادة ولا نقصان، ولا يقدر أحد أن يزيد فيه وينقص منه، وجعل بعضه محكماً وبعضه متشابهاً، لطفاً للمكلفين؛ لينظروا ويرجعوا إلى القرآن ويتفكروا فيه ويعرفوا الحق، وأنه خلق الخلق وكلفهم تعريضاً للثواب، ليعرفوا الحق ويعملوا به ليستحقوا الثواب الدائم.

وإنه تعالى أنعم على خلقه بثلاثة أنعم:

أولها: تفضل: وهو خلقه حياً لينتفع به ورزقه وأمثال ذلك والتكليف من هذا.

والثانية: [الثواب](١)، على فعل العبد إذا أطاع واجتنب المعاصي.

والثالثة: العوض: المستحق على الآلام، والأمراض، والغموم من جهة الله ومن جهة غيره.

وإذا علم أن الثواب والعوض لا يصح بغير التكليف، كلف حتى يصل المكلَّف إلى هذه النعم الثلاث، والغرض بالتكليف ليستحق المكلف الثواب العظيم الدائم.

ولا يجوز أن يخلق احداً للكفر والمعاصي والنار، بل هم يستحقون النار بسبب اختيارهم، ولما كلّف العبد أعطاه كل ما يحتاج إليه في أدائه من الآلة، والقدرة، وإزاحة العلة، والقدرة تكون قبل الفعل، وبلطف له حتى يقربه إلى الطاعة، وإذا آلمه وأمرضه يعطيه من العوض أكثر منه أضعافاً مضاعفة، فمن أطاعه يستحق الثواب، ومن عصاه يستحق العقاب.

وفي الوعد والوعيد: يقولون أفعال العباد لا تخلوا من ثلاثة أوجه:

إما أن تكون طاعة فيستحق بها الثواب.

أو معصية فيستحق بها العقاب.

أو مباحاً فلا يستحق لا ثواب ولا عقاب وفعله وتركه سواء.

وإذا كان ثواب [](٢) الطاعة أكثر من عقاب المعصية ويكون ما بقي مطيعاً ومثاباً في الجنة، وإن كان العقاب أكثر من الثواب تكون صغيرة وينقص من ثوابه بقدر عقاب المعصية، ويكون ما يبقى مطيعاً ومثاباً في الجنة، وإن كان العقاب أكثر من الثواب يكون معاقباً في النار، ولكن ينقص من العقاب بقدر الثواب، ويعاقب بزيادة العقاب دائماً، وإذا استحق العقاب وأراد ان ينجوا من العقاب ويفوز بالثواب تاب إلى الله سبحانه وللتوبة شرائط:

- أولها: الندم على ما مضى من القبائح والمعاصي وترك الواجبات.

- والثاني: العزم على ألا يعود الى امثالها أبداً؛ لأنها كانت قبيحة ومعصية يجب التوبة عنها.

(١) مشطوبة.

(٢) مكتوب: فعل.

ثم إن كان عليه حق من حقوق الله كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وغيرها، يقضي ويؤدي ما يمكن، وكذلك إن كان له خصم من الآدميين من أي وجه كان يرضي خصمه كما أمر الشرع، فإذا تاب على هذه الشرائط تقبل الله توبته، وينجو من العقاب ويستحق الثواب، والثواب والعقاب يكونان على سبيل الدوام، ولابد من الإحباط والتكفير يعني إذا كان الثواب أكثر بطل العقاب وإذا كان العقاب أكثر بطل الثواب .

ولما كانت أحكام الله في عبادة مختلفة بقدر أعمالهم، وأحوالهم، وأسمائهم، وجب أن يكون في الشرع ما يوافق ذلك، فيسمى بعضهم بأسماء المدح وبعضهم بأسماء الذم، فللمطيعين الأسماء الحسنة كالأنبياء المعصومين فهم المستحقون للثواب العظيم الذي لا يشاركهم فيه أحد من أمتهم، وهم أيضاً مختلفون في الثواب والدرجات بقدر أعمالهم، ويفارقون في أحكامهم فيجب على الأمة متابعتهم ومخالفتهم تكون كفراً، ويجب تعظيمهم والاستخفاف بهم يوجب الكفر، ويجب على الأمة قبول ما يأمرونهم به وينهونهم عنه، ورد أمرهم ونهيهم يكون كفراً، وتكون موالاتهم ونصرتهم واجبة، وخذلانهم يكون كفراً، وإذا فارقوا جميع المطيعين بأحكامهم في الدنيا والآخرة يجب أن يفارقوا أيضاً.

[ثانياً]: يقال لأحدهم الرسول والنبي والمصطفى، والرسول والنبي بمعنى واحد، ومن كان رسولاً كان نبيئاً، ومن كان نبيئاً كان رسولاً.

والثاني: المؤمنون ولهم في الجنة ثواب ودرجات دون درجات الأنبياء عليهم السلام، وأحكامهم في الدنيا يجب محبتهم وتعظيمهم ومعونتهم، ولهم أسماء حسنه يقال لأحدهم مؤمن وبر وتقي وصالح، ثم هم مختلفون في درجاتهم في الدنيا والآخرة بقدر أعمالهم.

فأولاً: أئمة الحق يجب على جميع المكلفين طاعتهم وترك طاعتهم فسق وبغي، وهم مقدمون عليهم في الدنيا والآخرة وثوابهم بعد ثواب الأنبياء أعظم.

والثاني: العلماء والزهاد، ثم باقي المؤمنين لكل واحد اسم في الدنيا وثواب على قدر أعمالهم في الآخرة.

والثالث: أسماء الذم فمن يستحق العقاب العظيم الذي لا عقاب أعظم منه هم مفارقون في الأسماء والأحكام، وهم الكفار يقال كافر ومشرك ومنافق وأحكاهم في الدنيا القتل والسبي والجزية ويحرم التناكح معهم ولا تؤكل ذبيحتهم وغير ذلك كثير من الأحكام، ثم لهم أسماء مختلفة وأحكام مختلفة: كاليهود،

والنصارى ولهم أحكام، والمجوس لهم أيضاً أحكام، والملحد، والزنديق، وعابد الوثن، ولكل واحد منهم حكم، والمنافق هو الذي يبطن الكفر ويظهر الإيمان.

والرابع: أسماء ذم دون ذلك وأحكام دونها كالفاسق والفاجر والظالم والمعتدي والمجرم وغير ذلك، وأحكاهم أن يبغضوا ويتبرأ منهم ولا تجري عليهم أحكام الكفار والمنافق في الدنيا ولا أحكام المؤمنين، ويعاقبون في الآخرة عقاب الكفار بل عقابهم أقل من عقاب الكفار ولا يستتابون وتجري عليهم بعض أحكام المؤمنين.

ولهذا قلنا أن له منزلة بين المنزلتين وأنه فارق الفريقين في الاسم والحكم، فالإيمان أسم لجميع الطاعات والاجتناب عن جميع الكبائر، والمؤمن أسم مدح؛ ولهذا لا يطلق على الكافر هذا الإسم فيقال لليهود مؤمن بموسى عليه السلام وللنصارى مؤمن بعيسى عليه السلام، ولهذا قال تعالى للكفار: ﴿**يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ**﴾[النساء:٥١] وأراد بذلك الإيمان اللغوي، وقال قوم من أصحابنا أن الفاسق كافر نعمة(١) ومرادهم ما ذكرنا(٢).

ويقولون: أن **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** واجبان على قدر الطاقة باللسان، واليد، والسيف، والقلب، ويرون الخروج على الظلمة واجباً ولهذا خرج كثير من أهل البيت عليهم السلام – وإن لم يكن فيهم شرائط الإمامة – بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودفع الظلمة عن المظلومين غير من خرج منهم من كبار الأئمة الذين كانوا مجمعين لخصال الإمامة وشرائطها.

وأما في الإمامة: يقولون أن الإمامة لا تجب عقلاً – خلافاً للإمامية – وإنما تجب بالشرع، وقالوا المعجز ليس شرط في الإمامة، ولا يجب أن يكون الإمام معصوماً في جميع عمره، وليس الإمام مثل درجة النبي، وقالوا طريق الإمامة هو النص من جهة الله تعالى ومن جهة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، أو من جهة إمام(٣)، أو بالدعوة والانتصاب مع وجود الخصال، والنص من جهة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم على أمير المؤمنين

(١) منهم الإمام الناصر للحق عليه السلام.

(٢) قال العالم الكبير يحيى القرشي: «لأن كفر النعمة يقابل شكرها وشكر نعمة الله تعالى إنما هو بإظهارها والاعتراف بها واعتقاد تعظيمه عليها والعزم على إظهار ذلك عند التهمة، فيجب أن يكون كفر النعمة ما يقابل شكر هذه الأمور من الستر لها والجحود والاستخفاف بحقه تعالى والعزم على ترك الإظهار المذكور عند التهمة، والله أعلم» المعراج إلى كشف أسرار المنهاج ج٤ص٥٧.

(٣) لعله خطأ في النسخ أو من الترجمة يريد لا من جهة إمام كما هو عند الإمامية؛ لأن الزيدية لا تقول به.

عليه السلام، وكان نصاً استدلالياً ولم يكن ضرورياً؛ ولذلك يحتاج إلى النظر والاستدلال في معرفة إمامته، ويدخل فيه الشك والشبهة ولذلك أنصرف أكثرهم عن إمامته، فلو كان ضرورياً لم ينصرفوا، وإذا لم يكن نصاً فبالانتصاب والدعوة يصير إماماً.

فإذا حصلت الشرائط والانتصاب والدعوة يكون إماماً من جهة الله تعالى ومن جهة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، ويجب على الخلق مبايعته وتختص بالإمام أحكام شرعية:

- كالحدود.
- وحفظ البيضة.
- وأخذ الخراج، والزكوات، والعشر، ومال بيت المال.
- وقسمة الغنائم، والزكوات.
- ونصب القضاة، والأمراء.
- ودفع الظلمة عن المظلومين وغير ذلك.

أما معرفة الديانات وأداء العبادات لا تحتاج إلى الإمام، والإمام ليس بلطف عام في التكليف وإنما لطف خاص كالصلاة والصوم والحج، يجوز أن تتغير بالمكلف والزمان ومصلحة المكلفين، ويجب أن يكون إمام في كل عصر ما دام التكليف، أو من يصلح للإمامة وإن لم يقم لأجل المنع.

والإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان أمير المؤمنين عليه السلام بالنص من جهة الله تعالى ومن جهة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ثم الحسن ثم الحسين عليهما السلام، ثم زيد بن علي، ثم أبنه يحيى بن زيد، ثم النفس الزكية محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن، ثم أخوه إبراهيم بن عبد الله بن الحسن، ثم الحسين بن علي الفخي، ثم يحيى بن عبد الله أخو النفس الزكية، ثم محمد بن إبراهيم، ثم أخوه القاسم بن إبراهيم، ثم الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين، ثم أبنه المرتضى محمد، ثم الناصر الكبير، ثم الناصر أحمد بن يحيى، ثم المهدي لدين الله أبو عبد الله محمد بن الحسن الداعي، ثم السيد المؤيد بالله أبو الحسين، ثم السيد الناطق بالحق أبو طالب عليهم السلام، ثم من بعدهم من حصل فيه شرائط الإمامة من أولاد الحسن والحسين عليهما السلام فهو الإمام.

[وطلحة والزبير وعائشة كانوا على الباطل](١) [في مخالفة](٢) أمير المؤمنين عليه السلام ولم يكونوا كفاراً وروي أنهم تابوا والله أعلم، [ومعاوية وعمرو بن العاص ومن بايعوه كانوا مخطئين لأنهم بايعوه على الباطل](٣) [ومخالفة الإمام](٤) لا تكون كفراً ولكن تكون بغياً وظلماً وفسقاً.

والخوارج كانوا ومن تأخر [عن](٥) مبايعة أمير المؤمنين [](٦) مخطئين، فأما الصحابة فلم يكونوا كفاراً بل كانوا على دين الإسلام وأبدوا الإسلام وأضمروا في قلوبهم [الإيمان](٧)، ولم يضمروا النفاق؛ ولذلك تعامل أمير المؤمنين عليه السلام معهم معاملة الموافقين والنقصان كان في حقه لا في حق الإسلام.

فأما في النص على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة كانوا على أصناف:

بعضهم نظروا فيه فعرفوا إمامته وبايعوه.

وبعضهم لم ينظروا وأخذوا بظاهر قول الصحابة.

وبعضهم تأولوا وبايعوا لشبهة.

وبعضهم عرفوا الحق ولم يعملوا به، ولم يكن حكمهم سواء.

وأما في أحكام الشرع: فمنها الفرائض، والنوافل، والمباحات، وليس للمباح مدخل في التكليف وفعله وتركه سواء في المدح والذم والثواب والعقاب وهو كمنافع الدنيا.

وأما الفرائض: فهو ما يستحق المكلف بفعله الثواب ويستحق بتركه العقاب، وربما يجب ابتداءً وربما يجب عند سبب مثل القضاء والكفارات وغير ذلك، والفريضة على وجهين:

فرض على الأعيان تجب على جميع المكلفين كالصلاة، والصوم، والزكاة عند بلوغ النصاب، والحج عند الاستطاعة.

---

(١) مشطوبة يظهر منها القليل المقارب لما أُثبت ولعله هو.

(٢) مشطوبه يظهر منها القليل المقارب لما أُثبت ولعله هو.

(٣) مشطوبة يظهر منها القليل المقارب لما أُثبت ولعله هو.

(٤) مشطوبة يظهر منها القليل المقارب لما أُثبت ولعله هو.

(٥) مكتوب: من.

(٦) مكتوب: كانوا.

(٧) مكتوب: الاسلام.

والثاني: فرض على الكفاية كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودفن الموتى والصلاة عليهم، وهذا أيضاً يجب على الجميع ولكن إذا قام به البعض سقط عن الباقين.

وربما يكون الفرض حقاً للآدميين وربما يكون حقاً لله تعالى، الأول: كالقصاص ورد الوديعة، والثاني: كالصلاة والصوم وغير ذلك، ومن الفرائض ما إذا فات وجب القضاء ومنها ما لا يجب القضاء إذا فات، وتختلف الشرائع فيها.

فأما النوافل: فهي ما يستحق المدح والثواب بفعلها ولا يستحق الذم والعقاب بتركها، ومنها ما يكون تابعاً للفريضة ومنها ما يكون ابتداء، الأول: كسنن الصلاة، والثاني: التطوع، والاعتكاف، وصدقة النفل وغير ذلك، ومنها ما إذا لم يفعل يعاقب عليه ويؤمر به كصلاة الجماعة ومثلها ينكر عليهم ويؤمروا بإقامة الصلاة جماعة، وجميع الواجبات العقلية والشرعية التي تجب على الأبدان وفي الأموال كثيرة وتفصيلها يطول.

والمعاصي: هي التي يستحق عليها العقاب وبتركها يستحق الثواب ولها درجات.

أما الفرائض على الجملة فهي على قسمين: علم، وعمل.

والمعاصي على ضربين: بعضها فعل القلب كالجهل وغيره، وبعضها فعل سائر الأعضاء، وربما يكون كفراً وربما يكون فسقاً وربما يكون صغيرة كما قال الله تعالى: ﴿**وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ**﴾[الحجرات:٧]، ونحن نبين الطبقات الواجبات، والنوافل، على سبيل الجملة، والمعاصي، والمباحات.

أما الواجبات: النظر في الدليل لمعرفة الحق حتى يعرف الله تعالى ورسوله ﷺ.

ويعرف الشرائع كما ذكرنا.

ويوالي أهل الحق ويحبهم.

ويعادي أهل الباطل ويبغضهم.

ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

ويباين أهل البدعة والظلم والفسق ولا يواليهم ولا يحبهم.

ويشكر الله تعالى على نعمه، ويشكر الناس أيضاً على نعمهم، وأن جميع النعم من الله وهو المنعم بجميعها ويستحق من الشكر العظيم والعبادة؛ لأن أصل النعم منه.

ويتوكل على الله [ويأتمر][(١)] أمره.

ويؤمن بجميع الملائكة، والكتب، والنبيين صلوات الله عليهم.

ويحب أهل بيت النبي ﷺ ومتابعتهم [و]يوافق من وافقهم وأحبهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، من كان موافقاً لهم واعتقد إمامة أئمتهم وبايعهم.

ويعتاد تعلم القرآن وقراءته.

ويشتغل بتعلم العلم وتعليمه الناس ويعمل به.

ويقيم الصلاة بشرائطها.

ويصوم شهر رمضان وسائر الصيام إذا حصلت شرائطه.

ويحج البيت إن استطاع إليه سبيلاً.

ويجاهد الكفار والبغاة والفسقة حتى وجب وقدر عليه.

ويصلي صلاة الجماعة، وصلاة العيد، وصلاة الكسوف، والخسوف، وصلاة الجمعة إن وجبت.

ويعطي الزكوات والصدقات والحقوق التي تجب.

ويراعي حقوق الآدميين كحق الوالدين، والأقارب، والجيران، والأهل، والأولاد، والعلماء، والزهاد، وعامة المسلمين.

ويعطِ الناس ويحسن إلى ما ملكت يداه من العبيد والإماء يراعي جميع ذلك.

ويعظم الشهور وكل شيء ورد الشرع تعظيمه مثل شهر رمضان، ورجب، وشعبان، ويوم الجمعة، ويوم العيد، وأيام التشريق، وأيام العشر، ومكة، والمدينة، والمساجد يراعي حقوق جميع هذه كلها.

---

(١) مكتوب: يأتمروا.

والمخالفة لأعداء الله في أيامهم وأمكنتهم مثل أعياد اليهود، والنصارى، والنيروز، والمهرجان، والكبيسة، وغير ذلك مما تجري فيه المعصية.

ويقدم أمور الدين على أمور الدنيا.

ويعتاد الموعظة وسماعها.

ويعتبر في الأحوال كلها.

وينظر في الدين إلى من هو فوقه، وفي الدنيا إلى من هو دونه.

ويبعد نفسه من وسواس الشياطين من الإنس والجن.

ويقنع بما رزقه الله تعالى، ولا يشتغل بجمع الدنيا والضياع والدور والأنهار والبساتين.

ويتواضع ولا يتكبر على الناس، ويراعي حق المسلمين، ويعينهم في الخير والطاعة، وعيادة المريض، وعتق الرقبة والمعاونة عليه، وإدخال السرور في قلوب المؤمنين، وقضاء حوائجهم بما يمكن، والإحسان إلى الفقراء، ويمضي جميع أيامه في الطاعة.

ويحمل النفس على مشقة الطاعة للراحة الدائمة، وترك الشهوات الباطلة، ومتابعة العقل والشرع، وغض البصر عن النظر في الحرام، وإرادة فعل الإحسان والعزم عليها، والبعد عن إرادة فعل الشر والعزم عليه.

والمخالطة لفقراء المسلمين، والبعد من الفسقة وأهل الدنيا، وكسب الحلال.

وتعويد النفس الطاعة واستواء الباطن والظاهر، ومجانبة الريا والنفاق، وتعليق القلب بأمر الآخرة؛ لأنها دار الإقامة.

وتعويد قيام الليل، وصيام النهار، والاعتكاف، وإجراء اللسان بالتسبيح والتهليل، واشتغال القلب بمعرفة الله تعالى على المداومة، وإخراج محبة الدنيا وكثرة المال، والتقدم والرئاسة من قبله، واختيار الصلاح والورع، والاعتزال عن أهل الشر، والصبر على الحق والطاعة، وحفظ النفس عن المعاصي والصبر عنها، والاجتهاد في فعل الخير.

والاحسان إلى الأهل والعيال، فإن لم يكن صاحب عيال وأمن من الوقوع في الفساد يجوز أن لا يتزوج، وإن خاف من الوقوع في الفساد المعصية فالتزويج يكون [واجباً](١).

وملازمة الدعاء والمسئلة إلى الله تعالى والرجاء له واليأس من الخلق، وملازمة التوبة والاستغفار، وقول الحق في كل وقت ومكان إلا أن يخاف على النفس فيعرض، وتقويم القلب على الحق، وتعويد اللسان بقول الخير والصدق في جميع الأحوال.

والعادة بفعل الخير والخلق الحسن، والمواساة للفقراء والمساكين وأهل الحاجة، والاجتهاد في كل ما يفرح المسلمون بفعله، ولا يظن بالخلق ظن السوء، والتواضع للمسلمين.

وأداء الأمانة فيما بينه وبين الله تعالى وفيما بينه وبين الخلق من العهود والعقود، والحلم عن الناس، وكظم الغيظ، والمدارة للناس، وطلب القرين الصالح، وأمثال ذلك كثيرة ينبغي أن تجتمع في المؤمن حتى يكمل إيمانه.

فأما المعاصي: فأولها الجهل لما يجب معرفته، منه ما يكون كفراً وما يكون فسقاً.

والجهل: اعتقاد الشيء على خلاف ما هو به.

ويدخل فيه التوحيد، والعدل، والنبوات، والشرائع، فالجهل بجميع هذه المعارف يكون كفراً وبدعة وضلالة، والكفر والنفاق وكتمان الحق من أعظم الكبائر والجرائم.

وإظهار البدعة والضلالة والاستخفاف بالشرع والقرآن والرسول وكتب العلم كفر.

وقتل النفس بغير حق، وعقوق والوالدين، والزنا، والظلم، كلها كبائر، والظلم على المسلم والكافر والصغير والكبير واليتيم والبالغ سوى في كونه ظلماً، وقذف المحصن والمحصنة، والغيبة، وأخذ المال الحرام، وجمع المال الحرام بأسباب الحرام مثل: الظلم والغصب.

والنياحة والغناء والمعازف وأخذ الرشا على المعصية أو على الطاعة.

وشرب الخمر والجلوس مع شارب الخمر، والمعاونة على شرب الخمر وبيعه وشراه، والجرأة على المعصية، والقنوط من رحمة الله تعالى، وأكل لحم الخنزير والميتة والدم.

---

(١) مكتوب: مستحباً.

والخيانة في الأمانة، والنفقة في المعصية والباطل، ونقض العهد.

وترك الصلاة، ومنع الزكاة، وترك صيام الفرض، والتصغير في الفرائض والسخرية، وسوء الظن بالمسلمين، والتجسس عن عورات الناس.

والمحاسدة، وترك الواجبات والتصغير فيها، ومجالسة الظلمة ومعاونتهم والملجأ إليهم والمولات لهم.

وقطيعة الرحم، وشهادة الزور، والكذب وأخذ الرشا عليه[(١)] والشهادة، والمكر والخديعة، وسوء القول للمسلمين في الظاهر والباطن والعمر.

والسعاية بالناس إلى السلطان الظالم.

ويمين الغموس، وقول الكذب، وأخذ مال الناس بالسرقة والغصب، وقطع الطريق، والمخالفة للمسلمين، والإسراف في الأموال.

والمجادلة والمناظرة بالباطل، وموالاة أعداء الله، والنبز باللقب، وكفران النعمة، والنقص في الكيل والوزن، وبخس حق الناس.

وفعل اللواطة، وإتيان النساء في أدبارهن، ووطئ الحائض والنفساء، واللعب بالنرد والشطرنج، والإصرار على المعصية، والعزم على فعل المعصية والتعدي فيها والمعاونة عليها.

وإيذاء المؤمنين، وفعل النميمة، وتحقير أيتام المسلمين، وزجر الفقراء، والمن في الصدقة على المساكين وإيذائهم، والقول بالباطل، وفعل الباطل، والدخول في دار الناس بغير الاستئذان.

ومخالفة أمر الإمام ونائب الإمام، وإرادة القبيح والرضا بالقبيح والأمر به، وكشف العورة لغير أهله وأمته، والنظر في عورة الحرام، والتصرف في الأرض المغصوبة بغير إذن مالكها، والتصرف في المال الحرام والبيع الفاسد.

والنكاح الفاسد، وتطليق المرأة في حال الحيض، وترك نفقة الواجب، والظهار من المرأة، وأمثال ذلك كثيرة من المعاصي، بعضها كبيرة وبعضها يجوز أن تكون صغيرة.

---

(١) مكتوب: عليه.

وكل طاعة يستحق عليها الثواب إلى أن يبطلها بالمعصية أو بالندامة على فعلها، وكل معصية يستحق عليها العقاب إلى أن يبطلها بالتوبة أو بالطاعة أعظم منها، ومن يترك فريضة أرتكب معصية فالطريق إلى إسقاط العقاب هو التوبة ولها شرائط كما نذكره في بيان التوبة إن شاء الله تعالى وجملتها الندم على ما مضى والعزم على أن لا يعود إلى أمثاله أبداً، وكل فعل يمكن به إدراك ما فاته يجب عليه فعله، ويجب أن يكون الغرض بالتوبة عن المعاصي لكونها معصية وقبيحة، وإن تاب لغير هذا لم يصح ولا يسقط بها العقاب.

فأما المباح: فلا مدخل له في التكليف؛ لأنه ما أمر الله به ولم ينه عنه، [ولا] ويستحق بفعله الثواب ولا العقاب، ولا المدح ولا الذم، وهو التصرف في أمور [](١) الدنيا ويجوز أن لا يفعل وأن فعل فله شروط في الشرع يجب أن يفعل كما أجازه الشرع، وأن فعل بخلاف الشرع يستحق الذم والعقاب بفعله.

وهو مثل: طلب الدنيا والتكسب في طلبها، والتصرف فيها كالأكل والشرب والنكاح والطلاق، وأمثال ذلك ونحن نشير إلى بعضها حتى يقاس عليه جميعها، فالأول جمع الأموال الحلال ولكن يجب أن يكون عين المال حلالاً والسبب مباحاً حتى تتعلق به الأحكام، ويجب أن يطلب على حكم الشرع حتى يكون حلالاً، والبيع والشراء مباحاً في الشرع ولكن من أراد أن يشتغل بهما يجب أن يكون على موافقة الشرع حتى يجوز بيعه وشراه، والتجارة بيع أن يكون هاكذا، وكذلك الذبائح [](٢) والمشاركة والمحارثة.

وكذلك كل شيء فيه مقصود دنياوي يتعلق به أحكام الشرع، فإذا فعل ذلك يلزم عليه أحكامه ومن نظر في واحد واحد يعرف حقيقته، البيع كما قلنا أن البيع مباح إن أراد، ويجوز بيع السلم ويجوز بيع النقد والمنفعة، وبيع الفاسد حرام والربا حرام، وجميع العقود تكون على هذا الوجه وتفصيل ذلك يطول، فإذا طلب سبب مباح يكون مباحاً، وإذا طلب سبب حرام يكون حراماً ويحصل العقاب على الأصل والسبب.

فأما رجال الزيدية من العلماء وفقهاء التابعين من بعدهم: سفيان الثوري، وفقهاء الكوفة، وجماعة من فقهاء البصرة، ومكة، والمدينة، وكانوا جميعاً في بيعة زيد بن علي، وبعده كانوا في بيعة النفس الزكية،

---

(١) مكتوب: الناس.

(٢) مكتوب: والتجارة.

وأخيه إبراهيم عليهما السلام، وجُلّ المعتزلة[1] كانوا متابعين لهم وفي بيعتهم ومختصين بهم، ولو ذكرنا تفاصيلهم لطال الكتاب، وكذلك من رجال الزيدية من رواة الأخبار كثير ممن أثبت اسماءهم في الكتب فكان عمرو بن عبيد، ومطر الوراق، وبشير الرحال، كانوا مختصين بإبراهيم بن عبد الله عليهما السلام، وحكم المعتزلي كان مختصاً بعيسى بن زيد وغيرهم كثير من العلماء، فأما من خرج من سادات العترة من الأئمة وممن كانوا أمروا بالمعروف ونهو عن المنكر ولم يكونوا أئمة، وممن بايعهم ولم يمكن خروجهم، ومن قتل في المعركة أو قتل في السجن أو قتل في السم، نذكرهم في باب معين ونشير إلى أسمائهم بعد هذا حتى يعرف من قرأ الكتاب من أحوالهم على سبيل الجملة ولا يكون غافلاً من أخبارهم.

(١) بل المعتزلة زيدية وقد كانوا يقولون: «نحن زيدية» الحور العين ص١٨٦، وقال أبو الحسين محمد بن عبدالرحمن الملطي العسقلاني – المتوفى سنة ٣٧٧هـ –: «والفرقة الرابعة من الزيدية هم معتزلة بغداد يقولون بقول الجعفرية جعفر ابن مبشر الثقفي وجعفر بن حرب الهمداني ومحمد بن عبد الله الإسكافي وهؤلاء أئمة معتزلة بغداد وهم زيدية» التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ص٣٤-٣٥.

الباب الخامس عشر

في بيان ما يجب معرفته من أصول الدين

أصول الدين أربعة:

أولها: مسائل التوحيد.

والثانية: مسائل العدل.

والثالثة: مسائل النبوات.

والرابعة: أصول الشرائع.

ويجب أن يعرف التوحيد أولاً؛ لأنه إذا لم يعرف الله وصفاته لا يمكن معرفة النبوات والشرائع، وهذه العلوم لا تحصل ضرورة، والتقليد [ليس][1] بطريق المعرفة، فيجب أن ينظر في الدليل حتى يعرف الله، ولابد من معرفة مقدمات قبل الخوض في المسائل ونحن نذكر هذه المقدمات فصلاً فصلاً ثم نورد أبوابها وفصولها على طريق الايجاز والاختصار إن شاء الله تعالى.

فصل : إن سأل سائل فقال: كم يجب من هذه الأصول، وما أول ما يجب ؟

قيل: الفرائض على ضربين:

ضرب على جميع المكلفين: وهو أصول الدين: التوحيد، والعدل، والنبوات، وأصول الشرائع كالصلاة وشرائطها، والصوم وشرائطه، ثم هذا القسم على قسمين: قسم يجب العلم به فقط، وقسم يجب العمل به والعلم، فالأول التوحيد والعدل والنبوات، ثم ربما يكون الإقرار به يجب [عليه][2] عند التهمة، وربما يجب القول به شراعاً كالشهادتين وغيرهما.

ثم ما يكون من أصول الشرائع ربما يكون المقصود به العمل: كالصلاة، والصيام، والزكاة، والجهاد، والحج، وربما يكون المقصود به الترك: كقتل النفس بغير حق، والزنا، والربا، والكفر، والفسق.

والمقصود من الشرع شيآن: ما يجب فعله، وما يجب تركه.

---

(١) مكتوب: لم.

(٢) مكتوب: علا.

والقسم الأخر: فرض على الكفاية كالعلم بفروع الكلام، وكالعلم بفروع الشرع، فإذا قام به بعضهم سقط عن الباقين، وإن كان في الابتداء يجب على الكل.

فصل: فأول ما يجب على المكلف النظر في الدليل لمعرفة الله تعالى، ثم يعرف صفاته وعدله، ثم يعرف النبوات والشرائع.

فإن قيل: ولِمَ قلت إن النظر في معرفة الله تعالى أول الواجبات؟

قيل له: لأن سائر الواجبات من العلم والعمل لا تصح إلا بمعرفة الله تعالى؛ لأنه إذا لم يعرف الله تعالى لم يمكن أن يعرف صفاته، وعدله، والنبوات، والشرائع.

فإن قيل: رد الوديعة وقضاء الدين وترك إرادة القبيح وإرادة النظر تجب قبل النظر فلِمَ قلتم إن أول الواجبات النظر؟

قيل: مرادنا واحد يجب فعله، ولا يخلوا المكلف منه في حال من الأحوال ورد الوديعة وقضاء الدين لا يخلوا [المكلف](1) من وجوبها، وترك القبيح [](2) ليس بفعل واجب، فالواجب أن لا يفعل القبيح وإرادة القبيح واردة تبع حتى لو حصل النظر بغير إرادة لم تجب الإرادة.

فصل: فإن قال: فما أول ما أنعم الله على العبد وما كمال نعمه؟

قيل له: خلقه إياه حياً لينفعه، والمنفعة التي خلق المكلف لأجلها ثلاثة:

أولها: التفضيل وهو خلقه إياه حياً وأعطاه الحواس والآلة القدرة ورزقه من أنواع النعم، وخلق فيه الشهوة ومكنه من أنواع النعم [](3) ومكنه من أنواع اللذات، وأكمل عقله وكلفه ليصل به إلى الجنة، فعند ذلك كله يلزمه معرفته ليشكره على نعمه ويعبده ويتبع قضاه ويتجنب معاصيه.

وثانيها: الثواب الذي لا يصل إليه إلا بفعل ما كلفه.

والتكليف على ثلاثة أقسام: فعل القلب، وفعل السان، وفعل سائر الأعضاء.

---

(١) مكتوب: المكان.

(٢) مكتوب: وإرادة القبيح.

(٣) مكتوب: وخلق فيه الشهوة.

وثالثها: العوض على الآلام والغموم من جهته تعالى كالآلام والأمراض ونقص الأموال والأنفس بالموت وغير ذلك، وكذلك ما يصل إليه من الآلام وتعب من جهة المخلوقين بغير إذن الله فيستحق العوض على المخلوقين، والله تعالى إذا علم أن الثواب والعوض لا يصحان إلا بالتكليف كلف ليكون معرضاً لجميع النعم.

فأما كمال نعمة الله تعالى فلا يمكن معرفتها بالتفصيل، ويجب أن يعرف على الجملة أن جميع النعم منه تعالى سواء وصلت إليه من جهته تعالى أو من جهة غيره.

فإن قيل: هل يجب شكر النعمة وكيف يجب الشكر؟

قيل له: يجب الشكر على سبيل الجملة، ثم يشكر النعمة على ثلاثة أوجه إقرار بالنعم في جميع الأحوال، ويعظم النعم، وطاعته فيما أمر ونهى.

ويجب الشكر أيضاً لمن أنعم عليه غير الله تعالى، ولكن معظم الشكر له؛ لأن أصول النعم منه، وكذلك يستحق العبادة دون غيره.

فإن قيل: كيف يكون الشكر عبادة؟

قيل له: هو أن تعرفه حق معرفته، وتعرف صفاته وعدله، وتعرف كتابه، وتعرف رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وتعرف شرعه وتعمل به حتى يصح الشكر ويكون عبادة، وذلك يحصل بأن تعرف الحق فتتبعه، وتعرف الباطل فتتجنبه.

فصل: فإن قيل بماذا يعرف الحق من الباطل؟

قلنا: بالدليل وهو أربعة: حجة [العقل] وكتاب الله تعالى، وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وإجماع الأمة.

أما العقل فهو أول حجة؛ لأن معرفة الله لا تحصل [إلا] بالعقل، وإذا لم يعرف الله تعالى لا يمكن معرفة الرسول، وإذا لم يعرف الرسول لا يمكن معرفة الكتاب.

وأما الكتاب فهو حجة؛ لأنه كلام حكيم صادق لا يجوز عليه الكذب.

وسنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حجة؛ لأنا عرفنا بالمعجز أنه رسول حكيم لا يجوز أن يبعث رسولاً إلى الخلق كاذباً، فيجب أن ما صح منه يكون صدقاً وحجة.

وأما إجماع الأمة حجة؛ لأن الله تعالى قال: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾[النساء:١١٥]، وقال: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**﴾[النساء:٥٩]، [وقال]: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ**﴾[البقرة:١٤٣] الآية، وقال النبي ﷺ: ((**لا تجتمع أمتي على الضلالة**))(١)، وقال: ((**عليكم بالجماعة فإن يد الله عليهم**))(٢)، يعني جماعة المسلمين.

وأما أصل جميع الأشياء هو العقل وبه يعرف الله، ويعرف الكتاب، والرسول، والسنة، والإجماع بين العقلاء إنما عرف صحته بالعقل فهو حجة، غير أنه ظهر قوم وقالوا لا يعرف بالعقل شيء، وقالوا نحتاج إلى واحد يعرف بقوله الأشياء، وهذا باطل.

قلنا: بماذا يعرف؟ ألا يعرف بالعقل شيئاً؟

فإن قال: بالعقل، بطل قوله إنا لا نعرف بالعقل شيئاً.

فإن قال: بالسمع.

قلنا: ليس في السمع أن ما يعرف بالعقل يكون باطلاً.

ويقال لهم: هل يصح أن يعلم بالعقل شيء؟

فإن قالوا: لا .

قلنا: هذا يوجب أن لا يعرف أحد المشاهدات إلا بالسمع، ويجب أن من لا يؤمن بالسمع لا يعرف شيئاً.

ويقال أيضاً: بماذا يميز بين الحق والباطل، وبين من يقول بالحق، وبين من يقول بالباطل؟

فإن قالوا: بقول آخر.

قلنا: هذا يؤدي إلى ما لا يتناهى وكل ما يؤدي إلى ما لا نهاية له فهو باطل.

وإن قالوا: بالعقل بطل قولهم.

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم ج١ص٢٠٠.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ج٣٨ص٢٢٠.

فصل: فإن قال ما هذه الجملة على أن معرفة الله تعالى واجبة، فلم قلتم أن معرفته واجبة؟

قلنا: لوجوه كثيرة:

أحدها: أنه قد تقرر في عقل كل عاقل أن التحرز من المضار المعلومة والمظنونة واجب، وكذلك المعالجة إذا خاف من تركها مضرة، ويشربون الدواء الكريه، ويمتنعون من الاشربة والأطعمة اللذيذة، ويحتجمون ويقطعون الأعضاء ويوجبون ذلك إذا خافوا من ضرر أعظم منه، وكذلك سلوك الطريق إذا خافوا أيضاً يكون فيه لص أو سبع يوجبون التحرز عن سلوكه ويسلكون طريقاً آخر وإن كان أبعد منه، فإذا صحت هذه الأشياء وحسن في عقل كل عاقل، وخطر ببال العاقل أن له صانعاً ومدبراً [](١) وأنه حسن في عقله المحسنات، وقبح في عقله المقبحات، إن عرفه وأطاعه أثابه، وإن عصاه عاقبه، كان أقرب إلى فعل الواجبات وترك المقبحات، وأن لا يعرفه كان أقرب إلى فعل القبائح، وابعد من فعل الواجبات، فيجب أن يعرفه ليصل إلى الثواب وينجوا من العقاب.

دليل آخر: وهو أنه إذا سمع اختلاف العقلاء في الديانات والمذاهب ويدعوا احد إلى مذهبه وطريقه، ويخوف من كان على خلاف مذهبه بالعقاب الدائم، يصير خائفاً والخوف ضرر ودفع الضرر واجب، فيجب أن ينظر ويعرف الحق لينجوا من الخوف والعقاب.

وأيضاً: فإنه يرى على نفسه نعماً كبيرة ظاهرة وباطنة في الأيام والليالي، وتقرر في عقل كل عاقل وجوب الشكر للنعم، ولا يصح الشكر إلا بعد معرفة المنعم فيجب أن يشكره على نعمه.

فصل: فإن قال: ولم قلت أن معرفة الله تعالى لا تحصل إلا بالنظر في الدليل؟

قلنا: لأنه لا يعرف بالمشاهدة ولا يحصل العلم به ضرورة؛ لأن العلم الضروري علامات:

أحدها: أن لا يختلف العقلاء فيه.

والثاني: أن لا يحتاج إلى نظر في معرفة الضروري.

الثالث: أنه يحصل بغير مراد العاقل واختياره.

والرابع: لا يمكن دفعه بشك ولا شبهه.

---

(١) فراغ.

ومعرفة الله تعالى خلاف هذه الجملة؛ فعلمنا أنها ليست تحصل ضرورة، [ولا يجوز][1] أن تحصل بالتقليد؛ لأن التقليد ليس بطريق للعلم، ولأن التقليد: قبول الغير بغير دليل ولا حجة، فلم يكن تقليد المحق أولى من تقليد المبطل، ولأن المقلد لا يكون أمنا من أنه على باطل فثبت بطلانه.

وإذا كانت معرفة الله تعالى واجبة ولا يمكن تحصيلها بهذه الطريق لم يبق إلا أن يعرف بالنظر في الدليل، فإن قيل فما الدليل الذي ينظر العاقل فيه ليحصل له العلم بالصانع؟

قلنا: أفعاله تعالى التي لا يقدر عليها غيره من الجواهر وكثير من الأعراض، إذا نظر فيه وعرف حدوثها عرف أن لها محدثاً وصانعاً، ثم يعرف صفاته.

باب حدوث الأجسام

الدليل على أن العالم محدث حدث بعد أن لم يكن: أن العالم أجسام، والأجسام لا تخلوا من الأعراض كالحركة والسكون والاجتماع والافتراق، وهذه الأعراض محدثة؛ فيجب أن تكون الأجسام أيضاً محدثة كتوأمين إذا ولُدا معاً، وعرف أن لأحدهما نسبه عرف للأخر نسبه أيضاً، وهذا الدليل مبني على أربع دعاوى:

أحدها: أن في الجسم معنى غيره وهو العرض.

والثانية: أن العرض محدث.

والثالثة: أن الجسم لا يخلوا منه.

والرابعة: أن حكم الجسم في الوجود كحكم العرض.

أما الدعوى الأولى في إثبات الأعراض: فالدليل على أن في الجسم معنى غيره وهو العرض، إنا وجدنا الجسم في جهة ثم أنتقل إلى جهة أخرى مع جواز أن لا ينتقل، فإذا انتقل فلا بد من أمر يوجب انتقاله وكذلك إذا كان متحركاً فصار ساكناً، أو يكون مجتمعاً فصار متفرقاً، فلا بد من أمر ومؤثر يصير له الجسم أولى بهذه الصفات من التي كان عليها، وذلك الأمر لا يخلوا من ثلاثة: إما أن يكون ذاته، أو صفاته، أو الفاعل، أو وجود معنى لا يجوز أن يكون لذات الجسم وصفاته؛ لأن الأجسام باقية كما

(١) مكتوب: والجواز.

كانت وهذه الصفة قد تغيرت، وأيضاً فإن هذه الصفات متضادة والعلة الواحدة لا توجب صفتين ضدين ولا صفات متضادة فبطل أن يكون لذاته.

والوجه الثاني: أنه لا يكون بالفاعل؛ لأن القدرة على صفة الذات تتبع القدرة على الذات ونحن لا نقدر على ذات الجسم ولا نقدر على صفاته بغير واسطة توجد فيه وهو المعني، ألا ترى أن أحدنا لما لم يقدر على إيجاد ذات كلامه قدر على صفته إن شاء جعله أمراً أو نهياً وإن شاء جعله خبراً، أو لما لم يقدر على كلام غيره لم يقدر على صفة كلامه أيضاً كذلك هذا.

دليل آخر: وهو أنه قد تقرر في العقل حسن الأمر والنهي كما يأمر أحدنا غيره [وينهي][١]وله جسم، لا بد أن يكون الأمر شيء حتى يحسن لا يجوز أن يكون أمراً بإيجاد الجسم؛ لأنه موجود وليس بمقدور له فلم يبق إلا أن يكون الأمر بفعل يفعله وهو المعنى الذي يوجده.

فإن قال: فلم لا يجوز أن يكون الجسم مجتمعاً لعدم الافتراق ومفترقاً لعد الاجتماع؟

قلنا: لأن العدم لا يوجب المعنيان عن الجسم أن يكون مجتمعاً مفترقاً في حالة واحده وهذا محال ما أدى إليه وجب أن يكون محالاً، ويقال لهم ما قال الشيخ أبو الهذيل[٢] لأبي بكر الأصم[٣] وكان ينفي الأعراض: كم حد الزاني؟

قال: مائة جلدة.

كم حد القاذف؟

قال: ثمانون جلدة.

قال أليس يزيد جلد الزاني على جلد القاذف بعشرين جلدة؟

قال: بلى.

---

(١) مكتوب: بهنا.

(٢) محمد بن محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدى، أبو الهذيل العلاف، من أئمة المعتزلة، له كتب كثيرة، منها كتاب سماه (ميلاس) على اسم مجوسي أسلم على يده. الأعلام ج٧ص١٣١.

(٣) عبد الرحمن بن كيسان، أبو بكر الاصم. فقيه معتزلي مفسر، له تفسير الأصول، ومناظرات مع ابن الهذيل العلاف. الأعلام ج٣ص٣٢٣.

قال: فهو عبارة عن ماذا؟ عن الجلاد، أو المجلود، أو السوط، أو الهوى، أو الأرض؟

فقال: لا.

فقال: هل هاهنا غير هذه الأشياء؟

قال: لا.

قال: كأنك تقول لا شيء أكثر من لا شيء بعشرين وهذا بيِّن.

وأما الدعوى الثانية: أن الجسم لم يخل من هذه المعاني فالدليل عليه: أن الجسم لم يخل قط من أن يكون مجتمعاً أو مفترقاً أو متحركاً أو ساكناً، وهذه الصفات صدرت عن هذه المعاني فيجب أن لا يخلو من هذه المعاني أيضاً فإن الجسمين إما أن يكونا مجتمعين أو مفترقين، فإذا كانا مجتمعين فلا يخلوان من اجتماع، وإذا كانا مفترقين فلا يخلوان من افتراق.

فإن قال: كان الجسم فيما لم يزل خالياً عن الاجتماع والافتراق والحركة والسكون، ثم حدث فيه هذه المعاني.

قلنا: لو جاز أن يعرى الجسم فيما لم يزل عن هذه المعاني لجاز أن يعرى الآن، ولو جاز ذلك لجاز أن يأتي أحد من أقصى العالم ويقول أنه شاهد هناك جسماً لا مجتمعاً ولا مفترقاً ولا متحركاً ولا ساكناً، [ولا] يشك العاقل في تكذيبه والعقلاء بأسرهم لا يشكون في تكذيبه، وإذا اثبت استحالة خلو الجسم الآن من المعنى ثبت استحالة خلوه منه فيما لم يزل.

ويقال لهم: إذا حدث الاجتماع والافتراق في الجسم بعد خلوه منهما فأيهما سبق إليه؟

فإن قال: الاجتماع.

قلنا: كيف يجتمع ما لم يكن مفترقاً؟

وإن قال: الافتراق.

قلنا: فكيف يفترق ما لم يكن مجتمعاً، فلا بد من أن يكون في الأزل على إحدى الصفتين.

وأما الدعوى الثالثة: في أن هذه الأعراض محدثة: هو أن هذه الصفات متجددة، فوجب أن تكون المعاني التي توجب هذه الصفات متجددة أيضاً، ولأن الجسم إذا كان مجتمعاً فافترق فحال الاجتماع لا

يخلوا من ثلاثة: إما أن يكون باقياً كما كان وهذا لا يجوز؛ لأنه يؤدي إلى جمع الضدين، وإما أن ينتقل وهذا أيضاً باطل؛ لأن الانتقال من صفات الأجسام، فلا يجوز أن يكون العرض مستقلاً لأنه يؤدي إلى قلب ذات العرض ذات وهذا محال، فلم يبق إلا أن يكون قد بطل الاجتماع وعدم العدم والبطلان لا يجوز على العدم فوجب أن يكون محدثاً.

وأما الدعوى الرابعة: إذا ثبت أن في الجسم معنى وأن الجسم لا يخلوا منه، وثبت أن هذا المعنى محدث وجب أن يكون الجسم أيضاً محدثاً، كزيد وعمرو إذا ولدا معاً ولم يسبق أحدهما الآخر، وعلم أن لزيد عشر سنين علم أيضاً أن لعمرو كذلك، ولو قال قائل لأحداهما عشر سنين وللأخر عشرين سنة عده العقلاء مناقضاً كاذباً، كذلك قول من أقر بأن في الجسم معاني محدثة والجسم لا يخلوا منها ولكن الجسم قديم مناقضاً كاذباً؛ لأن القديم: لم يزل ولا أول لوجوده. والمحدث: ما وجد بعد أن لم يكن، ويكون لوجده أول.

فالجسم والعرض إذا كانا معاً ولم يتقدم أحدهما على الآخر وجب أن يكون حكمهما واحد، فإذا كان العرض محدثاً وجب أن يكون الجسم محدثاً وهذا ظاهر.

فصل: والدليل على أن للعالم صانعاً احدثه بعد أن لم يكن: أنه ثبت حدوث العالم، والمحدث يحتاج إلى مُحدث؛ لعلمنا أن افعالنا تحتاج إلينا في حدوثها لكونها محدثة [](1) تحصل بحسب قصودنا ودواعينا وتمتنع بحسب كراهيتنا وصارفنا فدل أنها محتاجه إلينا والحاجة للحدوث؛ لأنها لا تحتاج إلينا في حال عدمها وبقائها ولذلك موتنا لا يؤثر فيها، فإذا شاركت الأجسام أفعالنا في الحدوث وجب أن تشاركها في الحاجة إلى المحدث فإذا صح هذا ثبت أن للعالم صانعاً وهو الله تعالى.

باب: إثبات أن صانع العالم ليس بجسم ولا يشبه شيء من الأشياء، وفي أن الأجسام لا تحصل بالطبع ولا بتأثير النجوم:

والدليل على أن صانع العالم ليس بجسم: هو أن الجسم لا يقدر على إيجاد نفسه؛ لأن الواحد منا في حال قدرته وعلمه وحياته لا يقدر على تغيير بعض أعضائه بتسوية معوج، أو إعادة فائت نحو أن يكون أعمى يعيد بصره، أو يكون أصم فيجعله سميعاً أو غير ذلك، فبقي حال عدمه أولى أن يقدر على إيجاد نفسه، ولأن الفعل لا يحصل إلا من حي قادر، ومحال أن يكون المعدوم حياً قادراً.

(١) مكتوب: لانها محدثه.

والدليل على أنه لا يجوز أن تكون الأجسام وأكثر الأعراض من فعل جسم آخر: [فإن][1] الواحد منا مع تمام قدرته وآليته وعلمه لو أراد لنفسه ولداً لاقتدر عليه، ولوا أراد أن يوجد جسماً آخر لتعذر عليه، وأيضاً لو وضعت نطفة بين يدي واحد من الأجسام لم يقدر أن يجعل منها صورة حية، فعلمنا بذلك أن الصانع الذي خلق من النطفة في الرحم ومن الطين الطيور صوراً مختلفة حيواناً لا يشبه بعضها بعضاً يكون مخالفاً للأجسام؛ لأنه لو كان جسماً لما قدر على خلق الأجسام كما لا تقدر سائر الأجسام.

وأيضاً فقد تتغير أحوال العالم بخلاف مراد الأجسام فعلمنا أن تغيرها بخلاف الأجسام، وأيضاً فإن الجسم يقدر بقدرة والقادر بالقدرة لا يقدر على فعل الجسم فعلمنا أن ما على الأجسام مخالف لها وهو الله سبحانه وبهذه الأدلة يبطل قول المفوضة وغيرهم.

والدليل على أن هذه الأجسام لا يجوز أن تكون من تأثير النجوم: أن النجوم كلها أجسام وقد بينا أن الجسم لا يقدر على فعل الجسم.

أيضاً فإن النجوم ليست بحية وما لم يكن حياً لم يكن قادراً عالماً ولا يجوز أن يحصل الفعل إلا من حي قادر فثبت بهذه الأدلة أن العالم لا تثبت بتأثيرهم النجوم.

والدليل على أن العالم لا يحصل بالطبع: أن الطبع ليس بمعقول على ما [قيل][2] وإن كان معقولاً فلا يصح أن يكون حياً قادراً فلا يجوز أن يكون سبباً لوجود العالم، ولوكان الطبع علة لوجود الأشياء لوجب أن يكون [معلوماً][3] لأنه [لا] يحصل له لأن العلة لا يجوز أن تتقدم المعلول، ولأن العالم أجسام، وأعراض، وأحياء، وجمادات، ومتضادات، ومختلف، والشيء الواحد لا يكون علة لوجود أشياء.

وأيضاً فإنهم قالوا: الطبائع الأربع متضادات ومحال أن يكون أربعة اضداد علة في شيء واحد؛ أن الضد لا يجوز أن يكون علة في إيجاد ضدة، مثاله أن السواد ضد البياض بل عدم البياض لوجد السواد وما كان موجباً لعدم الشيء لا يجوز أن يكون علة في وجوده.

---

(١) مكتوب: كان.

(٢) مكتوب: قال.

(٣) مكتوب: معلولاته.

ويقال لهم: الطبع قديم أم محدث؟

فإن قالوا قديم.

قلنا: ما يحصل منه يجب أن يكون قديماً؛ لأن العلة لا يجوز أن تتقدم المعلول.

وإن قالوا: محدث.

قلنا: فيجب أن يحتاج إلى محدث إلى ما لا يتناهى وهذا محال.

باب في صفات الصانع تعالى

أعلم أن صفات الله تعالى على ثلاثة أضراب:

[الأول]: صفات تجب له لم يزل ولا يزال، ولا يجوز عليه أضدادها، ولا يجوز خروجه منها.

والثاني: صفات يجوز أن يكون عليها ولا تجب.

والثالث: صفات محال، لا يجوز أن يوصف بها.

[الفصل الأول: في الصفات الواجبة لله تعالى]:

فالأول: صفات للذات نحو كونه قادراً؛ لأن الفعل يحصل من القادر كخلق العالم وما فيه من العجائب، والفعل لا يحصل ممن ليس بقادر فيجب أن يكون الله تعالى قادراً.

ويعلم أنه تعالى عالم؛ لأن الفعل المحكم المتسق لا يحصل إلا من عالم، فإذا حصل منه الأفعال المحكمة المتسقة وجب أن يكون عالماً.

ويجب أن يعلم أنه حي؛ لأنه قد ثبت كونه قادراً عالماً.

وإذا ثبت كونه قادراً عالماً وجب كونه حياً.

وإذا كان حياً لا تجوز عليه الآفات وجب أن يكون سميعاً بصيراً مدركاً بشرط وجود المدركات.

وكونه موجوداً والدليل على أنه تعالى موجود؛ أن المعدوم لا يجوز أن يكون قادراً عالماً فاعلاً، وقد ثبت كونه بهذه الصفات، ولأن المعدوم لا تأثير له في وجود الأشياء.

وإذا كان موجوداً لا يخلوا من أن يكون قديماً أو محدثاً؟ لا يجوز أن يكون محدثاً؛ لأنه يحتاج إلى محدث ومحدثه يحتاج إلى محدث إلى ما لا يتناهى وهذا محال.

فثبت أنه قديم، فهذه الصفات واجبة لله تعالى لم يزل ولا تزال ولا يجوز خروجه منها، ولا يحتاج إلى قدرة وعلم وحياة وسمع وبصر، ويجب أن يكون قادر على جميع المقدورات وعالماً بجميع المعلومات، والدليل على أنه تعالى لا يجوز أن يكون قادراً بقدرة وعالماً بعلم وحياً بحياة أنه لو كان كذلك لم تخل هذه المعاني إما أن تكون معدومة أو موجودة ؟

وإذا كانت موجودة لا يخلو من أن تكون محدثة أو قديمة، لا يجوز أن يكون قادراً بقدرة معدومة أو موجودة، عالماً بعلم معدون؛ لأنه لو كان كذلك لجاز أن يعجز بعجز معدوم ويجهل بجهل معدوم وهذا محال، وما أدى إليه وجب أن يكون محالاً.

ولا يجوز أن يكون قادراً بقدرة محدثة؛ لأنه قبل حدوث القدرة لا يكون قادراً ولم يصح منه إحداث القدرة فيؤدي إلى أن يكون قادراً أبداً، لأن بكونه قادراً يكون موقوفاً على وجود القدرة ووجود القدرة يكون موقوفاً على كونه قادراً وهذا محال، فثبت أنه لا يجوز أن يكون على هذه الصفات لمعان قديمة.

والدليل على ذلك: أنه لو كان قادراً بقدرة قديمة، عالماً بعلم قديم، حياً بحياة قديمة، سميعاً بسمع قديم، بصيراً ببصر قديم، فهذه المعاني يجب أن تكون أمثالاً للقديم تعالى وأشباهاً له؛ لأن القديم قديم لذاته فما شاركه في القدم يجب أن يكون مثلاً له، ويلزم عليه وجوه من الفساد:

أحدها: أن تكون القدرة والعلم والحياة كل واحد أمثال ذات الباري.

والثاني: أن يكون الله تعالى مثل هذه المعاني.

والثالث: يجب أن تكون هذه المعاني كل واحدة بصفة الأخرى.

والرابع: أن يكون ذات القديم تعالى بصفة جميع هذه المعاني فيؤدي إلى أن تكون ذات القديم تعالى قدرة وعلماً وحياة.

والخامس: أن يكون كل واحد من هذه المعاني إلهاً، وإذا كان الله تعالى بصفة جميع هذه المعاني فيجب أن يستغني عن هذه المعاني، فإذاً يجب أن ننفي عنه جميع هذه المعاني أصلاً.

فإن قيل: ولم قلتم أن القدم من صفات الذات؟

قلنا: لأن القدم لو كان بالفاعل فلا بد أن يكون الفاعل متقدماً عليه، والقديم لا يتقدمه أحد وما يكون بالفاعل فلا يكون قديماً ولا يجوز أن يكون قديم المعنى قديم، لأن ذلك المعنى يجب أن يحتاج إلى معنى آخر في قدمه فيؤدي إلى ما لا نهاية له، وما لا يتناهى محال فما يؤدي إليه يجب أن يكون محالاً، دليل آخر: يقال لهم كونه تعالى قادر واجب أم جائز؟

فإن قالوا: واجب.

قلنا: ما يكون واجباً لا يحتاج إلى معنى وفاعل ومؤثر؛ كونه تعالى موجوداً لما كان واجباً فلا يحتاج إلى موجد ومؤثر.

ودليل آخر: لو كان الله تعالى عالماً بعلم وعلمه يتعلق بالشيء على الوجه الذي يتعلق به علمنا في الوقت الواحد، وجب أن يكون علمه مثل علمنا؛ لأن العالمين إذا تعلقاً بمعلوم واحد في الوقت الواحد على الوجه الواحد كانا مثلين، ويلزم على هذا أن يكون علمه تعالى محدثاً وعلمنا قديم، وكان علمه لا يتعلق بمعلوم واحد وكان علمنا يتعلق بجميع المعلومات، وهذا باطل فثبت أنه عالم لذاته.

[الفصل الثاني: في الصفات التي لا تجوز عليه تعالى]:

وأما الصفات التي لا تجوز عليه تعالى ولا يجوز أن يوصف بها فيما لم يزل وفيما لا يزال[(1)] فهي ضد هذه الصفات التي ذكرناها: وهو العجز، والجهل، والشك، والظن، والندم، والموت، والآفة، وهذه الصفات لا تجوز على الله تعالى لم يزل ولا يزال.

ويعلم أنه: غني لم يزل ولا يزال ولا تجوز عليه الحاجة؛ لأن الحاجة تتبع المنفعة والضر والنفع والضر يتبع الشهوة والنفار، والشهوة والنفار لا يجوزان على الله تعالى؛ لأنها من صفات الأجسام والله تعالى ليس بجسم فيجب أن يكون غنياً.

والدليل على أنه تعالى ليس بجسم: أنه لو كان جسماً لكان مثلاً للأجسام، ولكان محدثاً كسائر الأجسام وقد ثبت أنه تعالى قديم فلا يجوز أن يكون جسماً، ولأن الجسم يكون قادر بقدرة والقادر

(1) مكتوب: ويعلم انه حي.

بالقدرة لا يقدر على فعل الأجسام، فإذا ثبت أنه تعالى خالق لجميع الأجسام ثبت أنه ليس بجسم ولأن الجسم اجزاء مجتمعه مؤلفه والله تعالى لا [بعض لذاته](١) ولا جزء فلا يجوز أن يكون جسماً.

فإن قالوا: نقول أنه جسم بمعنى أنه قائم بنفسه، ومعناه أنه لا يحتاج في وجوده إلى محل ومكان.

قلنا: الجسم في لغة العرب عبارة عن: الطويل العريض العميق.

فإذا قال: أنه جسم بمعنى أنه قائم بنفسه لا يكون هذا بلغة العرب، ولو جاز ذلك لجاز أن نسميه إنساناً لأنه عالم وغير ذلك من الأسماء وهذا بخلاف الدين.

ويعلم أنه: ليس بجوهر؛ لأن الجوهر متحيز والمتحيز لا يخلوا من الكون، والكون عرض، والعرض محدث، وإذا لم يخل من المحدث يجب أن يكون محدثاً ولا يجوز أن يكون تعالى عرضاً؛ لأن الأعراض كلها محدثه، وقد دللنا على أنه تعالى قديم فإذا ثبت أنه تعالى ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض ثبت أن كل صفة تخص الجسم والعرض لا تجوز عليه تعالى كالمكان، والجهة، والمجيء والذهاب، والنزول والصعود، والفوق والتحت، والاستوى والانتقال، وقوله تعالى: ﴿**وَجَاءَ رَبُّكَ**﴾[الفجر:٢٢] معناه وجاء أمر ربك، وقوله تعالى: ﴿**الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾[طه:٥] المراد به أستولى أي قادر على خلق العرض والتصرف وهذا مشهور في لغة العرب وأشعارهم كما قيل:

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق(٢)

والمراد استولى، وقيل هو العرش المعروف كما قال الله تعالى، وقيل أن السموات والأرض معاَ عظمهما في جنب العرش كحلقة ملقاة في فلاة فلذلك خصه الله تعالى بالذكر، فإذا كان قادراً على خلق العرش مع عظمته فأولى أن يكون قادراً على ما دونه، وقيل العرش السموات والأرض قال تعالى: ﴿**وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ**﴾[الأعراق:١٣٧] يعني بنيانهم، وقيل العرش الملك ويدل عليه قول الشاعر:

إذا ما بنو مروان ثلت عروشهم وأودت كما أودت إياد وحمير(١)

---

(١) مكتوب: بعض وله.

(٢) للشاعر البعيث بن بشر المجاشعي، وقيل للأخطل بن غالب المجاشعي.

أراد بعروشهم مملكتهم .

فإن قال قائل: أين الله؟

قلنا: هذه إشارة إلى المكان، والمكان لا يجوز عليه تعالى.

فإن قال: إنكم تقولون إنه بكل مكان.

قلنا: لا نقول إنه بالذات في كل مكان، لكن نقول إنه قادر على كل مكان عالم به حافظ له مدبر فيه.

فإن قال: متى كان؟

قلنا: هذه إشارة إلى وقت وجوده، والله تعالى قديم لا أول لوجوده ولا آخر فلا يقال متى كان.

فإن قال: كيف هو؟

قلنا: هذا السؤال يوجب تشبيهه تعالى بغيره، والله تعالى لا مثل له ولا شبيه، فإن أراد كيف صفته قلنا: موجود، قادر، عالم، حي، سميع ، بصير، لم يزل ولا يزال.

فإن قال: أنتم تقولون هو شيء لا كالأشياء، فنحن نقول جسم لا كالأجسام؟

قلنا: الشيء يعم اسم الجسم وغيره مما يعلم ويخبر عنه، وهو اسم يقع على مختلف، ومتماثل، ومتضاد، ومعدوم، وموجود، وجسم، وعرض، وقديم، ومحدث، والله تعالى يعلم ويخبر عنه، إذا قلنا أنه تعالى شيء لا كالأشياء لا يكون متناقضاً.

فأما الجسم فهو: اسم للطويل العريض العميق، فإذا قلنا: أنه تعالى جسم اثبتنا أنه طويل عريض عميق، وإذا قلنا: لا كالأجسام قلنا أنه ليس بطويل عريض عميق فهذه مناقضة ظاهرة، فلا يجوز أن يسمى جسماً.

---

(١) قال ابن الأعرابي في رثاء ابن جرير الطبري:

إن ينـــدبوك فقـــد ثلـــت عروشـــهم   وأصـــبح العلـــم مرثيـــا ومنـــدوبا

تاريخ دمشق لابن عساكر ج٥٢ص٢٠٧.

ويعلم أنه تعالى: لا يدرك بشيء من الحواس الخمس خلافاً لمن قال أنه تعالى يدرك بحاسة البصر والسمع، والدليل على أنه ليس يُرى قوله تعالى: ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ**﴾[الأنعام:١٠٣] فمدح بنفي الرؤية عن ذات، وإثبات الرؤية يكون نقصاً له والنقص لا يجوز على الله تعالى لا في الدنيا ولا في الأخرة، وقال في جواب موسى: ﴿**لَنْ تَرَانِي**﴾[الأعراف:١٤٣] و(لن) تكون في لغة العرب للتأبيد فيجب أن لا يُرى ابداً لا في الدنيا ولا في الأخرة، ولأن الله تعالى على الصفة التي لو رأى لكان يُرى عليها؛ لأن التغير لا يجوز عليه تعالى، ونحن على الحال الذي لو رأينا ما رأينا إلا عليها من صحة الحاسة والموانع المعقولة من الرؤية يستحيل عليه تعالى كالبعد المفرط والقرب المفرط والحجاب والرقة واللطافة وكان يجب أن يرى، فلو جاز أن لا يراه مع هذه لجاز أن يكون بين أيدينا فيلة عظمة وجبال لا نراها ولو جاز لبطلت الحقائق والدلائل وهذا محال.

ولأنه لو كان مرئياً لوجب أن يكون مقابلاً أو في حكم المقابل أو حالاً في المقابل، ولو كان كذلك لكان جسماً أو عرضاً وقد ثبت أنه ليس بجسم ولا عرض، وأما قوله تعالى: ﴿**وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ**﴾[القيامة:٢٣] ليس المراد به الرؤية وإنما المراد به النظر والانتظار، ونحن نحمله عليها لأن أهل الجنة ينضرون في النعم التي يتناولونها في الحال، وينتظرون أمثالها في المستقبل وكِلا التأويلين مرويات عن أمير المؤمنين عليه السلام وجماعة من الصحابة وخلق من التابعين.

وأما سؤال موسى: إنما سأل عن سؤال قومه بإذن الله حتى يبين لهم الحجة أنه لا يُرى لأنهم سألوا موسى فقالوا: ﴿**لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً**﴾[البقرة:٥٥] وقال تعالى: ﴿**يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً**﴾[النساء:١٥٣] قال موسى: ﴿**أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ**﴾[الأعراف:١٥٥] فبقيت آية مثال عن قومه، وأما الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**سترون ربكم**..)) لو صح الخبر فالمراد العلم يعني أنكم ستعلمون ربكم بالضرورة من غير كلفة نظر ومن غير دخول شك أو شبهة، والرؤية بمعنى العلم قال الله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ**﴾[الفجر:٦] أي ألم تعلم، و﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ**﴾[الفرقان:٤٥] وأمثال ذلك كثيرة في القرآن.

فإن قال: إذا كان الله تعالى موجوداً كان مرئياً؟

قلنا: كثير من الموجودات لا يصح أن تُرى كالعلم، والقدرة، والحياة، والشهوة، والطعوم، والروائح وغيرها، وهو تعالى في هذه الصفة مخالف الأشياء يرى ولا يُرى كما قال: ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ**

يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾[الأنعام:١٠٣] ينوم ولا ينام كما قال: ﴿**لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ**﴾[البقرة:٢٥٥] وكما قال: ﴿**يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ**﴾[الأنعام:١٤]، فلو جاز أن يُرى وقد قال: ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ**﴾ لكان قوله كذباً وهذا باطل، وهو تعالى يرى بغير بصر، ويسمع بغير أذن، ويعلم بغير قلب، ويفعل بغير آلة؛ لأنه خالق هذه الأعضاء والحواس والآلات، فلو احتاج إلى هذه الأشياء لما قدر عليها كما لا نقدر عليها.

ويعلم أنه تعالى: واحد لا ثاني له؛ لأنه لو كان معه ثان وأراد أحداهما خلاف ما يريده الأخر كما أنه لو أراد أحداهما تحريك جسم والأخر تسكينه، أو أراد أحداهما حياة شخص والأخر موته، فلا يخلو من ثلاثة:

إما ان يوجد مرادهما وهذا محال؛ لأنه جمع الضدين.

أو لا يوجد مرادهما وهذا أيضاً محال؛ لأنه يؤدي إلى أن يكونا عاجزين.

فلم يبق إلا أن يوجد مراد أحدهما دون الأخر، فمن وجد مرادة فهو الإله والأخر يكون عاجزاً والعاجز لا يكون إله.

وبهذا القول يبطل قول الثنوية الذين يقولون: بالنور والظلمة، ويسمون النور (يزدان) والظلمة (اهرمن).

ويقولون: النور خير يفعل الخير ولا يحصل منه الشر، والظلمة شر يفعل الشر ولا يقع منه الخير، ولأن النور والظلمة جسمان والأجسام كلها محدثة والمحدث لا يحصل منه خلق الأجسام.

وأيضاً فإنه يجوز أن يحصل من النور الشر ويحصل من الظلمة الخير كما أن ظالماً لو طلب مظلوماً لقتله فجنّ عليه الليل فلم يجده لكان ينجو، وإذا طلع القمر أو الفجر فوجده وقتله فحصل من الليل وهو الظلمة الخير، وحصل من القمر أو الفجر وهو النور الشر، فبطل قولهم أن النور لا يحصل منه الشر، وأن الظلمة لا يحصل منه الخير.

وأيضاً: فإنه يجوز أن يعصي العالم ويتوب العاصي والعالم، ويحصل من الشر خير، فإن أضاف المعصية إلى الظلمة والتوبة إلى النور؟

قلنا: فقد تاب غير من أذنب وهذا محال.

وأما قول النصارى : الذين قالوا: ثلاثة أقانيم قدما: (الله تعالى، وعيسى، والكلمة) فيبطل قولهم بما قدمنا من ذلك التمانع.

فإن قالوا: أن عيسى اتحد مع الله، ومعنى الاتحاد هو ان يصيرا الشيآن شيئاً واحداً، فهذا ليس بمعقول؛ ولأن الاتحاد لا يصح إلا بالحلول، والحلول من صفة العرض، وعيسى كان جسماً والله ليس بمحل حتى يحل فيه شيء، فبطل قولهم من كل وجه.

ويبطل أيضاً بنفي الاثنين جميع الأقوال المتوسطات كعبدة الأصنام، والنجوم، والنار، ولأن الصنم، والنجوم، والنار؛ أجسام مماثله ولا يجوز أن تكون آلهة، ولأن هذه الأشياء جماد لا يقع منها ما يستحق العبادة.

الفصل الثالث: في الصفات التي يوصف الله تعالى بها في حال ولا يوصف بها حال:

نحو كونه مريداً أو كارهاً، وخالقاً، ورازقاً؛ لأن الله تعالى فيما لم يزل لا يوصف بهذه الصفات، وإنما وصف بها عند خلق العالم والحيوان، فإذا أراد شيئاً يوصف بأنه مريد، وإذا كره شيئاً يوصف بأنه كاره، وإذا خلق يوصف بأنه خالق، وإذا رزق يوصف بأنه رازق، وهذا لا يتصور فيما لم يزل، فلا يوصف بها فيما لم يزل.

والدليل على أن الله تعالى مريد: أنه آمر ومخبر، أمرنا بأشياء وأخبرنا عن أشياء ونهى عن أشياء، والنهي لا يكون نهياً إلا لكراهة الناهي للمنهي عنه.

والصفة الأخرى : كونه متكلماً وهذه أيضاً صفة الفعل، ومرادنا بكونه متكلماً هو فاعل الكلام لا أنه جسم يحدث فيه شيء، لكنه يخلق الكلام في محل كما خلقه في الشجر فسمعه موسى عليه السلام، فالشجر كان محلاً للكلام والمتكلم هو الله لا الشجر، كما أن أحدنا يتكلم باللسان واللسان محل الكلام والمتكلم هو الانسان لا اللسان، والقرآن كلام الله تعالى وهو هذه السور والآيات المسموع المتلو بلغة العرب ومعجزة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وأنه محدث ليس بقديم قال الله تعالى: ﴿**مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ**﴾[الأنبياء:٢] وصفه بأنه محدث مسموع، وقال: ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ**﴾[يوسف:٢] والتنزيل لا يجوز على القديم، ولأن القرآن حروف منظومة متوالية حرف بعد حرف وهذه علامة الحدوث.

فإن قال: هذا الذي بيننا محدث ولكنه ليس بكلام الله تعالى وكلامه تعالى قائم بذاته.

قلنا: هذا ليس بمعقول ولا معلوم!.

باب العدل

العدل: هو الفعل الحسن سواء كان نفعاً للمفعول به أو ضرراً.

ولذلك يقال عقاب العصاة حسن؛ لأنه عدل من الله تعالى، وأفعال الله تعالى كلها عدل وتفضل، ولا يجوز أن يفعل الظلم والعبث.

والدليل على أنه لا يجوز أن يفعل القبيح: أنه عالم بقبح القبيح مستغن عنه عالم باستغنائه عنه ابداً، ومن كان بهذه الصفة لا يكون له داعي إلى فعل القبيح فلا يفعله ابداً، ألا يرى احدنا إذا كان بهذه الصفة لا يفعل القبيح.

كما أن احدنا لو خير بين الصدق والكذب فقيل: لو صدقت بعطيك درهماً ولو كذبت أيضاً بعطيك درهماً ؟

لأختار الصدق على الكذب لأن فائدتهما سوى، ويعلم أن الصدق حسن والكذب قبيح فأستغنى بالحسن عن القبيح، إلا أنه لو لم يعلم قبح الكذب أو كان في الكذب زيادة نفع بأن قال: إن صدقت بعطيك درهماً وإن كذبت بعطيك دراهم كثيرة؟ يجوز أن يختار الكذب على الصدق لزيادة النفع.

فأما الحسن فقد يفعل لحاجة ويفعل للإحسان إلى الغير ألا ترى أن احدنا يرشد ضالاً ويفرق بين كونه محسناً أو مسيئاً غير منفعة ولكن يفعل ذلك لحسنه، فالله تعالى يفعل الحسن الاحسان إلى العبد لأنه لا تجوز عليه المنافع والمضار، فأما القبيح فلا وجه في فعله إلا الجهل والحاجة وقد ثبت انهما لا يجوزان على الله تعالى فلا يجوز أن يفعله تعالى في حال من الأحوال.

فإن قال: لا نقول ان الله تعالى يفعل القبيح ولكن نقول ان القبيح يقبح منا لأنا مملوكون ولا يقبح منه تعالى بل يحسن منه لأنه مالك.

قلنا: القبيح قد يقبح لوجه يرجع إليه لا لوجه يرجع إلى الفاعل أنه يقع على وجه يكون قبيحاً، فمن أي فاعل وقع على ذلك الوجه كان قبيحاً سواء كان مالكاً أو مملوكاً، كما أن الظلم قبيح فمن أي فاعل وقع الظلم يكون قبيحاً، وكذلك الكذب يكون قبيحاً لكونه كذباً فمن أي فاعل وجد يكون قبيحاً

سواء كان مالكاً أو مملوكاً، وأيضاً يجوز على اصلكم ان يظهر المعجز على ايدي الكذابين ويعذب الأنبياء ويثيب الفراعنة والكافرين ولا يصح منه، ولو جاز ذلك لم نثق بقول الرسول وشككنا في الشريعة، ومن جوز ذلك فلا شك في خروجه من الدين.

وأيضاً لو كان القبيح قبيحاً للنهي لوجب أن يكون الحسن أيضاً للأمر حسناً، فإذا لم يكن قبيحاً من الله تعالى لأنه ليس بمنهي وجب أن لا يحسن منه شيء؛ لأنه ليس بمأمور ولا خلاف بين المسلمين أن أفعاله تعالى كلها حسنه، ولأنه لوكان القبيح قبيحاً للنهي لكان من لا يقر بالنهي لا يعرف قبح القبيح كالملحدة، والمعلوم ضرورة قبح الظلم والكذب والعبث وسائر القبائح في عقل كل عاقل، فعلمنا أن كون القبيح قبيحاً لأمر يرجع إليه وهو كونه ظلماً وكذباً.

فإن قال : يجوز أن يكون الشيء منا قبيحاً ومن الله تعالى حسناً كإيلام الغير والأمراض.

قلنا: نجيب عن هذا السؤال من بعد إن شاء الله تعالى.

باب في خلق الأفعال

اختلف الناس في خلق الأفعال على ثلاثة أقوال:

قال جهم بن صفوان: هي مخلوقة لله لا تأثير للعبد فيها كالصورة، واللون، والحياة، والموت، والذكر، والأنثى، وإضافتها إلى العبد كإضافة الحركة إلى الشجرة.

والقول الثاني: الكلابية والنجارية: في أنها خلق الله تعالى كسب للعبد.

والقول الثالث: قول أهل العدل من الزيدية، والمعتزلة: هي فعل العبد ليست بخلق الله تعالى، وإن كانت آلة القدرة مخلوقة لله تعالى.

والكلام في هذه المسألة يكون في موضعين:

أحدهما: أن فعل العبد ليس خلق لله تعالى.

والثاني: الكلام في الكسب.

أما الأول: فالدليل على أن افعال العباد فعلهم أن وجوده موقوف على حسب قصودهم ودواعيهم، وانتفائها بحسب كراهيتهم وصارفهم، حتى إذا أرادوا وجودها وقصدوها تحصل، وإذا كرهوا وجودها ولم يقصدوها لم تحصل، فلو كانت فعلاً لله تعالى كسائر ما خلقه الله تعالى لم يقف وجودها على اختيارهم وقصدهم وانتفاؤها على كراهتهم وصارفهم كسائر ما خلقه الله تعالى في العبيد من الطول، والعرض، والقصر، واللون، والصحة، والمرض والحياة، والموت، ولأن في أفعال العباد الكفر وقتل النفس بغير الحق والربا وسائر القبائح، فلو كان خلقاً لله تعالى لكانت لا تخلوا من أن تحسن منه أو تقبح وفي كلتا الحالتين كان يجوز أن يخلقها وكان يجب الرضى بخلقها، وإذا جاز أن يخلق الظلم وسائر القبائح كان يجوز أن يظهر المعجز على الكذابين وفي تجويز ذلك خروج من الدين؛ لأن الله تعالى أمر العباد بالطاعة ووعد عليها الثواب، ونهاهم عن المعصية ووعد عليها بالعقاب، فلو كانت أفعالهم خلقاً لله تعالى لما صح الأمر والنهي، والمدح والذم، والوعد والوعيد، والثواب والعقاب.

وفي صحة هذه الجملة دليل على أنها ليست مخلوقة لله تعالى، ولأنها لو كانت مخلوقة لله تعالى لجاز أن يشتق له منها اسماً فلو فعل الظلم كان سمي ظالماً، ولو خلق الكذب كان سمي كاذباً، كما أنه لما فعل العدل سمي عادلاً، وبالإجماع أنه لا يجوز أن يسمى الله تعالى ظالماً كاذباً.

فعلمنا انها ليست بمخلوقة لله تعالى؛ لأن الله تعالى من أول القرآن إلى آخره أضاف أفعال العباد إليهم كما قال [تعالى]: ﴿**جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[الأحقاف:١٤] و﴿**يَفْعَلُونَ**﴾و﴿**يَكْسِبُونَ**﴾ وأمثال ذلك كثيرة، فلو لم يكن فعلهم لكان كذباً — تعالى الله عن ذلك – وقال أيضاً: ﴿**الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ**﴾[السجدة:٧]، وبالإجماع أن الكفر وسائر القبائح ليست بحسنه، فأما قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ**﴾[الصافات:٩٦] أراد بذلك أنه خلق الحجر والخشب التي ينحتون منها الصنم، وأما قوله تعالى: ﴿**خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ**﴾[الأنعام:١٠٢] أراد بذلك ما كان من أفعاله من الأجسام وكثير من الأعراض، ولا يطلق اسم الخلق على أفعال العباد فلا يدخل في هذه الآية.

باب في الإرادة

الله تعالى يريد ما أمر به من الطاعة، ويكره ما نهى عنه من المعصية، وأما المباح فلا يريده ولا يكرهه؛ لأنه لم يأمر به ولم ينه عنه، وعند المجبرة يريد [الله تعالى] جميع المعاصي ويريد من الطاعة ما علم أن يكون.

والدليل على بطلان قولهم: أن إرادة القبيح قبيحة فكما لا يجوز أن نفعل القبيح لا يجوز أن نريده، وأيضاً لا فرق بين أن نريد القبيح وبين أن نأمر به فكما لا يجوز نأمر بالقبيح لا يجوز أن نريده وقال تعالى: ﴿**وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ**﴾[غافر:٣١]، وقال بعد ما عد المعاصي: ﴿**كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا**﴾[الإسراء:٣٨]، والإرادة والكراهة لا يجتمعان في شيء واحد.

فإن قال: لو حصل في الدنيا مما لا يريده الله تعالى لدل ذلك على عجزه؟

قلنا: هذا باطل بالأمر لأنه أمر الكافر بالإيمان ولم يؤمن ولا يدل على عجزه كذلك هذا، وأيضاً يدل على عجزه إذا كان له في وجوده قوة فإذا لم يكن له قوة لا يدل على عجزه وهذا لا يجوز على الله تعالى، وقوله: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا**﴾[يونس:٩٩]، أراد به سببه الإكراه يعني إن شاء يكرههم على الإيمان لقدر عليه ولذلك قال عقِبه: ﴿**أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ**﴾[يونس:٩٩].

فإن قال: كيف تصفه بكونه مريداً؟

قلنا: الله تعالى يخلق الإرادة محدثه لا في محل لأن إرادة الباري لو كانت في محل فلا يخلوا ما أن يكون محلها الباري وهذا لا يجوز؛ لأنه تعالى ليس بجسم حتى يكون محلاً للإرادة، وأما أن يخلق إرادته في قلب أحدنا ويصير بها مريداً وهذا أيضاً لا يجوز؛ لأن الإرادة إذا كانت في قلب أحدنا توجب الصفة له لا لله تعالى، أو يخلق الإرادة في جماد وهذا أيضاً لا يجوز؛ لأن الجماد ليس بحي فلا يصح أن يخلق فيه الإرادة، فلم يبق إلا أن يخلق الإرادة لا في محل ويصير بها مريداً، وإرادة الله تعالى تكون مع الفعل لا تتقدمه إذا أراد شيئاً يحدث الإرادة والمراد معاً ويعدم الإرادة؛ لأن البقاء لا يجوز على الإرادة والكراهة سواء كان من فعلنا أو من فعل الله تعالى.

باب في التكليف

الله تعالى خلق الخلق تعريضاً للثواب ليبلغهم إلى درجة في النعم لا درجة فوقها، ولا يمكن وصولها إلا بالاستحقاق، ولا يستحقها إلا بالتكليف.

والتكليف: أداء الواجبات واجتناب المقبحات.

واعلم أن التكليف نعمة من الله تعالى على العباد ولذلك قال الله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾[الذاريات:٥٦].

فأما قوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ**﴾[الأعراف:١٧٩]، المراد بهذه الآية لام العاقبة يعني خلقهم للجنة والثواب ولكن عاقبتهم المصير إلى جهنم بكفرهم وعصيانهم، ولام العاقبة معروفة في اللغة كما قال الله تعالى: ﴿**فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا**﴾[القصص:٨]، وإنما ألتقطوه ليكون لهم فيه [قرة عين]، قال الشاعر:

ولِـــــدوا للمـــــوتِ وابنُـــوا للخـــرابِ [فكلكُـــــم يصـــــيرُ إلى ذهـــــابِ]

وإنما ولد الولد لموت، وعاقبة البناء الخراب.

وتكليف من يعلم أنه يكفر نعمه لأنه أعطاه الآلة، والقدرة، ومكنه، وازاح علته، ولطف له، وهداه، وبعث الرسل، فمن كفر فمن جهة نفسه أتى لا من قبل ربه فاللوم عليه لا على المنعم، كمن قدم طعاماً إلى جائع فلم يأكل حتى مات، فاللوم عليه لا على المقدم للطعام.

وإذا كلف الله تعالى العبد يجب عليه أن يعطيه جميع ما يحتاج إليه من الآلة، والقدرة، والتمكين، وإزاحة العلة، واللطف.

واللطف: هو ما يكون العبد عند وجوده أقرب إلى فعل الطاعة.

والتوفيق: لطف يقارب الطاعة يعني تحصل به الطاعة عند وجوده.

والعصمة: لطف عندنا تمنع عن المعصية بالاختيار لا بالإجبار.

وإذا كان المعلوم من حال العبد أن له لطفاً لأداء الطاعة يجب على الله تعالى أن يفعله، وكذلك العصمة واللطف على ثلاثة أوجه:

أحدها: ما فعل الله تعالى كالصحة والمرض والغنى والفقر وغير ذلك إذا كان فيه صلاح للعبد يجب على الله تعالى أن يفعله لا محالة، فإذا كان الصلاح في المرض والآلام يفعله لا محالة، ويعوض على الألم فيخرج الألم للمصلحة والاعتبار من كونه عبثاً، وبالعوض من كونه ظلماً.

والثاني: من فعل العبد فيعلم الله تعالى أن في فعله مصلحة ولطفاً يجب أن يأمره به حتى يفعله، فإن فعل حصل له بالثواب، ولئن لم يفعل يحصل العقاب من جهته وهو كالصلاة والزكاة والصيام وسائر الشرعيات.

والثالث: هو ما فعل الغير وهو أن يعلم الله أنه لو كلف زيداً بفعل ويعلم أنه يفعل ذلك الفعل ويكون في فعله لطف لعمرو كلفه فإن علم أن زيداً لا يفعله لا يكلفه، فأما الآلات كالأعضاء والحواص وغيرها فيجب على الله تعالى أن يعطيه؛ لأن أداء الطاعات، واجتناب المقبحات، يحتاج إلى هذه الأشياء، فإذا كلف ولم يعطه ما يحتاج إليه في أداء التكليف فالتكليف يكون قبيحاً والله تعالى لا يفعل القبيح.

باب في الاستطاعة

الاستطاعة: هي القدرة والقوة.

والله سبحانه وتعالى أعطى جميع المكلفين القدرة على الخير والشر، والقدرة تصلح للضدين الخير والشر، والكفر والإيمان، والقدرة باقية وهي قبل الفعل خلاف قول المجبرة.

والدليل على القدرة قبل الفعل: أنها لو كانت مع الفعل لكان غير قادر على الإيمان في حال كفره، وهو مأمور فكان تكليفه تكليف بما لا يطاق، وتكليف ما لا يطاق قبيح ما أدى إليه يجب أن يكون قبيحاً، قال الله تعالى: ﴿**لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**﴾[البقرة:٢٨٦]، و﴿**إِلَّا مَا آتَاهَا**﴾[الطلاق:٧].

أيضاً: فلو كان المكلف غير قادر على الضدين لكان القادر كالمضطر والممنوع، ولم يكن بين المختار والمضطر فرق، وعند جميع العقلاء فرق بين المختار والمضطر.

وأيضاً: لو كان القادر غير قادر على الضدين لكان في ترك الواجبات وفعل المقبحات معذوراً؛ لأنه في حال فعل المقبحات لم يكن قادر على أداء الطاعات وبطلان ذلك معلوم بالإجماع.

وأيضاً: فإن للفعل حالتين: حال وجود، وحال عدم، وفي حال الوجود لا يحتاج إلى القدرة ولا يستغن بوجوده عن القدرة، فوجب أن يحتاج إليها في حال العدم لتخرجه من العدم إلى الوجود، ولهذا يجب تقدمها للفعل.

وأيضاً: فكل فعل يحتاج إلى آلة أو حاسة أو علم ولا يمكن حصوله إلا بها فلا يجوز أن يأمر بذلك الفعل إلا بعد أن يعطيه ما يحتاج إليه في ذلك الفعل، والفعل إلى قدرة أحوج من حاجة إلى الآلة والحاسة والعلم؛ لأنه لو حصلت هذه الأشياء ولم تحصل القدرة لم يحصل الفعل وهذا يوجب ألا يُأمر المكلف بشيء إلا بعد كونه قادر، وإجماع المسلمين أن من لا يقدر أن يصلي قائماً حاول أن يصلي قاعداً، وبالإجماع لا تجوز صلاة الصحيح قاعداً إذا كانت صلاته فريضة، وهذا دليل على كونه قادراً قبل الصلاة بالإجماع، وأيضاً فإن القدرة تؤثر في حدوث الفعل فإذا وجدا معاً فلا تأثير لهما في إيجاد الفعل.

فإن قال: فعل العبد خلق لله كسب للعبد.

قلنا: الكسب للعبد كما تقولون ليس بمعقول؛ لأن الله تعالى إذا خلق القدرة الموجبة للفعل حصل الفعل لا محالة، فأي شيء يبقى يضاف إلى العبد حتى يكون كسباً له وهذا تلبيس ظاهر.

باب في الآلام والأعواض

الآلام على وجهين: بعضها حسن، وبعضها قبيح.

فالحسن منها: ما يكون منها فيه نفع زائد عليه أو دفع ضرر أعظم منه أو استحقاق.

كما يتحمل العاقل من المشقة لطلب النفع في قطع الاسفار، وركوب البحار، واكتساب الأعمال الشاقة لنفع مطلوب، وكما يشرب الأدوية الكريهة، ويفصد ويحتجم، لدفع ضرر يخاف.

ولا فرق بين أن يكون إيصال النفع أو خوف الضرر معلوماً أو مظنوناً، والألم المستحق هو أن يحصل بسبب فعل قبيح أو معصية يفعلها أو ترك واجب فيذم عليه في الدنيا ويعاقب في الدنيا كإقامة الحد عليه والتعزير، وكعقاب الأخرة وهذا هو المستحق، والله تعالى يوصل الآلام والأمراض إلى الأجسام ويحسن لوجهين:

أحدهما: الاستحقاق كعقاب أهل النار.

والثاني: الاعتبار والعوض، فالاعتبار يخرج من كونه عبثاً، وبالعوض يخرج من كونه ظلماً، مثاله: كمن يستأجر أجيراً في عمل بأجرة معلومة لا بد أن يكون فيه فائدتان:

أحداهما: أجرة الأجير.

والثاني: أن يكون في ذلك غرض ما استأجره.

ولم يعطه الأجرة يكون ظالماً، وإن وفى الأجرة ولكن يأمره بعمل لا نفع له فيه ويكون عبثاً، كمن يستأجر اجيراً ليروح الهوى أو ليصب الماء في النهر من جانب إلى جانب.

فكذلك أن يكون في الآلام التي يوصلها الله تعالى الأحياء فائدتان:

أحداهما: اعتبار المكلفين فتكون لطفاً لهم في الطاعات واجتناب المعاصي، فيخرج بالاعتبار من كونه عبثاً ثم يعوض المؤلم عوضاً يوفى على الألم بحيث لو خير المؤلم بين الألم والعوض وبين العافية بغير عوض لاختار الألم لأجل ذلك العوض، ولا يجوز أن يؤلم المعوض؛ لأنه قادر على أن يوصله إلى ذلك [المعوض] من غير ألم فإيصال الألم يكون قبيحاً، والغرض في إيصال الألم الاعتبار والمصلحة ولكن إذا ألمه للمصلحة فيجب أن يعوضه على ذلك ليخرج من حد الظلم، والعوض على وجهين:

أحدهما: على الله تعالى للآلام والأمراض التي تكون من جهته.

والثاني: ما يكون بأمره كذبح القربان وحد التائب.

والثالث: ما يكون إباحته كذبح بهيمة الأنعام فهذه الأعواض تجب على الله تعالى.

والثاني: يجب على العبد على الألم الذي يحصل من فعله إلى الغير كالظلم والقتل والضرر وغير ذلك من الآلام، فأما العوض الذي يكون على الله تعالى يجب أن يكون زائد على الألم كما وصفنا، وما يكون على العبد يجب أن يكون في مقابله الألم ولا يكون زائد عليه، ثم إن كان من يستحق العوض من

أهل الجنة فالله تعالى يزيد في نعمه، وإن كان من أهل النار ينقض عن عقابه بقدر عوضه، وقيل أن العوض يكون باقياً والصحيح أنه لا يكون باقياً والعوض لا يبطل بالعقاب خلاف الثواب والعقاب، فإن الثواب يبطل بالعقاب والعقاب يبطل بالثواب.

باب في تعذيب أطفال المشركين

الأطفال كلهم إذا ماتوا من أهل الجنة سواء كانوا من أطفال المؤمنين أو أطفال الكفار، وقال قوم من المجبرة أن أطفال الكفار من أهل النار.

والدليل على أن الأطفال لا يستحقون النار: أنه لا ذنب لهم وعقاب من لا ذنب له يكون ظلماً، وقال تعالى: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾[الأنعام:١٦٤]، وقال: ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا**﴾[الإسراء:١٥]، فعقابهم يكون ظلماً.

فإن قال: إن الله تعالى يعلم أنهم إذا بلغوا كفروا.

قلنا: عقاب من لا ذنب له يكون ظلماً.

وأيضاً: لو علم الله تعالى من بعض أولاد الكفار أنه يؤمن إذا بلغ يجب أن لا يدخله النار، ويلزم هذا أن من علم الله تعالى من أطفال المؤمنين أنه إذا بلغ أنه يكفر يدخله النار وهذا فاسد.

فإن قال: حكم آبائهم في الدنيا فكذلك في الأخرة.

قلنا: حكمهم حكم آبائهم في الدنيا فيما ليس بعقوبة فأما فيما كان فيه عقوبة فلا، ولذلك إذا سرق أبوه لا تقطع يده، وإذا زنا أبوه لا يحد بدل أبيه، وهذا يدل أن حكمهم لا يكون حكم آبائهم في باب العقوبات.

باب في الهدى والضلال

الله تعالى لا يجوز أن يضل احداً عن الدين بل هدى الكل إلى الدين، وبين لهم طريق الحق المستبين، ووعد وبعث الرسل ودعت الناس إلى الدين والثواب الدائم، وزجر عن الضلال في الدين، والمعاصي ووعد عليها الوعيد العظيم والعقاب الأليم.

ولأن الإضلال عن الدين قبيح والله تعالى لا يفعل القبيح، وقد أضاف الله تعالى الإضلال عن الدين إلى الكفار فقال: ﴿**وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى**﴾[طه:٧٩]، وقال: ﴿**وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ**﴾[طه:٨٥]، وحكى عن أهل النار أنهم يقولون: ﴿**وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ**﴾[الشعراء:٩٩]، ﴿**وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا اللَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا**﴾[فصلت:٢٩]، وأضاف إلى نفسه الهداية فقال: ﴿**وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى**﴾[فصلت:١٧]، فأما الهدى والضلال في القرآن فعلى وجوه:

فالهداية تكون بمعنى: البيان والدلالة بمعنى تبيين طريق الهدى ونصب الدلالة عليه كقوله تعالى: ﴿**وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ**﴾، وقال في صفة القرآن: ﴿**هُدًى لِلنَّاسِ**﴾[البقرة:١٨٥].

والهداية بمعنى: زيادة الألطاف والتأييد كقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى**﴾[محمد:١٧]، والهداية بمعنى الثواب كقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ (٤) سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ**﴾[محمد:٥] يعني إلى الجنة.

وأما الضلال فعلى وجوه:

[الأول]منها: الضلال عن الدين كما قال تعالى: ﴿**وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ**﴾[طه:٧٩]، ﴿**وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ**﴾[طه:٨٥]، وهذا لا يجوز على الله تعالى؛ لأن الإضلال عن الدين قبيح ولأن الله تعالى أمرنا بالدين فكيف يجوز من الحكم أن يأمر بشيء ويضل عنه!، وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي**﴾[سبأ:٥٠].

والثاني: الضلال عن طريق الجنة والثواب كما قال الله تعالى: ﴿**وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ**﴾[إبراهيم:٢٧] ﴿**وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ**﴾[البقرة:٢٦] يعني عن طريق الجنة والثواب.

والثالث: الضلال بمعنى الهلاك كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ**﴾[القمر:٤٧].

والرابع: بمعنى الواجدان يعني وجده ضالاً كما قال تعالى: ﴿**وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ**﴾[الجاثية:٢٣] يعني علم أنه ضال، وكقول عمرو بن معدي كرب: «قاتلناهم فما أجبناهم، وقاولناهم فما أفحمناهم، وسألناهم فما أبخلناهم»، أي ما وجدناهم على هذه الصفة.

والخامس: يكون بمعنى الفقدان والضياع كقول الشاعر:

هَبُوني امرأً منكم أضَلّ بعيرَه   له ذمّة إن الذِّمام كبيرُ(١)

والسادس: يقال أضل إذا ضل سببه كما قال تعالى حاكياً عن إبراهيم: ﴿**رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ**﴾[إبراهيم:٣٦] يعني ضل كثيراً بسببهن، فإذا حملت آيات الهدى والضلال على هذه المعاني لا يضاف إلى الله تعالى شيئاً من القبائح، ولأن الله تعالى أمر بالدين وحث عليه ووعد واوعد على خلافه فكيف يضل العباد ثم يعاقبهم على فعله؟ -تعالى عن ذلك علواً كبيرا-.

باب في القضاء والقدر

فإن قال قائل: المعصية بقضاء الله وقدره.

قلنا: القضاء في القرآن على ثلاثة أوجه:

[الأول]: يعني الخلق كقوله تعالى: ﴿**فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ**﴾[فصلت:١٢] معناه خلقهن، وبهذا المعنى لا يجوز أن يقال أفعال العباد بقضاء الله تعالى.

والثاني: بمعنى الأمر والإلزام كقوله تعالى: ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**﴾[الإسراء:٢٣] يعني أمر وأوجب، فبهذا المعنى الطاعات كلها تكون بقضاء الله تعالى فحسب.

والثالث: القضاء بمعنى الإخبار والإعلام كقوله تعالى: ﴿**وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ**﴾[الإسراء:٤] بمعنى أخبرناهم وأعلمناهم، فبهذا المعنى جميع المعلومات بقضائه.

---

(١) الشاعر أبو دهبل الجمحي.

وأما القدر: أيضاً فعلى ثلاثة أوجه:

[الأول]: بمعنى الخلق كقوله تعالى: ﴿**وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا**﴾[فصلت:١٠] يعني في الجبال يعني خلق فيها.

والثاني: بمعنى الإعلام كقوله تعالى: ﴿**إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَّرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ**﴾[الحجر:٦٠] يعني امرأة لوط أعلمنا وأخبرنا إنها لمن الهالكين مع من هلك من قومه، فبهذا المعنى جميع الأشياء بقدر الله تعالى.

والثالث: بمعنى البيان والكتابة كقول الشاعر:

واعلم بأنَّ ذا الجلال قد قَدَرْ   في الصُّحفِ الأولى التي كان سَطَرْ(١)

يعني بيَّن في كتب الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

فإن قالوا: من القدرية؟

قلنا: القدرية اسم ذم فلذلك سماهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالمجوس فقال: ((**القدرية مجوس هذه الأمة**))(٢)، وهذا الاسم يقع على من كان مذهبه باطلاً وهو مشتق من القدر.

واختلفوا في المعاصي أهي بقدر الله تعالى أم لا ؟

فقالت المجبرة: هي بقدره – تعالى عن ذلك –.

وقالت الزيدية والعدلية: ليست بقدر الله تعالى، والاسم يوجد من الاثبات لا من النفي، وقد ثبت بالدليل أن مذهبنا حق ومذهب المجبرة باطل، فهم بالذم أولى.

وورد في الخبر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((**لعنت القدرية على لسان سبعين نبياً**(٣)، **قيل: ومن القدرية؟ قال: قوم يعملون بالمعاصي ويقولون الله تعالى قدرها عليهم**))(٤)، وبين أمير المؤمنين عليه السلام بعد

---

(١) الشاعر العجاج بن رؤبة.

(٢) سنن ابن ماجه ج١ص٣٥.

(٣) المعجم الأوسط للطبراني ج٧ص١٦٢.

(٤) لم أجد له بهذا اللفظ مصدر فيما لدي.

رجوعه من صفين في خبر معروف القدرية المجبرة فقال: ((**تلك مقالة إخوان الشيطان وخصماء الرحمن ومجوس هذه الأمة**))(١).

باب الكلام في النبوة

تحتاج إلى معرفة أشياء في النبوات:

أولها: جواز بعثة الرسول من الله تعالى.

والثاني: طريق معرفة الرسول.

والثالث: معرفة نسخ الشريعة.

والرابع: الكلام في إثبات نبوة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم.

أما الأول: في معرفة جواز البعثة: أعلم أنه تعالى إذا علم أن مصلحة المكلفين في شيء وجب عليه أن يبين ذلك، ولا يمكن بيانه إلا بأن يبعث رسولاً حتى يبين ما كانت مصالحهم فيه، وإذا بعث رسولاً فلا بد أن يكون للمكلفين طريق إلى معرفته نبوته، ولا يكون ذلك الطريق إلا المعجزة.

وللمعجزة أربع شرائط:

أولها: أن تكون من فعل الله تعالى.

والثاني: أن الخلق لا يقدرون على الاتيان بمثله.

والثالث: أن يكون ناقضاً للعادة.

والرابع: أن يكون المعجز بعد دعوى النبوة، كالعصا، واليد البيضاء لموسى عليه السلام، وإحياء الموتى لعيسى عليه السلام، والقرآن وسائر المعجزات لنبينا صلى الله عليه وآله وسلم.

فإذا حصلت هذه الشروط مع بقاء التكليف عُلم أنه رسول الله، ولا فرق بين أن يستدل الرسول بالمعجزة على صدقه في دعوى النبوة، وبين أن يقول الله تعالى أنه صادق في دعواه.

(١) الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي ص٦٠١، تاريخ دمشق لابن عساكر ج٤٢ص٥١٢.

فأما صفته فهو:

- أن تتعلق به مصالح المكلفين.

- ولا يكون في بعثه مفسدة.

- ويجب أن يكون في خلقه وخليقته على صفة ولا ينفر طباع الناس عنه.

- ويكون معصوماً لا يرتكب الكبيرة.

- ويجوز أن يكون رسولاً إلى قوم.

- ويجوز أن يكون رسولاً إلى كافة الخلق من الإنس والجن كنبينا ﷺ.

- وكان يجوز رسولان وزيادة في وقت واحد كزمن بني إسرائيل بحسب المصالح.

فأما نسخ الشرائع فالخلاف فيه مع اليهود وهم فرقتان:

فرقة: لا يجوزون نسخ الشريعة، ويقولون: إذا أمر الله نبي ثم نهى عنه يكون بداء.

والفرقة الثانية: يجوزون نسخ الشريعة، ويقولون: أن موسى عليه السلام قال أن شريعته لا تنسخ.

أما الكلام على الفرقة الأولى: الدليل على نسخ الشريعة أن الشرائع مصالح ولذلك تخالف بعضها بعضاً، والمصالح يجوز أن تتغير بالأزمنة والأوقات والأمكنة والمكلفين.

فأما الفرق بين البداء والنسخ: هو أن البداء يكون فيه أربع شرائط: الأمر واحد، والفعل واحد، والمكلف واحد، والوقت واحد، فإذا تغير أحد هذه الشرائط لا يكون بداء.

مثال: إذا أمر السيد عبده فقال: أدخل السوق وقت الصباح واشتر اللحم الغنم، ثم قال عقيب ذلك لهذا الغلام: لا تدخل السوق وقت الصباح ولا تشتر اللحم الغنم، وهذا يكون بداء.

والبداء لا يجوز على الله تعالى؛ لأن البداء هو الظهور فكأنه ظهر له ما كان خافياً أو خفى ما كان ظاهراً؛ والله تعالى عالم لذاته ويعلم بجميع المعلومات ولا يخفى عليه شيء، فأما إذا تغير احد هذه الشروط ولا يكون بدا [من السيد](١) أن ينهى هذا الغلام فقال: لا تدخل السوق وقت الظهر، ولا

(١) لعله كذا.

تشتر اللحم البقر وقت الصباح، فهذا أيضاً لا يكون بداء؛ لأن المنهي عنه من شرى اللحم في هذا الوقت غير المأمور بشراه وهذا يكون نسخاً والنسخ يجوز لأجل المصالح.

فأما خبر موسى عليه السلام كان على وجهين إما أن يكون غير صحيح [](١) وإما أن موسى [عليه السلام] ما كان يقول أن لا تقبلوا صاحب معجز يدعي النبوة؛ لأنه طعناً في نبوته.

فأما الدليل على صحة نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم: أنه أدعى النبوة، وأتى بالقرآن وقال هذا القرآن معجز لي على صدق دعوتي، وتحدى به العرب وكاشفهم وهم كانوا أهل الفصاحة والبيان، وقال ائتوا بمثل هذا القرآن فعجزوا عن الإتيان بمثله ومعارضته.

فعلمنا أن تركهم لمعارضة القرآن لم يكن إلا لكون القرآن معجز أو أنهم لم يعدلوا عن معارضته إلا للعجز؛ لأنهم كانوا حريصين على إبطال أمره وتهوين شأنه ولم يتم لهم ذلك إلا بمعارضة القرآن، فلو أمكنهم معارضته لما عدلوا عنها إلى المقاتلة وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأبناء والأقارب، ولا خلاف بين العقلاء ان معارضة الكلام أسهل من المقاتلة فثبت عجزهم.

وثبت أن القرآن معجزة، وأن محمد رسول الله تعالى، وروي أنه كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألف معجزة: كتسبيح الحصا في يده، وحنين الجذع، وفور الماء بين أصابعه في سفر حتى شرب الجيش وسقوا الدواب وتوضؤا وحملوا، ودعا الشجرة فأجابته وجاءت إليه ثم قال ارجعي فرجعت إلى مكانها كما كانت، وأن الذئب كلمه، وغير ذلك، واشبع من طعام واحد خلقاً كثيراً قيل كانوا ثلاثة آلاف رجل، وانشق القمر في السماء نصفين معجزة له من حيث دنى أبو قبيس بينهما، وكثيراً من المعجزات التي دخلت في حد التواتر.

وأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان رسولاً إلى كافة الإنس والجن، وأن شريعته لا تنسخ إلى يوم القيامة، وإنه خاتم النبيين وسيد الأنبياء، وأهل بيته أفضل أهل بيت، وإنه كان معصوماً من الكبائر، وإنه بلغ الشريعة وأتم وبين كما أمره الله تعالى وما قصر، وجاهد في الله حق جهاده في أداء الشريعة، وعبد الله حتى أتاه اليقين، فصلوات الله عليه وعلى أهل بيته الطاهرين.

---

(١) مكتوب: غير.

باب الوعد والوعيد

إذا ثبت أن النبي ﷺ كان صادقاً فيما أخبر به عن الله، فيجب أن نقطع على جميع ما أخبر به عن الله سبحانه من الوعد والوعيد حق، فإذا ثبت ذلك ثبت أن ما أخبر به من أنه تعالى يثيب المطيعين في الجنة، ويعاقب العاصين في النار فإنه كائن لا محالة، ولا يجوز أن يقع في شيء من خبر الله تعالى ولا خبر رسوله خلف ولا تبديل قال الله تعالى: ﴿**مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾[ق:٢٩].

والأصل في الوعد والوعيد: هو أن يعلم أن الثواب والعقاب مستحقان على أفعال المكلفين وأن أفعالهم على ثلاثة أوجه: طاعة، ومعصية، ومباح.

فأما المباح: فلا يدخل في التكليف، ولا يستحق به الثواب والعقاب والمدح والذم.

والثاني: الطاعة: فيستحق المدح والثواب إلا أن يكون هناك مانع من الندامة على فعلها أو معصية أكبر منها.

والثالث: المعصية: التي يستحق الذم والعقاب بفعلها إلا أن يمنع منه مانع من توبة أو طاعة أكبر منها.

والمعاصي على ثلاثة أوجه: كفر، وفسق، وصغيرة، كما قال الله تعالى: ﴿**وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ**﴾[الحجرات:٧].

والصغيرة مكفرة بشرط اجتناب الكبائر.

وحد الصغيرة: هي أن يكون عقابها أقل من ثواب فاعلها.

فيسقط من الثواب بقدره ويكون مثاباً بقدر ما بقي من الثواب ابداً.

والكفر: هو ما يستحق عليه العقاب العظيم الدائم بلا خلاف.

وأما الكبيرة: كالسرقة من الحرز بمقدار عشرة دراهم من الفضة الخالصة أو زياده أو مثله من الذهب الخالص، والربا، والزنا، وشرب الخمر، وقتل النفس بغير الحق، وترك الصلاة، ومنع الزكاة، وغير ذلك كثير من المعاصي.

فمن أرتكب كبيرة ومات بغير التوبة فإنه يستحق العقاب العظيم الدائم كما أخبر الله تعالى به، واختلفت المرجئة في عقاب صاحب الكبيرة:

فقال بعضهم: يجوز أن لا يعاقبهم وان عاقبهم لا يكون عقابهم دائماً.

وقال بعضهم: لا يستحق العقاب على الكبيرة مع الإيمان، وصاحب الكبيرة إن كانت له طاعة يستحق عليها الثواب فإنه [لا] يحبط ثوابه في جنب عقاب معاصيه ولكن يسقط بقدر الثواب[](١) ويكون معاقباً بما بقي من العقاب ابداً.

والدليل على أن عقاب صاحب الكبيرة دائم ابداً: هو أن الله تعالى أمر بالحدود على وجه الجزاء والنكال كما قال تعالى: ﴿**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ**﴾[المائدة:٣٨]، وكذلك أمر بحد الزاني، وشارب الخمر، وغير ذلك، فلو كان الإيمان يسقط عقاب الآخرة مع عظمته لكان ينبغي أن يسقط عقاب الدنيا؛ لأنه أقل فلما لم يسقط عقاب حدود الدنيا دل على أنه لا يسقط عقاب الآخرة، وكذلك قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا**﴾[النساء:٩٣]، وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ (١٣) وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ (١٤) يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ (١٥) وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ**﴾[الانفطار:١٦]، وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا**﴾[النساء:١٤]، وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا**﴾[الجن:٢٣]، وغير ذلك من آيات الوعيد ولا يجوز خلاف ما قاله تعالى، قال الله تعالى: ﴿**مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾[ق:٢٩].

باب المنزلة بين المنزلتين

المكلفون على ثلاثة أقسام:

[الأول] منهم: من يستحق العقاب العظيم وله أحكام، وهو الكافر وأحكامه في الدنيا يحرم مناكحته، ويحرم موارثته المسلمين، ويحرم ذبائحهم، ويحرم دفنهم في مقابر المسلمين، وتوضع عليهم الجزية، وربما يقتل، ويسبى أولاده وأهله، وغير ذلك من الأحكام تجري عليه.

---

(١) مكتوب: فإنه يحبط ثوابه.

والثاني: المؤمن وهو من يستحق الثواب العظيم، وله في الدنيا أحكام تجب مولاته وتعظيمه وجميع أحكامه تخالف أحكام الكفار.

والثالث: من يستحق عقاباً دون عقاب الكافر وليس له ثواب المؤمن بل أحبط ثوابه بالكبيرة، ليس بمؤمن ولا كافر يقال له فاسق وفاجر له منزلة بين المنزلتين، وإنه فارق الفريقين لا يقال أنه كافر؛ لأنه لا تجري عليه أحكام الكافر، ولا يقال أيضاً أنه مؤمن؛ لأن أحكام المؤمنين لا تجري عليه؛ فلذلك قلنا له منزلة بين المنزلتين.

وهذه الأسماء شرعية ليست بلغوية؛ لأن الكفر في لغة العرب هو التغطية، والمؤمن هو المصدق في اللغة ولهذا لا يقال لليهودي مؤمن على الإطلاق، ولا يقال مؤمن بموسى عليه السلام والله ذكر المؤمن حيث ذكره على سبيل المدح والتعظيم قال تعالى: ﴿**وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[البقرة:٢٢٣] وقال: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ**﴾[المؤمنون:١]، وقال: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ**﴾[الأنفال:٤]، وإذا كان الفاسق لا يستحق التعظيم فلا يقال أنه مؤمن، وكذلك ما اجرى أمير المؤمنين عليه السلام والصحابة والتابعين عليهم أحكام الكفار ولكن الله تعالى أمر بحدود الفساق، فلو كانت الكبيرة كفراً لكان حكمهم حكم المرتدين ولوجب قتلهم فإذا لم يكن حدهم القتل علمنا أنهم ليسوا بكافرين.

باب الشفاعة النبوية

شفاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة ثابته وحق للمؤمنين والتائبين، ولهم في ذلك زيادة ثواب ودرجة، وللنبي صلى الله عليه وآله وسلم درجة عظيمة بقبول شفاعته.

فأما أهل الكبائر الذين يستحقون العقاب فلا شفاعة لهم لقول الله تعالى: ﴿**مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ**﴾[غافر:١٨]، وقال تعالى أيضاً: ﴿**وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى**﴾[الأنبياء:٢٨]، وقال أيضاً: ﴿**أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ**﴾[الزمر:١٩]، وقال تعالى: ﴿**وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ**﴾[البقرة:٢٧٠].

فأما الخبر الذي يروى عن النبي ﷺ: ((**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**))(١) إن صح(٢) فالمراد إذا تابوا وقد عورض بأخبار كثيرة أيضاً مثل قوله ﷺ: ((**لا يدخل الجنة قتات**))(٣) يعني النمام، وقال ﷺ: ((**من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن سم نفسه سم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً**))(٤)، وآيات الوعيد بخلاف ذلك.

باب أحكام الأخرة

في هذا الباب مسائل تعرف من دين الرسول ﷺ ضرورة، ومنها ما يعرف بالاستدلال، ومنها ما روي بالآحاد: منها عذاب القبر للعصاة، وثواب المؤمنين، وهذا ظاهر قال النبي ﷺ: ((**القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار**))(٥)، وسؤال المنكر والنكير مروي عن النبي ﷺ وهو جائز لا مانع منه(٦)، والبعث والنشور يوم القيامة، والحشر والحساب، معلوم من دين الرسول ﷺ وقراءة الكتاب والقرآن ناطق به، والصراط، والميزان، وإدخال المؤمنين في الجنة والعاصين في النار، ونعيم الجنة من المآكل، والمشارب، واللباس، وحور العين، والأشجار، والأنهار، والمنازل، والقصور، من أنواع الملاذ

---

(١) سنن ابن ماجه ج٢ص١٤٤١، مسند أحمد بن حنبل ج٢٠ص٤٣٩، سنن الترمذي ج٤ص٦٢٥.

(٢) الصحيح من الرواية أو ما يجوز أن يصح ما روي عن الحسن البصري بهذا اللفظ: ((**لا تنال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي**)) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل ص٤١٩.

(٣) صحيح البخاري ج٨ص١٧، مسند أحمد بن حنبل ج٣٨ص٢٨٣، السنن الكبرى للنسائي ج١٠ص٣١٠.

(٤) جامع معمر بن راشد ج١٠ص٤٦٣، مسند أحمد بن حنبل ج١٢ص٤١٦، مسند البزار ج١٦ص١٠٤.

(٥) المعجم الأوسط للطبراني ج٨ص٢٧٣، الأمالي الخميسية ج٢ص٤٢٨.

(٦) قال الإمام عزالدين بن الحسن: «اعلم أن الأكثر أجازوا دخول الملكين القبر لسؤال الميت بعد إحيائه عن ربه ودينه ونبيه، وقضوا بذلك لما ورد من الأدلة النقلية عليه فإن كان الميت من المثابين وفق للجواب، فيؤنسانه بعد ذلك ويبشرانه بما أعد له من النعيم الدائم، وإن كان من المعاقبين أنعقد لسانه وتحير في الجواب فيهددانه ويعدانه ويوقعان الحسرة في قلبه والغم لما فاته من جزيل الثواب وما أعد له من عظيم العقاب، وخالف في ذلك البستي وضرار بن عمرو فذهبا إلى أنه لا يجوز دخول الملكين على الصفة المذكورة ولعلهما بنيا ذلك على نفي عذاب القبر فإن هذا من فروعه ومن نفاه نفا سؤال الملكين المذكورين.

وقال الإمام يحيى بن حمزة: وممن أنكر أمر الملكين وما ورد فيهما الشيخ أبو القاسم البلخي». المعراج إلى كشف أسرار المنهاج ج٣ص٥٤٢-٥٤٣.

التي خلق الله في الدنيا من جنسها، وجميع أسباب السرور التي وعدها الله تعالى المؤمنين في القرآن يجب حصولها في الجنة كما قال تعالى: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[السجدة:١٧]، وقال النبي ﷺ: ((**أن في الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر**))(١).

وفي جهنم النار وأنواع العذاب من الاغلال، والسلاسل، والحميم، والزقوم، كما في القرآن والأخبار، فمن خالف فيه فهو محجوج بالكتاب، والسنة، والإجماع؛ لأن هذه الجملة عرفت من دين النبي ﷺ ضرورة.

باب في الآجل

الأجل: هو الوقت، ولكل نفس أجل مقدر تموت فيه أو تقتل هو وقت لأجله، والأجل واحد(٢)، والمقتول لو لم يقتل جاز أن يمون وجاز أن يعيش، فأما بعد أن قتل علمنا أنه وقت أجله ولا يجوز غير هذا.

وأما الرزق: وهو ما للعبد أن ينتفع به ولا يكون لأحد منعه منه.

والحرام ليس رزقاً؛ لأن الله تعالى مدح المنفقين من الرزق، والنفقة من الحرام مذمومة، ولأن الله تعالى حكيم ولا يجوز من الحكيم أن يعطي احداً رزقه ثم يعاقب عليه؛ لأنه يكون سفهاً وجهلاً وهذا لا يجوز على الله تعالى.

---

(١) صحيح البخاري ج٤ص١١٨، صحيح مسلم ج٤ص٢١٧٤.

(٢) قال الإمام عزالدين بن الحسن: «هذا مذهب أبي هاشم وأصحابه، وقالت البغدادية: بل للموت أجلان مقدر ومسمى، واختلف في تفسيرهما عنهم، فقال الحاكم: المقدر الذي يموت أو يقتل فيه، والمسمى الذي لو لم يقتل مثلاً أو لم يغرق أو يصيبه الهدم أو يحترق لبقي إليه، وقال الإمام المهدي أحمد بن يحيى: بل الأقرب أن المخالف يعكس فيجعل المسمى هو الذي يموت فيه أو يقتل أو نحو ذلك، والمقدر يختص بالمقتول والغريق ونحوهما، وهو الذي يقدر بقاؤه إليه لو لم يبق له ذلك؛ لأن هذا أنسب إلى العبارة، ولا يبعد أن يكون مذهبهم هذا متفرعاً على قطعهم بأن المقتول لو لم يقتل لعاش» المعراج إلى كشف أسرار المنهاج ج٣ص١٥٠.

وأما الأسعار إذا كانت بسبب من جهة الله تعالى بالرخص والغلاء يضاف إليه، وإذا كانت من جهة آدمي يضاف إلى الآدمي.

والسعر: هو ما يكون في غالب الأحوال يباع به، فإذا نقص منه يكون رخصاً، وإذا زاد عليه يكون غلاءً.

باب في التوبة

إذا استحق العبد العقاب فالطريق إلى نجاته إنما هو التوبة، والله تعالى يغفر جميع الذنوب بالتوبة سواء كان كفراً أو فسقاً ولذلك قال تعالى: ﴿**وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا**﴾[طه:٨٢]، وقال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٥٣) وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ**﴾[الزمر:٥٣] يعني توبوا وامنوا حتى يغفر لكم جميع الذنوب الكفر والفسوق، وفي التوبة آيات كثيرة.

والتوبة شيآن:

أولها: الندم على ما مضى من فعل القبائح والمعاصي وترك الواجبات؛ لقبحها وكونها معصية لله تعالى.

والثاني: العزم على ان لا يعود إلى أمثالها في المستقبل ابداً.

وينبغي أن يتوب عن جميع الذنوب صغيرها وكبيرها، فإن تاب من ذنب دون ذنب لم تصح توبته.

والتوبة يجب أن تكون لقبح المعصية لا لغرض آخر حتى تصح، فإن لم يعلم في شيء أنه كان معصية تاب على الجملة عن المعاصي حتى يدخل فيه ما يعلم بعينه وما لا يعلم، ويجب على التائب أن يأتي شرائط التوبة كلها بشرائطها، يلافي ما فات مما يمكن ملافيه من: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج إن كان عليه حج، وغير ذلك من حقوق الله تعالى، وبعضها كما أمره الشرع، وإن كان له خصم من الآدميين وعليه حق لآدميين يجب عليه يرضي خصمه، ويؤدي حقه من أي جنس كان من المال والقصاص وغير ذلك، وإن آذى إنساناً أو سبه أو آلمه اعتذر إليه حتى يبريه، فإذا أرضى خصومه على هذا الوجه قبلت توبته وسقط عنه العقاب، ولهذه الجملة تفاصيل يطول ذكرها وهذا القدر كفاية هاهنا.

وإذا تاب بشرائطها يجب على الله قبولها، وإن لم يمكن تلافي جميع ذلك بنفسه أجبر حتى يؤدي إلى المخلوقين حقوقهم من الأموال، وما لا يكنه تلافيه بنفسه يوصي إلى وصي مسلم أمين يؤدي إلى كل خصم إن كان له مال، وإن لم يكن له مال عزم أنه إن وجد المال يؤدي حقهم، وإن كان صاحبها أميناً يؤدي إلى ذريته، وإن لم يكن له وارث صرف إلى المساكين، وإن كان الحق من جنس الاعتذار إذا مات الخصم يسقط عنه، وان كان حياً واعتذر إليه ولم يقبل العذر سقط أيضاً، وأما ما كان من الحقوق المالية فيجب أن يؤدى وإن كان في مكان بعيد.

وإن تاب مراراً ثم عاد إلى الذنب فإذا تاب توبه نصوحاً في آخرها قبلت توبته، وإن تاب لم يعد ثواب طاعته الذي احبطه، وكذلك إن عاد إلى المعصية لا يعود عقابه الذي احبطه بالتوبة، والزكوات، والكفارات، والنذور أيضاً من حقوق الأموال يجب أدائها إلى أهلها بنفسه إن أمكن، وإن لم يمكن يوصي بأدائها إلى أهلها.

اللهم وفقنا بتوبة وتوفنا تائبين وصل على محمد وآله.

باب في الصبر والشكر والدعاء

الصبر والشكر والدعاء من جملة الإيمان والعبادات ولكن لها شروط.

أما الصبر قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾[الزمر:١٠]، وقال تعالى: ﴿**وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ**﴾[البقرة:١٧٧]، وقال لرسول ﷺ: ﴿**وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ**﴾[النحل:١٢٧] يعني بتوفيق الله تعالى ولطفه يصبر على تحمل الرسالة ويبلغها والمجاهدة عليها وعلى سائر الطاعات، وقال: ﴿**وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ**﴾[الشورى:٤٣] يعني يعفوا عن الناس ولا يكافئهم بالإساءة ﴿**إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ**﴾[الشورى:٤٣] يعني من أعظم الطاعات، والصبر على احتمال المكاره على فعل الطاعات واجتناب المعاصي، وروى ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: ((**الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله**))(١).

(١) المعجم الكبير للطبراني ج٥ص٢٢، الأمالي الخميسية ج٢ص٢٦٧.

فإذا ثبت ذلك على المكلف أن يصبر على ما أمره الله تعالى به، ويصبر على ما نهاه عنه، وإن كان فيه مشقة ومخالفة الهوى، ويجب أن يرضى بجميع ما قضى الله له، من المرض، والآلام، والموت، ونقصان النفس، والمال، ولا يجزع عليه ولكن لا يقول شيئاً بخلاف الشرع.

وأما الشكر وهو ثلاثة أشياء:

١- تعظيم المنعم.

٢- والاعتراف بالنعم.

٣- والطاعة فيما أمر ونهى.

وجميع النعم من جهة الله تعالى وإن كانت تصل إليه من جهة غير الله؛ لأن أصول النعم من الله تعالى كما قال تعالى: ﴿**وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ**﴾[النحل:٥٣]، وقال تعالى: ﴿**وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً**﴾[لقمان:٢٠]، وروى ثوبان عن رسول الله ﷺ: ((**ليتخذ احدكم لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً**))(١).

ومن عرف الله حق معرفته، وعرف صفاته، عرف رسول الله ﷺ، وشريعته، وعظم امر الله تعالى ونهيه، وأقر بلسانه، وأدى ما امره الله، وانتهى عما نهاه الله، فقد شكر الله تعالى بنعمه.

وقيل : أن الإيمان شيآن: صبر وشكر.

والشكر على نعم الله تعالى والصبر على الطاعة واجتناب المعصية.

وأما الدعاء والرجاء إلى الله تعالى والإياس من المخلوقين من جملة العبادات، وقال تعالى: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾[غافر:٦٠]، وقال: ﴿**يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ**﴾[السجدة:١٦]، خوفاً من العقاب وطمعاً في الثواب، وذم الله تعالى المتكبرين عن الدعاء والعبادة فقال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾[غافر:٦٠]، ونهى عن الدعاء والسؤال لغيره فقال تعالى: ﴿**وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ**﴾[القصص:٨٨]، وإذا كان العبد يدعوا ربه بالشرائط يجيبه قال: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾[غافر:٦٠]، وقال تعالى: ﴿**أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ**

(١) مسند أحمد بن حنبل ج٣٨ص١٨٩.

إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾[النمل:٦٢]، يعني لا يمكن أن يجيبه أحد إلا الله تعالى، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: ((**الدعاء مخ العبادة**))(١)، يعني أن الدعاء خير العبادة.

وللدعاء أوقات فيها أقرب إلى الإجابة: كالجمعة، وليلة الجمعة، وشهر رمضان، ويوم عرفة، وليلة القدر، وليلة النصف من شعبان، ونحو ذلك.

وأمكنة يكون الدعاء فيها أفضل وأقرب إلى الإجابة: كالكعبة، ومسجد المدينة، ومسجد بيت المقدس، ومسجد الكوفة، ثم سائر مساجد الأئمة والصالحين.

ومن شرائط الدعاء:

- أن لا يدعوه شيئاً بخلاف الشرع والمصلحة.

- والداعي يجب أن يكون مؤقناً حتى تجاب دعوته.

وإن كان في موضع يخاف دعوة غير المؤمن كما قال النبي ﷺ: ((**اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً**))(٢).

وإذا دعاء بشرط المصلحة وأُجيب علم أنه من فضل الله تعالى، وإن تأخرت الإجابة يعلم أن المصلحة في تأخيرها، وإذا لم يجب علم أن المصلحة فيه إذا دعاء بشرط يكون في إجابته من الرجاء واليأس ولا يدعو شيئاً إلا بالاستحقاق.

باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان في كتاب الله تعالى ناطق بوجوبها كما قال تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾[آل عمران:١١٠]، وقد ذم الله تعالى التاركون لهما فقال تعالى: ﴿**كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾[المائدة:٧٩].

---

(١) الدعاء للطبراني ص٢٤.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ج٢٠ص٢٢.

والأمر بالمعروف على ضربين: فرض، وندب.

فالأمر بالفرض فرض، والأمر بالندب ندب.

وأما النهي عن المنكر: فباب واحد، والنهي عن جميع المنكرات واجب؛ لأن المنكرات كلها قبيحة.

وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراتب:

- باللسان.
- واليد.
- والسيف.
- والقلب.

فإذا أمكن حصول المعروف وإزالة المنكر بالقول لم يجز أن يجاوز إلى الضرب باليد، وإن أمكن باليد لم يجز أن يجاوز إلى السيف، فإن لم يمكن إلا بالسيف والقتال وجب كما قال الله تعالى: ﴿**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ**﴾[الحجرات:٩].

ويعمل في جميع ذلك على غالب ظنه، فإن غلب على ظنه أن لأمره ونهيه تأثير وجب عليه، وإن غلب على ظنه أنه لا تأثير لأمره ونهيه فلا يجب، وإن غلب في ظنه أن المنكر يزيد بإنكاره فيجب أن لا ينكره؛ لأنه لو أنكر لكانت الزيادة من جهته، وإن غلب في ظنه أنه إن أنكر يؤدي إلى قتله وكان في قتله إعزاز للدين جاز أن ينكر كما فعله الحسين ابن علي عليهما السلام، وزيد ابن علي عليهما السلام، وقال النبي ﷺ: ((**أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر**))[١]، وإن لم يمكن إنكاره يوجه من الوجوه انكر بقلبه، ولو [قصده][٢] ظالم لنفسه أو ماله جاز أن يقاتل فإن قتل كان جائزاً وإن قُتل كان شهيداً، كما قال النبي ﷺ: ((**من قتل دون نفسه، ودون ماله** – في خبر واحد – **فهو شهيد**))[٣].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ج١ص١٠٧، مسند أحمد بن حنبل ج٣١ص١٢٦.

(٢) مكتوب: قصد.

(٣) مصنف عبدالرزاق الصنعاني ج١٠ص١١٦، مسند الحارث ج٢ص٦٦٠.

باب في الإمامة

الكلام في الإمامة له أصول وفروع كثيرة نذكر هاهنا ما لابد منه:

فصل: في وجوب الإمامة:

الخلاف فيها على ثلاثة أوجه:

قال قوم: الإمامة تجب عقلاً، ولا يجوز أن يخلوا الزمان من إمام، ولا يجوز التكليف بغير الإمام، وهو مذهب الإمامية.

وقال قوم: لا تجب عقلاً، ويجوز التكليف بغير إمام، ويجوز أن يخلوا الزمان من الإمام، ولكن تجب بالشرع، وفيه ألطاف لتنفيذ أحكام شرعية لا لتعلم الشرع، وهذا مذهب الزيدية - كثرهم الله تعالى - والعدلية.

وقال قوم: لا تجب الإمامة عقلاً وشرعاً، ويجوز أن يكون الإمام، ويجوز أن لا يكون.

والدليل على أن الإمامة لا تجب عقلاً: أن التكليف له ثلاثة شروط لا بد منها ولا يصح التكليف بدونها:

[الأول]: كالقدرة والآلة وإزاحة العلة.

والثاني: بيان ما يجب على المكلف.

والثالث: الألطاف.

وليس الإمام في شيء من ذلك.

واللطف على ضربين:

لطف عام: لا يخلوا المكلف منه كمعرفة الله تعالى.

ولطف خاص: كالصلاة، والصيام، وأمثال ذلك.

ولا دليل على أن الإمام لطف عام فينبغي أن لا تجب عقلاً، ولأن الإمام أيضاً مكلف ولا يحتاج إلى إمام آخر؛ لأن حال المكلفين سواء في الطاعة والمعصية، مع وجود الإمام وعدمه، فسواء وجوده وعدمه، فصح أن الإمام ليس من الألطاف التي لا يجب التكليف إلا بها.

والدليل على أن الإمامة تجب شرعاً: أن الصحابة فزعوا إلى إقامة إمام حالاً بعد حال، ولم يجوزوا أن يكون الزمان خالياً من الإمامة، ولأن الله تعالى أمر بالحدود وأوجب، وليس لكل احد إقامة الحد، فوجب أن يختص به الإمام؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به وجب كوجوبه كالطهارة في أداء الصلاة وأمثالها.

فصل: في صفات الإمام:

الإمام يجب أن يكون:

- أفضل [](١) أهل زمانه.
- ويكون من أهل الاجتهاد.
- ويكون شجاعاً غير جبان، ثبت في الحروب.
- سخياً غير بخيل يمنع الحقوق.
- ورعاً غير فاسق.
- عدلاً غير جائر.
- ولا تصلح الإمامة في عموم الناس، ولا بد أن يكون من بيت مخصوص.
- وينبغي أن لا تكون به آفة لا يتمكن معها من القيام بأمر الإمامة كالعمى والزمن وغيرهما.

واختلفوا في النسب:

فقال قوم: ينبغي أن يكون من قريش من أي بطن كان، وهم المعتزلة.

---

(١) مكتوب: اظنه.

وقال قوم: لا اعتبار بالنسب، وإنما الاعتبار بالنص وهو مقصور على اثنى عشر وهو مذهب الإمامية.

وعندنا[1] : لا تصلح إلا في ولد الحسن والحسين عليهما السلام.

والدليل على أن النسب معتبر في الإمامة: إجماع الصحابة عند قول الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير»[2] فقال المهاجرين: «هذا الأمر لقريش»[3]، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: ((**الأئمة من قريش**))[4].

والدليل على صحة قول سادات الزيدية : إجماع الأمة أن الإمامة جائزة في أولاد الحسن والحسين عليهما السلام وجواز غيرهم مختلف فيه ولا دليل عليه[5]، ولذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام لما سمع خبر السقيفة وما احتجوا به أنه «الأئمة من قريش» فقال: ((**احتجوا بالشجرة واضاعوا الثمرة**))[6].

[موجبات عزل الإمام]:

والإمام إذا فسق يعزل عن الإمامة، وكذلك إذا نقض عنه صفة فيما شرطنا يعزل.

ولا يجوز إمامان في عصر واحد؛ لإجماع أهل البيت والصحابة.

فصل: فيما يقوم به الإمام:

لا يحتاج في أصول الدين من العقليات والشرائع إلى الإمام، والعقليات معلومة بالعقل، والسمعيات تعرف ضرورة بالتواتر.

---

(١) الزيدية.

(٢) صحيح ابن حبان ج٢ص١٥٧.

(٣) التبصير في معالم الدين للطبري ص١٥٥.

(٤) السنن الكبرى للنسائي ج٥ص٤٠٥.

(٥) هذا يسمى إجماع مركب.

(٦) شرح نهج البلاغة ج٦ص٤.

ويحتاج إلى الإمام لأمور شرعية لا يجوز أن يقوم بها [إلا] الإمام: كتولية القضاة والأمراء، وتنفيذ الأحكام، وإقامة الحدود، وحفظ بيضة دار الإسلام، والجهاد في دار الحرب، وقسمة الغنائم، وأخذ الزكوات والصدقات والحقوق المالية، وتزكية الشهود، والقصاص من قطع اليد وغير ذلك.

فأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تختص بالإمام، فإذا كان بإذنه فهو أولى، وإن كان المعروف والمنكر مما لا يؤثر فيه الأمر والنهي من جهة غير الإمام ويكون لأمره ونهيه أثر فهو من فرائض الإمام، وصلاة الجمعة أيضاً لا تنعقد إلا بالإمام.

فصل: في طريق تعيين الإمام:

اختلفوا فيه: فقال بعضهم: طريق تعيين الإمام بالعقد والبيعة، ثم اختلفوا في عدد من يعقد البيعة وهو مذهب العدلية الذين يقولون بالاختيار والبيعة.

والفرقة الثانية: قالوا طريق الإمامة وتعيين الإمام بالنص الجلي على العين والاسم، وهو مذهب الإمامية.

وعند أصحابنا الزيدية: طريق الإمام النص الاستدلالي، ويعرف بالدليل وهو على وجهين:

- [الأول]: نص على العين والاسم، كالنص على أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام.
- والثاني: على الصفة.

فمن حصلت فيه تلك الصفة من ولد الحسن والحسين صلوات الله عليهما وادعى الإمامة يصير إماماً، وتلك الصفة جميع خصال الإمام كما ذكرنا.

ولا تكون البيعة والخروج والقيام شرطاً في الإمام(١) والدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله تعالى، وعترتي أهل بيتي، ألا وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض**))(٢)، وقال أيضاً: ((**مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجى، ومن تخلف عنها غرق**))(٣).

---

(١) من دون الشروط المعتبرة.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) المعجم الأوسط للطبراني ج٥ص٣٠٦.

وأيضاً: إذا بطل قول الإمامية في النص، وقول أهل الاختيار في الاختيار، لم يبق إلا قول سادات الزيدية عليهم السلام.

فأما الدليل على بطلان قول أهل الاختيار: أن جميع شرائط الإمامة شرعية فيجب أن يكون عليه دليل شرعي حتى يصح، وليس على الاختيار دليل شرعي فوجب أن لا يصح، فإن ادعوا الاجماع، قلنا: لا نسلم؛ لأن كبار الصحابة اختلفوا فيه كأمير المؤمنين ومن كان معه، وإنما خالفوا ثبوت النص، ودفع الاختيار، فلو كان هناك إجماع [](١) لما اختلف هؤلاء الأكابر، فلما اختلفوا علمنا أنه لم يكن هذا إجماع.

والدليل على بطلان قول الإمامية: هو أنه لو كان نص على اثنى عشر لظهر ونقل، فلما لم ينقل علمنا بطلانه، ورواياتهم على إمامة اثنى عشر ليست من الآحاد فضلاً عن التواتر، فكيف يمكن أن يعتمد عليها.

ثم إن فرق الإمامية عند موت كل واحد من هؤلاء الأئمة اختلفوا في الإمام بعده(٢)، فلو كان النص معلوماً لما اختلفوا، وعندهم جعفر الصادق عليه السلام نص على ابنه إسماعيل، ثم إنه لما مات نص على موسى وقال: «ما بدا لله في شيء كبدا به في إسماعيل»(٣)، ولهذا جوزوا البداء على الله.

وقولهم في عصمة الإمام، وإثبات المعجز له، وإنه أعلم الناس، ويقولون: لا يمكن معرفة هذا إلا بالنص على العين، لا نسلم؛ لأن العصمة ليست بشرط بإجماع الصحابة، ولا يدعي احد منهم المعجز ولا يجب أن يكون أعلم الناس، ولكن يجب أن يكون عالماً بما تحتاج إليه الرعية، ويكون مجتهداً في العلم حتى يمكنه القيام بأمر الأمة وما يختص به من الأمور.

فأما فضل الأئمة في خصال الفضل فليس طريق إلى معرفته، وإنما يعرف ذلك بالنص [(٤)] ولذلك قلنا: أن أمير المؤمنين أفضل الأئمة، ثم الحسن، ثم الحسين عليهم السلام للنص الوارد فيهم.

---

(١) مكتوب: قلنا لا تسليم.

(٢) سبق وأن ذكر اختلافهم.

(٣) التوحيد للصدوق ص٣٣٦.

(٤) مكتوب: ولكن قلنا لك.

فصل: في أن الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هو وعلى أي وجه كان إماماً:

الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما هو أمير المؤمنين عليه السلام: بالنص عليه من جهة الله تعالى، ومن جهة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

- أما من جهة الله تعالى قوله: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾[المائدة:٥٥]، والولي وإن كان يحتمل معاني يثبت فيه أيضاً معنى الأمة فيحمل على جميع المعاني إلا ما دل عليه الدليل وليس بمراد من الآية، ثم إن الله ذكر هذه الآية لوصف بصفة وهي إيتاء الزكاة في حال الركوع ولم يكن لأحد هذه الصفة إلا لأمير المؤمنين عليه السلام.

- [وأما من جهة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم]: وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما رجع من حجة الوداع يوم غدير خم أمر بأن ينصب له منبر من رجال الجمال وكان يوم قظ[1] فجمع الناس وصعد المنبر واصعد علياً وخطب ثم أخذ بيده وقال: ((**أيها الناس ألست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. فقال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من ولاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصر، واخذل من خذله**))[2]، وسمع الناس بأجمعهم حتى قال عمر: «بخ بخ يا ابا الحسن اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنه»[3]، وقال في غزوة تبوك: ((**أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي**))[4].

- ولأنه عليه السلام أفضل الصحابة، والإمام يجب أن يكون الأفضل ولأنا ابطلنا الاختيار وتعيين الإمام فلم يبق إلا قول الزيدية.

فصل: والإمام بعد أمير المؤمنين عليه السلام:

الحسن ثم الحسين عليهما السلام:

---

(١) شديد الحرارة.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ص٦١٣.

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ج٤٢ص٢٣٣.

(٤) سبق تخريجه.

- لنص النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((**الحسن والحسين إمامان قاما، أو قعدا**))[1].

- ولأنه من قال بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام بالنص قال بعده بإمامتهما.

- ولأن فرق الأمة أجمعت على إمامة الحسن، وبعده على إمامة الحسين عليهما السلام.

فأما بعد الحسين عليه السلام: لم يكن نصاً على إمام بعينه، واسمه، وإنما كان النص على الصفة كما ذكرناه.

وكان زيد ابن علي عليهما السلام على تلك الصفة، ثم أبنه يحيى ابن زيد عليهما السلام، ثم النفس الزكية محمد ابن عبد الله ابن الحسن بن الحسن، ثم اخوه إبراهيم، ثم من قام بأمر الإمام [منهم][2]وفيهم مجموع شرائط الإمامة كانوا أئمة عليهم السلام.

(١) مجموع الإمام الهادي ص١٩٥.

(٢) خدش في الورقة لعله ما أُثبت.

[الباب السادس عشر

في أخبار الذين خرجوا في الدين]

فصل: فيمن خرج من أهل البيت عليهم السلام:

هم فرقتان:

فرقة منهم: ادعوا الإمامة وكانوا جامعين لخصال الإمامة، فهم أئمة مفترضوا الطاعة.

وفرقة: خرجوا على سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع الظلمة ومحو آثارهم.

فالفرقة الأولى: يجب نصرتهم على جميع الناس؛ لأن نصرة إمام الحق واجبة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: ((**اللهم انصر من نصره، واخذل من خذله**))[١]، وقال الحسين بن علي عليهما السلام: ((**من سمع واعيتنا أهل البيت فلم يجبه كبه الله على منخريه في نار جهنم**))[٢].

ومن خرج منهم على سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجب أيضاً نصرتهم؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان خاصة إذا كان قمع الظلمة والمبتدعة الذين وضعوا آثار الجور ومحوا آثار الحق، وكل من خرج من سادات العترة من هاذين الوجهين فآثارهم في الدين، والعدل، ظاهرة بحيث لا مطعن لأحد فيهم.

وقد اتفقت الزيدية على إمامة بعضهم، واختلفوا في بعضهم، وتوقفوا في بعضهم؛ وذلك لأنهم لم يعرفوا أحوالهم بالحقيقة بسبب خوف أعدائهم ما أمكنهم أن يعرفوا وينظروا في أحوالهم، ونحن نورد الآن طرفاً من أخبار من خرج منهم على الترتيب في إمامتهم على سبيل الاختصار، ثم نورد من المشهورين ممن خرج حتى لا يطول وبالله التوفيق.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) تاريخ الطبري ج٥ص٤٠٧ بلفظ: «فو الله لا يسمع واعيتنا أحد ثُمَّ لا ينصرنا إلا هلك».

فصل: نبتدئ بأخبار سيد الأنبياء محمد صلى عليه وعلى آله، ثم نتبع بأخبار أهل بيته عليهم السلام:

نسبه: محمد ابن عبد الله بن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي ابن غالب بن فهر بن مالك ابن النضر بن كنانة ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ابن نزار ابن معد بن عدنان(١).

وكان بين أولاد إسماعيل بن إبراهيم صلوات الله عليهم وبين عدنان وإسماعيل جماعة(٢)، وإسماعيل كانت أمه هاجر، [](٣) وإسحاق كانت أمه سارة، وإسماعيل كان أكبر من إسحاق وقيل أن الذبيح كان إسحاق والصحيح ان الذبيح كان إسماعيل بن إبراهيم، وقد جرت تلك الصفة بمكة قال النبي ﷺ: ((**انا ابن الذبيحين**))(٤) أراد إسماعيل وعبد الله.

وأمه كانت: آمنة ابنة وهب ابن عبد مناف ابن زهرة(٥)، تزوج بها عبد الله فولدت النبي ﷺ في الثاني عشر من ربيع الأول يوم الإثنين(٦)، قيل أنها ماتت بعدما ولدت وقيل عاشت إلى مده وقيل بعد سنتين(٧) والله أعلم.

وما كان له أخ وأخت من النسب، وروي أنه ﷺ ولد عام الفيل وكان له سبعة أعمام، وكانوا مع أبيه عشرة أبوهم عبد المطلب: عبد الله، والحارث، وزبير، والعباس، وأبو طالب، وحمزة، وضرار، ومقوم، وأبو لهب، وغيداق(٨).

---

(١) سيرة ابن هشام ج١ص١.

(٢) عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغ في النسب إلى أدد، قال: كذب النسابون، كذب النسابون، قال الله عز وجل: ﴿**وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا**﴾[الفرقان:٣٨]، قال ابن عباس: ولو شاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعلمه لعلمه. أنساب الأشراف ج١ص١٣.

(٣) مكتوب: وا.

(٤) المستدرك على الصحيحين ج٢ص٦٠٤.

(٥) نسب قريش ص٢٠.

(٦) سيرة ابن هشام ج١ص١٥٨.

(٧) وقيل أنها توفيت وله ست سنين. السير والمغازي لابن إسحاق ص٦٥.

(٨) نسب قريش ص١٧.

والعقب كان لأربعة منهم: الحارث، والعباس، وأبو طالب، وأبو لهب(١).

وكانت له ست عمات: عاتكة، وصفية، وأميمة، وأروى، وبيضاء، وبرة(٢).

وثلاثة من أعمامه كانوا مسلمين: حمزة، والعباس، وأبو طالب(٣)، وثلاث عمات مسلمات: صفية، وأروى، وعاتكة(٤).

وأبوه عبد الله مات قبل ولادته ﷺ، وقيل بعده بسبعة أشهر(٥) والله أعلم.

وأعطاه جده عبد المطلب إلى حليمة وكان معها خمس سنين(٦)، ثم جاءت به حليمة إلى مكة وكان مع أمه سنة ثم ماتت وله سنتين(٧)، ثم كان مع جده عبد المطلب سنتين، ومات عبد المطلب وضمه إلى أبي طالب؛ لأن أبا طالب وعبد الله كانا من أم واحدة، وكان مع أبي طالب سافر معه إلى الشام وله اثنى عشر سنة(٨)، وكان في طريق الشام قصد بحيراً(٩)، وكان له عشرون سنة حين وقعة عكاظ بين قيس وكنانة(١٠)، بعد ذلك سافر إلى الشام للتجارة لخديجة وكان له خمس وعشرون(١١)، ولما رجع من الشام تزوج بخديجة وكان له خمس وثلاثون سنة(١٢)، ولما جددوا إعمار الكعبة وسارعت القبائل في وضع الحجر الأسود على موضعه فكل قبيلة قالوا نحن نضع ثم رضيت قريش بحكم النبي ﷺ فأمر من كل قبيلة رجلاً فحملوه ووضعوه على مكانه وانقطعت المناورة(١٣)، وكان معظماً ومكرماً

---

(١) نسب قريش ص٢٥،٣٩،٨٥،٨٩.

(٢) نسب قريش ص١٧.

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم ج٢ص٦٧٢، الطبقات الكبرى ج٤ص٧، في إسلام أبي طالب خلاف.

(٤) الطبقات الكبرى ج٨ص٣٥، معرفة الصحابة لأبي نعيم ج٦ص٣٢٥٠.

(٥) سيرة ابن هشام ص١٥٨.

(٦) دلائل النبوة لأبي نعيم ج١ص١٥٩.

(٧) دلائل النبوة لأبي نعيم ج١ص١٥٩.

(٨) سيرة ابن هشام ج١ص١٨٠.

(٩) بحيرى الراهب.

(١٠) وقيل: كله أربع عشر أو خمس عشر. سيرة ابن هشام ج١ص١٨٤.

(١١) سيرة ابن هشام ج١ص١٨٧.

(١٢) والمشهور خمس وعشرون وقيل ثلاثون سنة. تاريخ اليعقوبي ج٢ص٢٠.

(١٣) سيرة ابن هشام ج١ص١٩٧.

بين قريش وكان اسمه محمد الأمين(١)، حتى إذا بلغ أربعين سنة أوحى الله إليه وأعطاه الرسالة في شهر رمضان وكان بمكة ثلاثة عشر سنة(٢)، ودعا الناس إلى الإسلام وفيما بين ذلك كانت هجرة الحبشة أمر قوماً من الصحابة بالهجرة إلى الحبشة وأمر عليهم جعفر ابن أبي طالب(٣)، وكان حديث الصحيفة وحصار الشعب(٤)، والسبب في ذلك أن جماعة من رؤساء مكة اجتمعوا وقالوا قد عظم امر محمد وقد جاوز ما ظننا وكل يوم هو أقوى ودبروا فيه وكتبوا كتاباً إلى بني هاشم وبني عبد المطلب أن لا تكلموهم ولا تبايعوهم وتشتروا وتناكحوهم وعقدوا البيعة وقلدوا الصحيفة على رقبة الصنم الكبير وخرج أبو طالب مع النبي ﷺ وبنوا هاشم وبنوا عبد المطلب إلى حصار الشعب وبقوا سنتين في الشعب(٥)، ومات أبو طالب وخديجة في حصار الشعب(٦)، ثم بعد ذلك نقض قوم الصحيفة وجاءوا بها فكل موضوع كان فيه اسم الله تعالى كان باقياً وما سواه قد اكلته دابة الأرض(٧)، وخرج النبي ﷺ ومن معه من الشعب إلى مكة، ثم بعد ذلك هاجر إلى المدينة بعد أن بايعه الأنصار وكان في الطريق حديث أم معبد(٨)، ودخل المدينة في اليوم الثاني عشر من ربيع الأول للسنة الأولى من الهجرة(٩)، ونقلوا التاريخ إلى المحرم(١٠)، وكان بالمدينة تلك السنة إلى صفر سنة اثنين، ثم أمر ببناء المسجد وآخى بين المهاجرين(١١)، وشرع الأذان والإقامة(١)، وزفت عائشة إلى بيته(٢)، فلما دخل الحول الثاني زوج فاطمة

---

(١) سيرة ابن هشام ج١ص١٩٧.

(٢) سيرة ابن هشام ج١ص٥٩٠.

(٣) سيرة ابن هشام ج١ص٣٢١.

(٤) السير والمغازي ص١٥٦.

(٥) وقيل: ثلاث سنين. السير والمغازي ص١٥٩.

(٦) السنة الثالثة قبل الهجرة.

(٧) السير والمغازي ص١٦٧.

(٨) أم معبد الخزاعية، كانت صاحبة خيمة سألها النبي ومن معه طعاماً ولم يكن لها سوى شاة مجهدة، فدعا بها النبي ودعا الله وإذا بالحليب يدر منها. غريب الحديث لابن قتيبة ج١ص٤٦٢.

(٩) سيرة ابن هشام ج١ص٤٩٢.

(١٠) قال ابن حجر: «وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأ وهذا أقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتداء بالمحرم» فتح الباري ج٧ص٢٦٨.

(١١) سيرة ابن هشام ج١ص٥٠٤،٤٩٦.

من علي عليهما السلام[3]، وفي رجب كان تحويل القبلة إلى الكعبة[4]، وفي شهر رمضان حرب بدر وقتل الكفار وأسرهم[5]، ثم دخلت سنة ثلاث من الهجرة وزفت فاطمة عليها السلام إلى بيت علي عليه السلام[6]، وماتت فيه رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[7] زوجت عثمان وزوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم كلثوم[8]، وتزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحفصة ابنت عمر[9]، وكانت وقعة أحد في تلك السنة في شوال[10]، [وفي سنة أربع كانت غزة بني النضير[11]، وغزوة ذات الرقاع[12]]، وفي سنة خمس كان غزوة الخندق وجمع الأحزاب[13]، وغزوة بني قريظة وقتلهم أيضاً في هذه السنة[14]، وكان في سنة ست غزوة بني المصطلق[15]، وحديث افك عائشة كان في هذه الغزوة[16]، وفرض الحج في هذه السنة وكان فيها حديث الحديبية[17]، وبيعة الرضوان[18]، وفي سنة سبع كانت غزوة خيبر[19]، والنبي صلى الله عليه

---

(١) سيرة ابن هشام ج١ص٥٠٨.

(٢) سيرة ابن هشام ج٢ص٦٤٤.

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ج٣ص١٦٢.

(٤) سيرة ابن هشام ج١ص٥٠٥.

(٥) السير والمغازي ص١٣٠.

(٦) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص٣٧.

(٧) قيل: في السنة الثانية. دلائل النبوة للأصبهاني ص٧٠.

(٨) دلائل النبوة للأصبهاني ص٧٠.

(٩) تاريخ الطبري ج٢ص٤٩٩.

(١٠) السير والمغازي ص٣٢١.

(١١) مغازي الواقدي ج١ص٣٦٣.

(١٢) تاريخ الطبري ج٢ص٥٥٥.

(١٣) سيرة ابن هشام ج٢ص٢١٤.

(١٤) تاريخ الطبري ج٢ص٥٨١.

(١٥) سيرة ابن هشام ج٢ص٢٩٨.

(١٦) تاريخ الطبري ج٢ص٦١٠.

(١٧) سيرة ابن هشام ج٢ص٣٠٨، تاريخ الطبري ج٢ص٦٢٠.

(١٨) تاريخ الطبري ج٢ص٦٣٢.

(١٩) سيرة ابن هشام ج٢ص٣٢٨.

اظنه تزوج بصفية ابنة حيي بن اخطب(١)، وعمرة القضاء كانت فيها(٢)، وفي سنة ثمان كانت وقعة مؤته(٣)، وشهادة جعفر عليه السلام، وكان في هذه السنة أيضاً فتح مكة(٤)، وغزوة حنين(٥)، وفي سنة تسع خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى غزوة تبوك(٦)، وفي هذه السنة حج أبو بكر بالناس(٧)، ودفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البراءة إليه فنزل جبريل عليه السلام وقال: ((**الله يقرئك السلام وقال: لا يبلغها إلا أنت أو رجل منك**))(٨) فأخذها من أبي بكر ودفعها إلى علي عليه السلام فقرأها على أهل مكة، وفي سنة عشر كانت حجة الوداع(٩)، وحديث غدير خم وإمامة أمير المؤمنين عليه السلام(١٠)، وفي سنة إحدى عشر في ربيع الأول كانت وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم(١١).

وكان للرسول صلى الله عليه وآله وسلم أربعة بنين وأربع بنات، والعقب كان لفاطمة عليها السلام فحسب وولدت فاطمة في حال الوحي(١٢).

وخلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم تسع أزواج: عائشة، وحفصة، وسودة، وميمونة، وزينب بنت جحش، وجويرية، وصفية، وأم حبيبة ابنة حرب.

وأسماء البنين: قاسم، وطاهر، وطيب واسمه عبد الله، وإبراهيم(١٣).

---

(١) السيرة لأبي حاتم ج١ص٤٠٦.

(٢) مغازي الواقدي ص٧٤١.

(٣) تاريخ الطبري ج٣ص٣٦.

(٤) سيرة ابن هشام ج٢ص٣٨٩.

(٥) سيرة ابن هشام ج٢ص٤٣٧.

(٦) تاريخ الطبري ج٣ص١٠٠.

(٧) دلائل النبوة للبيهقي ج٥ص٢٩٣.

(٨) مسند أحمد بن حنبل ج٢ص٤٢٧، المستدرك على الصحيحين ج٣ص٥٣.

(٩) تاريخ الطبري ج٣ص١٤٨.

(١٠) السنن الكبرى للنسائي ج٧ص٣١٠، المعجم الكبير للطبراني ج٢ص٣٥٧.

(١١) تاريخ الطبري ج٣ص١٩٩.

(١٢) عن الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((**كل بني أنثى فإن عصبتهم لأبيهم، ما خلا ولد فاطمة فإني أنا عصبتهم وأنا أبوهم**)) المعجم الكبير للطبراني ج٣ص٤٤.

(١٣) السير والمغازي ص٨٢.

وأسماء البنات: فاطمة، وزينب، ورقية، وأم كلثوم، أمهم خديجة إلا إبراهيم فإن أمه مارية القبطية[1].

---

(١) جمهرة أنساب العرب ص١٦.

أخبار أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام:

هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أبو طالب وعبد الله ابني عبد المطلب وكانا من أم واحدة(1).

وأم أمير المؤمنين عليه السلام: فاطمة بنت أسد ابن هاشم(2)، وولد في الكعبة(3)، وأسلمت أمه وبايعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم(4)، وهاجرت هجرتين إلى الحبشة وإلى المدينة(5)، وربت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبرته على أولادها، وكان رسول الله صلى عليه وعلى آله يدعوها بالأم، وماتت بالمدينة، فلما توفيت بكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: ((**يا أماه يرحمك الله، يا أماه كنت تشبعيني وتجوعين ولدك، ولقد كنت تؤثريني على أولادك**))(6)، وكفنها بقميصه وعمامته(7).

وأسلم علي عليه السلام يوم الثلاثاء من يوم المبعث، قيل كان سنه اثنتي عشر سنة، وقيل يوم أسلم ثلاثة عشر سنة، وقيل سبع سنين(8).

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضمه إلى نفسه في حال صغره ورباه(9)، ولما أسلم كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جميع الأيام لا يفارقه إلا بأمره حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وبويع له بعد قتل عثمان، [في] الثامن عشر من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين(10)، وضربه ابن ملجم عليه لعنات الله تترى فمات من ضربته في العشر الأواخر من شهر رمضان سنة أربعين(11).

---

(1) وهي فاطمة بنت عمرو بن عائذ. سيرة ابن هشام ج1ص109.

(2) السيرة النبوية وأخبار الخلفاء لابن حبان ج2ص521.

(3) المستدرك على الصحيحين ج3ص550.

(4) الطبقات الكبرى ج8ص178.

(5) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ج4ص1891.

(6) المعجم الأوسط للطبراني ج1ص67.

(7) المستدرك على الصحيحين ج3ص116.

(8) وقيل: ابن عشر سنين. السير والمغازي ص137.

(9) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص37.

(10) قيل: يوم الجمعة لخمس بقين من ذي الحجة. تاريخ الطبري ج4ص436.

(11) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص45.

وكان له أولاد كثر: الحسن، والحسين كانا من فاطمة عليها السلام، ومحمد ابن الحنفية كنيته أبو القاسم أمه خولة، ومحمد الأصغر، وأبو بكر، وعبد الله أمهم ليلى، وعمر أمه أم حبيب، وعباس، وعثمان، وجعفر، وعبد الله أمهم أم البنين بنت حزام، وعبد الرحمن، ويحيى أمهما أسماء بنت عميس، وعون، أربعة عشر.

والبنات ستة عشر [](1) وروي أكثر من ذلك.

والعقب من خمسة بنين: الحسن، والحسين عليهما السلام، والعباس، ومحمد بن الحنفية، وعمر، ومن البنات [خمس](2): زينب وعقبها أولاد عبد الله بن جعفر، وزينب الصغرى وعقبها في ولد عقيل بن أبي طالب محمد بن عقيل، وأم الحسن وعقبها في أولاد جعفر بن هبيرة [بن أخت] أمير المؤمنين عليه السلام، وفاطمة عقبها في أولاد سعيد بن الأسود بن أبي البختري(3).

وقاتل الناكثين طلحة والزبير وعائشة في حرب الجمل وكان الفتح له والحطم عليهم(4)، وبعد ذلك حرب صفين وقاتل معاوية(5)، والحكمان كانا سبب ذلك(6)، ثم قتال الخوارج(7)، ولما رجع من قتال الناكثين(8) وعزم على قتال معاوية وأمر بإخراج العسكر وكانت ضربة ابن ملجم لسبع عشر ليلة خلت من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، وتوفي في ليلة الحادي والعشرون منه(9)، ودفن في رحبة ثم نقل إلى الغري صلوات الله عليه(10).

---

(١) مكتوب: ثلاثين.

(٢) مكتوب: اربع.

(٣) ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى ص١١٧.

(٤) سنة ٣٦هـ.

(٥) سنة ٣٦هـ.

(٦) هما أبو موسى الأشعري وعمرو العاص.

(٧) سنة ٣٧هـ.

(٨) الخوارج.

(٩) وهو ابن ثلاث وستين سنة. تاريخ الطبري ج٥ص١٥٢.

(١٠) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص٤٥.

أخبار الحسن عليه السلام:

هو أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام، ولادته كانت في النصف من شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة بعد وقعة أحد[1]، وسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[2]، والرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول للحسن: ((**إن ابني هذا سيد**))[3]، ويقول: ((**به هيبتي وسؤددي**))[4]، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وله تسع سنين، وكان في جميع المقامات حاضراً مع أمير المؤمنين ولم يأذن له أن يبرز لقتال [عدوه] وكان يقول: ((**هما ابناء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم []**[5]**أخاف إن أُصيبا [انقطع نسل] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم**))[6].

فنص[7] عليه أمير المؤمنين بعد ما ضُرب، وخطب في اليوم الثاني من وفاته عليه السلام، وبايع بالحجاز والعراق أهل الحل والعقد، وجمع العساكر لقتال معاوية، وخرج معاوية من الشام، وبعث الحسن بن علي عليه السلام في مقدمة العسكر قيس ابن سعد، وعبد الله ابن العباس، والتقى الجمعان وهبا القتال، وخرج الحسن عليه السلام من الكوفة مع العسكر وقصد قتال معاوية فقصده قوم من الخوارج وجرحوه[8]، ووصل الخبر إلى معاوية فدعا عبيد الله ابن العباس إلى [بيعته][9] وغره، ورجع قيس ابن سعد بالعسكر إلى الكوفة، ومعاوية إلى الكوفة، واضطر الحسن عليه السلام إلى المصالحة، وصالحه في سنة إحدى واربعين[10].

وعقب الحسن عليه السلام كان في ولد الحسن ابن الحسن، وزيد ابن الحسن، وفي واحدة من البنات أم عبد الله زوجة زين العابدين عليه السلام أم محمد الباقر عليه السلام[11].

---

(١) تاريخ الطبري ج٢ص٥٣٧.

(٢) المستدرك على الصحيحين ج٣ص١٨٠.

(٣) مسند البزار ج١٣ص٢٠٠.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ج٢٢ص٤٢٣.

(٥) مكتوب: ان اصب.

(٦) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار ج٤ص٢٦٨.

(٧) إنما النص من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كما ذكر سابقاً، ولعله خطأ من المترجم أو الناسخ.

(٨) الفتوح لابن أعثم ج٤ص٢٨٨.

(٩) لعله كذا.

(١٠) تاريخ الطبري ج٥ص١٦٨.

(١١) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص٥٢.

وخرج الحسن عليه السلام بعد الصلح إلى المدينة بعد صلح معاوية وشرط معاوية مع الحسن أنه لا يولي أحداً الأمر بعده(١)، ثم اراد أن يولي يزيد بعده، فبعث إلى زوجة الحسن بالخفية جعدة بنت الأشعث ين قيس، وضمن لها بمال وشرط أن يزوجها من يزيد إن سمت الحسن عليه السلام، فسمت الحسن ثلاث مرات حتى مات الحسن بالمدينة سنة إحدى وخمسين من الهجرة، وقيل سنة خمسين، وقيل سنة تسع واربعين(٢)، وأوصى إلى الحسين عليه السلام ان يدفنه إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا أن يمنع وينازع، فجاء مروان ونازع واراد أن [يرضي معاوية بذلك](٣)، فدفنه الحسين عليه السلام بالبقيع صلوات الله عليه.

أخبار الحسين عليه السلام:

هو أبو عبد الله الحسين ابن علي عليه السلام، أمه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولد بعد الحسن في شعبان سنة أربع من الهجرة(٤)، وفي حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحسن ما قالا لأمير المؤمنين عليه السلام بأبيه فقال الحسن يا ابا الحسين، وقال الحسن يا ابا الحسن، وقالا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا أبه، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفاطمة عليها السلام، وكان مع أمير المؤمنين عليه السلام في جميع المشاهد، وأكرمهما حتى قتل أمير المؤمنين، وسماه رسول الله صلى الله عليه الحسين بأمر الله تعالى(٥)، ولما مات معاوية لعنه الله وأخزاه وبويع ليزيد بعث إلى المدينة وأراد بيعة الحسين، [فخرج] من المدينة بالليل وسار إلى مكة واتصل إليه بمكة كتب أهل الكوفة، واستدعوه بالمسير إليهم ليبايعوه(٦)، فخرج من مكة لقصد العراق، وجاء عبيد الله لعنه الله وأخزاه إلى الكوفة قبل الحسين عليه السلام، فلما سمع بمجيء الحسين عليه السلام بعث عسكراً ووصلوا إليه بكربلاء ونزل الحسين عليه السلام هناك، ثم بعث عبيد الله ابن زياد لعنه الله عمر ابن سعد مع العساكر لقتاله، وقاتلوا يوم عاشوراء وقتل عليه السلام وأهل بيته واصحابه(٧)، وبقي علي بن الحسين عليه السلام وكان عقب الحسين منه

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ج١ص٣٨٧، الصواعق المحرقة ج٢ص٣٩٩.

(٢) حسب اختلافهم في مبلغ عمره.

(٣) مكتوب: يفتن، وما أُثبت في تاريخ دمشق لابن عساكر ج١٣ص٢٨٧، والبداية والنهاية ج٨ص٤٤ وغيرهما.

(٤) تاريخ الطبري ج٢ص٥٥٥.

(٥) المستدرك على الصحيحين ج٣ص١٨٠.

(٦) سنة ٦٠هـ.

(٧) تاريخ الطبري ج٥ص٤٦٨.

ومن أبنة واحدة فاطمة بنت الحسن عليه السلام وعقباها في أولاد الحسن بن الحسن عليه السلام، أم علي بن الحسين كانت شهريار ابنة يزدجرد بن شهريان(١)، وكان عمره يوم قتل ثماني وخمسين سنة صلوات الله عليه(٢).

أخبار زيد بن علي عليه السلام:

هو أبو الحسين زيد ابن علي عليهما السلام، ولادته كانت في سنة خمس وسبعين من الهجرة، وأمه كانت جيدا أم ولد لزين العابدين عليه السلام(٣).

وكان زيد ابن علي مثل علي عليه السلام في الشجاعة والفصاحة والعلم، وكان عليه السلام بالشام فخرج إلى الكوفة لاستدعاء يوسف بن عمر الثقفي، وأقام هناك واختلف العلماء والناس إليه، وقرأوا عليه وتعلموا منه، فقال له يوسف ابن عمر: ويا زيد ينبغي ان تخرج إلى المدينة؛ لأنه خاف من جهته، فخرج من الكوفة على عزم المسير إلى المدينة فلما بلغ القادسية بلغه خلق من أعيان الكوفة واستدعوه حتى يرجع ويبايعونه ويقاتلون بين يديه، فرجع إلى الكوفة مختفياً وأخذ البيعة من الناس، ثم سار إلى البصرة وأقام بها مدة حتى بايعه خلق كثير من العراق[وخراسان](٤)، وبعث الدعاة إلى البلاد ورجع إلى الكوفة ووعد الخروج في أول صفر سنة اثنين وعشرين[](٥) ومائة من الهجرة، فأُخبر يوسف ابن عمر الثقفي بأحواله فقصده، فاضطر إلى الخروج قبل الميعاد فخرج ليلة الرابع والعشرين من المحرم في الكوفة ولم يحضر معه من المبايعين إلا القليل، وبعث يوسف الثقفي العساكر فلما رأى زيد ابن علي عليهما السلام تفرقاً من الناس فقال: "اظن أن القوم يفعلون معي كما فعلوا مع الحسين عليه السلام"(٦)، وقاتل مع قلة الأنصار ثلاثة أيام يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة حتى قتل كثيراً منهم فلما كان آخر يوم الجمعة أصابه سهم على جبينه فنقل إلى دار واخرج السهم من جبهته واستشهد عليه السلام ودفن ليلاً واسيل الماء على قبره حتى يخفى، فلما كان يوم السبت نودي بأن من دل على قبر زيد بن علي يعطيه كذا وكذا، فدُل على قبره

---

(١) ويقال بابويه بنت يزدرجرد.

(٢) الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية ص٦٠.

(٣) الإفادة ص٦١.

(٤) مكتوب: وجرى شان، ولعلها المذكورة.

(٥) مكتوب: وسبع.

(٦) الإفادة ص٦٤.

فأخرجوه وصلبوه وبعثوا برأسه إلى الشام إلى عند هشام ابن عبد الملك لعنه الله، وبقي في كناسة كوفان سنتين مصلوباً، فلما خرج أبو مسلم الخرساني كتب الوليد بن يزيد إلى يوسف الثقفي لعنه الله حتى أنزله واحرقه ورمى برماده في الفرات(١)، وسنه يوم قتل كانت سنه ست وأربعين.

وله عقب من ثلاثة بنين: عيسى، ومحمد، والحسين صلوات الله عليهم(٢).

أخبار يحيى ابن زيد عليه السلام:

كنيته قيل أبو عبد الله وقيل أبو طالب، فلما قتل زيد ابن علي عليهما السلام خرج من الكوفة وفر إلى خرسان، وكتب يوسف ابن عمر إلى نصر ابن سيار أمير خراسان حتى يطلبه، فطلبه كثيراً، وهو عليه السلام كان متوارياً ببلخ في دار حريش ابن عبد الرحمن الشيباني، وكان عامل بلخ عقيل بن معقل كتب إليه نصر حتى يطلب يحيى فأخبره أنه في دار حريش، فأمروا حتى جاءوا حريش وطلب منه يحيى وقال دلني عليه فلم يدل فأمر حتى ضُرب ستمائة سوط وحلف عقيل انك تضرب حتى تسلم يحيى وإلا اقتلك فقال: أفعل ما تريد وحلف بالله لو أن يحيى تحت قدمي واقتل لم ارفع قدمي عنه، فقال ابن له: دعوه حتى أدلكم عليه، فدل واخذوه وجاءوا به إلى نصر فحبسه وقيده وكتب إلى يوسف ابن عمر، وكتب يوسف إلى يزيد بن الوليد حتى اطلقوه فخلوه، ورجع يحيى حتى وصل بيهق فبايعه هناك جماعة فرجع ودعا الناس حتى اجمع عليه خلق كثير، ووصل الخبر إلى نصر ابن سيار فكتب إلى اصحاب العساكر في البلاد حتى يأخذوه، ووصل يحيى عليه السلام إلى نيسابور وكان أمير البلد عمرو ابن زرارة فقاتلوا، فقتل عمرو بن زرارة وخرج يحيى عليه السلام من نيسابور وسار إلى جوزجان وأجتمع عليه كثير وبعث نصر بن سيار عسكراً كثير إلى قتاله وقاتلوا حتى قتل يحيى عليه السلام وصلب مدة ثم دفن ثم بعثوا برأسه إلى بلد مرو [وتم دفنه](٣) بجوزجان في قرية أرغوي قيل يوم الجمعة في شهر رمضان سنة ست وعشرين ومائة، وقيل خمس وعشرين، وسنه يوم قتل ثماني وعشرون صلوات الله عليه(٤).

---

(١) أنساب الأشراف ج٣ص٢٥٧.

(٢) الإفادة ص٦٥.

(٣) مكتوب: وتربت.

(٤) الإفادة ص٦٨.

النفس الزكية عليه السلام:

كنيته أبو عبد الله وقيل أبو القاسم محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، يقال له المهدي والنفس الزكية، وكان في العلم والزهد والشجاعة بالمحل العظيم، وله مصنفات كثيرة، وكان جامعاً لشرائط الإمامة وسُمي بأمير المؤمنين، وكان متوارياً مده، وبعث أخاه إبراهيم والدعاة في الآفاق حتى اخذوا بيعتة خلق كثير، وخرج في آخر شهر جمادي الأخر لليلتان منه بقيتا سنة خمس وأربعين ومائة من المدينة وجاء إلى مكة، وبايعه أهل مكة ورجع إلى المدينة، وبعث أخاه إبراهيم إلى البصرة فلما دخل شهر رمضان بايعه خلق كثير من العلماء خاصة مشائخ المعتزلة اتصلوا به، ثم بعث أبو جعفر الملقب بالمنصور عيسى بن موسى ابن محمد ابن علي بن عبد الله بن العباس وقاتله، وقتل عليه السلام في رمضان سنة خمس واربعين ومائة، وله اثنتا وخمسون سنة سنه صلوات الله عليه(١)، وقيل غير ذلك والله أعلم.

وبعث برأسه إلى أبي جعفر ودفن باقيه بالبقيع، وطلب أبو جعفر أخاه إبراهيم ولم يظفر به، فأخذ أباه وأعمامه ومن أولاد الحسن ونيف بالمدينة، وأمر بقيدهم وحبسهم، وجاءوا بهم إلى العراق وحبسوهم، وقتل أكثرهم ومات بعضهم وقتل أباه عبد الله بن الحسن رحمة الله عليه، وما خلص منهم من الحبس إلا قليل.

ولما عذبوا في السجن وقتل بعضهم جاء النفس الزكية وأخوه إبراهيم متنكرين إلى أبيهما وقالا: هذه المشقة والمحبة تحصل إليكم بسببنا، لو أمرتنا حتى نظهر وندخل على أبي الدوانيق حتى لو قتلنا وخلصتم من هذه المحنة والمشقة.

فقال لبنيه: أمضيا وعيشا عزيزين وموتا كريمين، فانصرفا وخرج واحد بعد واحد، وقُتلا صلوات الله عليهما.

أخبار إبراهيم بن عبد الله:

كنيته أبو الحسن وهو إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، قد بعثه اخوه النفس الزكية إلى البصرة ليأخذ البيعة على الناس قبل خروجه، وكان هو متوارياً يدعو الناس، فلما خرج النفس الزكية بالمدينة واظهر الدعوة بالبصرة أيضاً وخرج يدعوا الناس في غرة شهر رمضان سنة

---

(١) الإفادة ص٧٣.

خمس واربعين ومائة، وفتح البصرة واخذ البيعة لأخيه وكان خليفة له على البصرة، وبلغه خبر قتله يوم العيد سنة خمس وأربعين ومائة، في وقت أن أراد أن يصلي صلاة العيد فصلى وصعد المنبر وخطب وأخبر بقتل أخيه وبكى وبكى الناس، فلما نزل من المنبر بايعه الناس بالإمامة وجميع علماء البصرة وأفاضلهم دخلوا في البيعة، وسار بسيرة الأئمة مدة، ثم بعث أبو جعفر بن عيسى ابن موسى مع العسكر إلى قتاله، وخرج هو من البصرة وقاتله بباخمرى وهزم عيسى بن موسى وعسكره، وطلع إبراهيم عليه السلام على تل ينظر إليهم فأصاب جبهته سهم، فانزلوه من الدابة فعاش ساعة ومات على حجر بشير الرحال(١)، وقُتل بشير على رأسه في اليوم الأول من ذي الحجة من هذه السنة، وبعثوا برأسه إلى أبي جعفر ودفن بدنه هناك صلوات الله عليه(٢).

أخبار الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسن المعروف بالفخي:

كنيته أبو عبد الله الحسين ابن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، أمه زينب بنت عبد الله بن الحسن ابن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، خرج بالمدينة في اليوم الثامن عشر من ذي القعدة سنة تسع وستين ومائة، وبايعه خلق كثير من أهل البيت ومن الأئمة والفقهاء، وخرج من المدينة حتى إذا أتى مكة استقتله العسكر في الطريق بفخ، وقاتلوه يوم التروية فأصابه سهم وقتل صلوات الله عليه وعلى آله(٣).

أخبار يحيى بن عبد الله:

هو أبو الحسين يحي وقيل أبو عبد الله يحي ابن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، فلما قتل الحسين بن علي الفخي كان يحي معه فهرب وتوارى وهو يدعوا الناس، وبايعه العلماء والناس وطلب بقعة تكون اماناً هناك، وبعث في الدعاة إلى البلاد، والتنحي إلى ديلمان بعد أن دعاه عالم كثير إلى بلاد الترك وغير ذلك، وكان يقول في بلاد ديلمان: خرجت لنا يمكن أن تكون لي.

---

(١) كان من أتباع الأئمة الأعلام، ومن خلص الزيدية الكرام. مطلع البدور ج١ص٥٨٣.

(٢) الإفادة ص٨١.

(٣) الإفادة ص٩٢.

وهارون الملقب بالرشيد كان يطلبه وبعث خلقاً كثيراً في طلبه حتى أخبر أنه بديلمان، فبعث يطلبه هناك وجرت قصة كبيرة حتى كان في آخر الأمر كتب كتاب الأمان كتاباً محكماً وثيقاً واشهد عليه الشهود وبعث إليه وخرج يحيى عليه السلام بعد أن علم أنه لم يخرج يسلم إليه لأن هارون بعث بمال عظيم [لأمره](١) ملك ديلمان جستان أن يبعث به إلى هارون، فقال يحيى: إذا وصل كتاب الأمان أخرج، فلما وصل كتاب الأمان خرج وجاء إلى هارون وبعثه هارون إلى المدينة، وشرط عليه أن لا يأخذ البيعة من أحد، ولا يخرج بالإمامة، فلما وصل المدينة وكان قلب هارون منشغلاً به وخاف أن يخرج بعث إلى المدينة حتى جاءوا بيحيى وقال له: أنت تدعوا إلى نفسك وتأخذ البيعة. فقال البينة ما فعلت هذا، فجاءوا بواحد اسمه عبد الله بن مصعب الزبيري وأدعى على يحيى عليه السلام أنه داعني إلى بيعته، وحدث قصة كبيرة، ثم أمر بحبسه ثم أمر كل يوم أن يعذب بأنواع العذاب، ومنع منه الطعام والشراب حتى ضعف ثم قتله، واختلفوا كيف قتله.

وكتب يحيى كتاباً في الحبس وختم عليه فأخرج بعد وفاته كتب فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم يا هارون المسْتَعدي قد تقدم، والخصم على الأثر، والحاكم لا يحتاج إلى بينة»(٢) صلوات الله عليه.

أخبار محمد بن إبراهيم طباطبا:

محمد بن إبراهيم بن إسماعيل الديباج بن إبراهيم الشبه بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، أبوه كان في حبس مهدي وموسى وهارون ومات أو قتل في الحبس، وكان محمد على طريق السلف في العلم والزهد والفضل والشجاعة وخصال الإمامة، خرج بالكوفة وكان أمير من العرب يسمى أبا السرايا السري بن منصور الشيباني(٣)، وكان له عسكر كثير بايعه واستدعاه حتى [](٤) جاء إلى الكوفة وأعانه وبايعه خلق كثير، وبعث الدعاة إلى الآفاق، وبعث أخاه القاسم عليه السلام إلى مصر للدعوة، والحسن ابن سهل كان والياً على العراق من قبل المأمون بعث بالعساكر دفعات كثيرة إلى قتال محمد بن إبراهيم

---

(١) مكتوب: لامراه.

(٢) الإفادة ص٩٧.

(٣) ثائر شجاع، من الأمراء العصاميين. يذكر أنه من ولد هانئ بن قبيصة الشيباني، قتل سنة ٢٠٠هـ. الأعلام ج٣ص٨٢.

(٤) مكتوب: إلى.

عليه السلام ورجعوا بالهزيمة، ووقعت ست وقائع بينهما وأصابه جراحات كثيرة ومرض وتوفي صلوات الله عليه(١).

وقام من بعده **محمد ابن محمد بن زيد**(٢) بذلك الأمر وبعثوا بالعساكر الكثيرة وقتل ابي السرايا وأُسر محمد وجاءوا به إلى المأمون ببلد مرو الشاهجان وخرسان وتوفي هناك وقيل سُم عليه السلام، ومشهد محمد بن إبراهيم بالكوفة، ومشهد محمد بن محمد بن زيد بمرو.

القاسم بن إبراهيم عليه السلام:

كان في العلم والزهد والفضل وجميع خصال الإمامة بمنزلة ليس في عصره مثله، فلما قتل اخوه محمد كان القاسم بمصر فبلغه خبره دعا إلى نفسه، وبعث الدعاة إلى الآفاق، وتوارى [و] هو بمصر وبايعه خلق كثير وكان متوارياً عشر سنين، وبعثوا في طلبه ناساً كثيراً ووالي مصر كان عبد الله بن طاهر(٣) شدد في طلبه ولم يمكن مقامه، [فـ]خرج من مصر مستتراً وجاء إلى الحجاز، وسافر إلى كل ولاية إلى خراسان والفرات والحجاز، وبايعوه في كل موضع ولم يتمكن من الخروج، ومات المأمون وقام مقامه المعتصم وكان هو أشد في طلبه، فجاء القاسم عليه السلام في آخر الأمر إلى قرية يقال لها [الـ]رَّس(٤) وأقام هناك حتى توفي سنة ست واربعين ومائتين، وكان عمره سبعاً وسبعين سنة، ومشهده بـ[الـ]رَّس صلوات الله عليه(٥).

الهادي إلى الحق عليه السلام:

كنيته أبو الحسين يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليهم السلام، مولده بالمدينة سنة خمس وأربعين ومائتين، وكان بين ولادته ووفاة جده القاسم سنة، ولما ولد جاءوا به إلى جده القاسم فحمله وقال لأبيه الحسين بم سميته؟ قال: يحيى، وكان للحسين أخ اسمه يحيى مات قبل ولادة الهادي، فبكى القاسم عليه السلام

(١) الإفادة ص١٠٨.

(٢) تاريخ خليفة بن خياط ص٤٦٩.

(٣) كان والياً على خرسان ثم مصر.

(٤) بالقرب من ذي الحليفة.

(٥) الإفادة ص١١٤.

وقال: «هو والله يحيى صاحب اليمن»(١)، قاله بسبب أخبار وردت في باب يحيى عليه السلام، وكان الهادي عليه السلام في حال الصباء معروفاً بالقوة والشجاعة، وكان بدأ يشتغل في حال صباه بالعلم حتى بلغ في أنواع العلوم والزهد وجميع خصال الإمامة بحيث لم يوجد في أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله، وكان من أهل الاجتهاد العظيم، وصنف في العلوم ولعل كانت [سنه] تسعة عشر، وجاء[(٢)] آمل مع أقاربه وقومه، ورجع إلى المدينة، وكان في اليمن أمير يقال له أبو العتاهية بعث الرسل إلى يحيى عليه السلام واستدعاه حتى أتى إلى اليمن وبايعه وكذلك جميع أهل اليمن بايعوه، وقام أبو العتاهية مع العسكر بنصرة الهادي عليه السلام، وكان خروجه سنة ثمانين ومائتين في زمان المعتضد وسنه وقت خروجه كان خمس وثلاثين، واستقام الأمر باليمن، وكان مقامه في صعدة، ولُقب بالهادي إلى الحق، ثم بعد ذلك علت القرامطة هناك وظهر في صنعاء رجل منهم يقال له علي ابن الفضل وقيل أنه كان يدعي النبوة وقصد مكة حتى خرب الكعبة وقد وقعت بينه وبين الهادي عليه السلام مقابلة كثيرة وروي أنه قابله سبعين مرة بنفسه ثم استأصله وقتل أكثرهم، وتفرق الباقون واهلكهم الله تعالى على يديه بسيرة حسنة على موجب الشرع وطرق أئمة الحق، إلى آخر سنة ثمان وتسعين ومائتين ثم توفي وله ثلاث وخمسون سنة، ومدة خلافته كانت ثماني عشر سنة، ومشهده بصعدة في جانب المسجد.

وأولاده محمد المرتضى لدين الله، وأحمد الناصر، وفاطمة، وزينب أمهم فاطمة أبنة الحسن ابن القاسم، وكان له ابن من امرأة صنعانيه اسمه الحسن، وأخباره وآثاره مروية، وله تصانيف كثيرة مثل الأحكام، والمنتخب، وأجوبة على المسائل، وغيرها صلوات الله عليه(٣).

أخبار الناصر للحق عليه السلام:

كنيته أبو محمد الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن [عمر](٤) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، مولده بالمدينة، وأمه أم ولد اسمها أم حبيب، وكان جامعاً في العلم والزهد والشجاعة وخصال الإمامة، وجاء إلى طبرستان في أيام الداعيين الحسن ابن زيد ومحمد بن زيد، وأقام هناك مدة

---

(١) له شواهد في سيرة الهادي إلى الحق ص٣٠ وما بعد.

(٢) مكتوب: مع.

(٣) الإفادة ص١٢٨.

(٤) مكتوب: عثمان.

وهما يعظمانه، وبين ذلك جاء إلى نيسابور في أيام [جستان][(١)] ودعا الناس إلى نفسه وجرت بينه وبين الجحستاني قصة وحبسه وكتب إليه محمد ابن زيد حتى اطلقه وجاء إلى طبرستان عنده، ثم من بعد ذلك خرج بديلمان ورجع إلى طبرستان وبعثوا من خراسان عساكر كثيرة إلى قتاله وقاتلهم وقتل خلقاً كثيراً عظيماً وهزمهم، وكان يحث على نصرة الهادي عليه السلام، ويقول: «يجب نصرة الهادي، وهنا يجب نصرتي»، ودعا الناس في جيلان وديلمان حتى آمن خلق كثير من الكفار [(٢)]بسببه[(٣)]، وقيل أسلم على يديه ألف ألف نسمة والله أعلم، ودخل عليه السلام آمل وبايعه أهل آمل وأقام هناك، وأشار إلى الحسن أن يقوم مقامه، ووفاته كانت في شعبان سنة أربع وثلاث مائة، ومدة قيامه بالإمامة ثلاث سنين وأشهر، صلوات الله عليه[(٤)].

المرتضى لدين الله عليه السلام:

كنيته أبو القاسم محمد بن يحيى بن الحسين ابن القاسم عليهم السلام، أمه فاطمة بنت الحسن بن القاسم، وهو جامع لخصال الإمامة، فلما توفي الهادي عليه السلام قام مقام الهادي وسار بسيرته مدة، فخرج رجل من الباطنية يقال له أبو الفضل القرمطي، فحاربه المرتضى وقهره، ثم نظر إلى الناس وأحوالهم فلم يراهم مثل ما رأى في أيام الهادي وقد تغيروا أعتزل، وكان أخوه الناصر غائباً فلما قدم سلم الأمر إليه واعتزل، وكانت مدة قيامه بالإمامة سنتين وشهر، ثم توفي سنة عشر وثلاث مائة، وله اثنان وثلاثون سنة، ودفن بجنب مشهد الهادي بصعدة صلوات الله عليهما[(٥)].

---

(١) مكتوب: الجحستاني.

(٢) مكتوب: و.

(٣) جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص٥٤، الكامل في التاريخ ج٦ص٦٢٩، تاريخ ابن خلدون ج٤ص١٤٦، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص٢٧٦.

(٤) الإفادة ص١٤٧.

(٥) الإفادة ص١٦٩.

الناصر لدين الله عليه السلام:

كنيته أبو [الحسن][1] أحمد بن يحيى بن الحسين بن القاسم عليهم السلام، وهو والمرتضى من أم وأب واحد، وكان جامعاً لخصال الإمامة، وسلم المرتضى الأمر سنة واحد وثلاث مائة، وقام بالأمر وسار بسيرة أبيه الهادي عليه السلام، وقد كثرت القرامطة في أيامه واشتغل بقتالهم حتى استأصلهم وما بقي منهم أحد إلا من كان متخفياً جانب ورجع بعضهم والتجأوا إليه، وتوفي سنة خمسة عشر وثلاث مائة، وكانت مدة قيامه بالإمامة ثلاثة عشر سنة، ومشهده في جنب مشهد الهادي صلوات الله عليه[2]، وترتيب إمامتهم الهادي ثم المرتضى ثم الناصر الكبير ثم الناصر أحمد بن يحيى صلوات الله عليهم.

الداعي لدين الله عليه السلام:

كنيته أبو عبد الله محمد بن الحسن بن القاسم بن الحسن بن علي بن عبد الرحمن بن القاسم ابن الحسن ابن زيد بن الحسن ابن علي ابن أبي طالب عليهم السلام، وكان جامعاً في العلم والزهد والشجاعة وخصال الإمامة، وكان الأمراء الثلاثة من آل بويه، وجميع الناس يعظمونه إكراماً له ولأبيه، ودخل بغداد في أيام أبي الحسين معز الدولة فعظمه وهؤلاء إخوانه الثلاثة الأمراء آل بويه علي والحسين وأبو الحسين كانوا من المقدمين لعسكر الداعي وأقام ببغداد مدة، ثم كبار أهل الديلم وعلماؤهم كتبوا إليه واستدعوه حتى يأتي إلى ديلمان حتى يبايعوه بالإمامة ومعز الدلة كان غائباً، فخرج من بغداد ليلاً إلى الديلم وبايعوه سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة، وسار هناك مدة على طريق السلف، وكان له قتال كثير مع أولاد الناصر الكبير؛ لأنهم لم يكونوا على سيرة أبيهم ومع عساكر خراسان أيضاً، ثم توفي سنة ستين وثلاث مائة، وكانت مدة إمامته سبع سنين، وروي أنه عليه السلام سُم[3].

---

(١) مكتوب: الحسين.

(٢) الإفادة ص١٧١.

(٣) الإفادة ص١٧٣.

المؤيد بالله أبو الحسين والسيد أبو طالب الناطق بالحق عليهما السلام:

السيد المؤيد بالله أبو الحسين أحمد وأبو طالب يحيى ابن الحسين بن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون بن محمد بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ﰠ، خرج أولاً السيد الإمام أبو الحسين وقام بأمر الإمامة وكان جامعاً لخصال الإمامة، وتوفي بديلمان يوم السبت يوم العيد سنة احدى وعشرين[1] واربع مائة، وسنه يوم مات نيف وسبعين سنة، وله تصانيف كثيرة وآثار رحمة الله عليه ورضوانه.

ثم قام بعده:

السيد أبو طالب:

بالإمامة، وبايعه أهل الديلم، وسار بسيرة أئمة الحق، حتى توفي سنة اثنين وعشرين[2] وأربع مائة، وكان مولده سنة أربعين وثلاث مائة، وله ثمانون سنة ونيف سنة حين وفاته.

فصل: على الترتيب الذي ذكرنا أورد الهادي ﰡ إلى أيامه[3]، والسيد أبو طالب أورد إلى أيامه هكذا[4].

فصل: وبعد وفاة السيد أبي طالب خرج قوم بعضهم مجمعون لخصال الإمامة:

كالسيد أبي الحسن الحُقَيْني[5].

والناصر الصغير[1] الذي كان في أيامنا، وغيرهم، وكان بعضهم شبيهاً.

---

(١) قيل توفي سنة إحدى عشرة وأربعمائة. الحدائق الوردية الوردية في مناقب أئمة الزيدية ج٢ص١٤٦.

(٢) قيل توفي سنة أربع وعشرين وأربعمائة. الحدائق الوردية الوردية في مناقب أئمة الزيدية ج٢ص١٦٨.

(٣) في الأحكام في الحلال والحرام.

(٤) في الإفادة في تاريخ أئمة الزيدية.

(٥) وهو الإمام الهادي أبو الحسن علي بن جعفر بن الحسن بن عبدالله بن علي بن الحسن بن علي بن أحمد الحقيني بن علي بن الحسين الأصغر بن علي سيد العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، أجمع العلماء في زمانه أن سُبع علمه آلة للترشح للإمامة. الحدائق الوردية ج٢ص٢٠٠.

فأما الذين خرجوا من غير هؤلاء الذين ذكرناهم وكانوا عدداً كثيراً فنحن نشير إلى أسماء بعضهم لأن إيراد جميعهم وتفصيل أحوالهم يطول:

الحسين بن زيد بن علي عليهما السلام كان في عسكر النفس الزكية فلما قتل النفس الزكية كان متوارياً مدة، ثم ظهر، وكان عند الصادق عليه السلام وتعلم منه علوماً كثيرة[٢].

ثم خرج رحمه الله موسى ابن عبد الله ابن الحسن بن علي بن أبي طالب وكان من دعاة النفس الزكية، وبعده اصابه تعب كثير، وكان متوارياً مدة، ثم أُخذ وضُرب بالسوط، ثم حُبس وكان في تلك المحنة حتى مات رحمه الله[٣].

أبو الحسن علي بن العباس بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام، كان يدعوا الناس ببغداد فأُخبر الملقب بالمهدي بذلك فحبسه ثم اطلقه وسمه فمات رحمه الله[٤].

عيسى بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام، فلما دعا هشام بن عبد الملك إلى الشام زيد بن علي فخرج ومعه عياله فنزل في دير رهبان فولد له ولد فسماه عيسى تبركاً بعيسى ابن مريم عليه السلام، فلما كبر كان مع النفس الزكية واخيه إبراهيم في حروبهما، قال لهم: من خلفكما من آل أبي طالب سلماه إلي حتى اقتله، وكان متوارياً مدة كثيرة، ودار في العالم حتى مات متوارياً[٥].

أحمد بن عيسى بن زيد فقيه آل محمد[٦].

أبو محمد عبد الله بن محمد بن النفس الزكية[٧].

---

(١) وهو الإمام الناصر أبو عبد الله الحسين بن أبي أحمد الحسين بن الحسن بن علي بن الإمام الناصر للحق الحسن بن علي الأطروش عليهم السلام، قام بهوسم سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة، وتوفي سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة. الحدائق الوردية ج١ص١٩٥.

(٢) مقاتل الطالبيين ص٣٣١.

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ج٦٠ص٤٤٣.

(٤) مقاتل الطالبيين ص٣٤٢.

(٥) مقاتل الطالبيين ص٣٤٢.

(٦) مقاتل الطالبيين ص٤٩٢.

(٧) مقاتل الطالبيين ص٢٦٨.

أبو محمد الحسن بن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن[1].

إدريس بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، خرج إلى الأندلس بعد النفس الزكية وخرج هناك، وأولاده هناك[2].

محمد بن جعفر الصادق عليهما السلام، خرج ثم أُخذ ثم جيء به إلى المأمون بجرجان ومات هناك، ومشهده بجرجان[3].

إبراهيم بن موسى بن جعفر، خرج باليمن ثم أُخذ وجاءوا به إلى المأمون فحبسه ثم اطلقه[4]، ثم خرج من بعده أخوه عبد الله بن موسى وأخذوه وجاءوا به إلى المأمون فأطلقه.

عبد الله بن موسى بن عبد الله، خرج بالمدينة وقاتله عسكر فلم يجد عوناً فهرب[5].

محمد ابن القاسم صاحب الطالقان، خرج هناك وأخذوه وحبسوه فمات في الحبس[6].

الحسن ابن زيد[7] ومحمد بن زيد، خرجا بطبرستان ومات الحسن، وقام محمد بالأمر وقتله عسكر خرسان[8].

والداعي الحسن بن القاسم بخرسان، وخطبوا له، ثم قتل[9].

ثم يحيى ابن عمر، من أولاد زيد بن علي، خرج في أيام المستعين، بعث بالعساكر فقتلوه[10].

---

(١) تاريخ الطبري ج٨ص١٣٣.

(٢) البدء والتاريخ ج٦ص٨٦.

(٣) مقاتل الطالبيين ص٤٣٨.

(٤) تجارب الأمم وتعاقب الهمم ج٤ص١١٨.

(٥) مقاتل الطالبيين ص٤٩٨.

(٦) مقاتل الطالبيين ص٤٦٤.

(٧) تاريخ الطبري ج٩ص٢٧١.

(٨) مقاتل الطالبيين ص٥٤٢.

(٩) الكامل في التاريخ ج٦ص٧٢٦.

(١٠) تاريخ الطبري ج٩ص٢٦٦.

الثائر جعفر ابن محمد، خرج بطبرستان(1).

وخرج جماعة كثيرة من أولاد الحسن والحسين عليهما السلام في كل وقت وأخبارهم كثيرة مروية عليهم وعلى آبائهم السلام.

(1) تاريخ الخلفاء ص٣٦٨، سمط النجوم العوالي ج٤ص١٨٧.

[الباب السابع عشر

في بيان ما يجب معرفته من الشرعيات]

باب ذكر العبادات: التي يحتاج المكلف إلى معرفتها على سبيل الجملة مما لا بد منه، ثم نذكر في آخرها باباً في أسماء الله تعالى وصفاته ونختم به الكتاب إن شاء الله تعالى.

كتاب الطهارة

الماء على ثلاثة اضراب: طاهر، وطهور، ونجس.

والطهور: هو الماء المطلق الذي لم يمسه نجس ولا لاقاه نجس، أو طاهر غير طعمه أو ريحه أو لونه من غير شيء شابه، ولم يستعمل في تطهير شيء من الأعضاء.

والطاهر: هو الذي ليس بطهور ما شابه طاهر سواه فغيره.

والنجس: كل ماء قليل شابه نجس أو لاقاه كثيراً كان النجس أو قليلاً غيره أو لم يغيره.

والماء الكثير إذا شابه من النجس ما يغيره صار نجساً.

وحد الماء الكثير: الماء الذي جرت العادة في مثله أن يستوعب شرباً وطهوراً، كالبئار النابعة، والأنهار الجارية، والبرك الواسعة، والقليل ما دونه.

والنجاسة: ما خرج من السبيلين من كل حيوان لا يؤكل لحمه، – وما يؤكل لحمه فإن بوله وروثه طاهر–، والدم المسفوح من أي خرج كان، وكذلك القيح، والقيء، والخمر، والميتة، والكلب، والخنزير، والمشرك بالله تعالى، وجلود الميتة لا تطهر بالدباغ.

والذي ينقض الوضوء خمسة أشياء:

أحدها: ما يخرج من السبيلين.

والثاني: الدم والقيح المسفوحان من [أي] خرج كان.

والثالث: القيء الذارع.

والرابع: النوم المزيل للعقل على أي حال كان.

والخامس: كبائر العصيان.

وفروض الوضوء: النية، والمضمضة، والاستنشاق، وغسل الوجه من مقاص الشعر إلى الاذنين مع الذقن، وتخليل اللحية إن كانت، ثم غسل اليد اليمنى مع الذراع والمرفق، ثم كذلك اليسرى، ثم مسح جميع الرأس مقبله ومدبره وجوانبه مع الأذنين ظاهرهما وباطنهما، ثم غسل القدم اليمنى مع الكعبين، ثم كذلك اليسرى، وتخليل أصابع الرجلين، كل عضو مرة على الترتيب، والتسمية فرض عند الذكر يقول بعد النية بسم الله الرحمن الرحيم، فإن نسيها ناس اجزأه.

والغسل: ما جرى عليه الماء مع الدلك.

والمسح: إمساس الماء بحيث لا يجري.

ولا يجزئ المسح على القدمين ولا الخفين والجوربين عن غسلهما، ومن قلم اظفاره أو حلق رأسه وهو متوضئ يجب أن يغسلها.

وكمال الوضوء أن يبدأ فيغسل يديه قبل الوضوء، ويغسل كل عضو ثلاث مرات على الترتيب، ومسح الرقبة مع الرأس سنة.

ويجب الغسل على الرجال والنساء من أنزال المني في يقظة كان [أو] منام، ومن التقاء الختانين، ويجب على المرأة خاصة من الحيض والنفاس، وغسل الميت واجب، والغسل من غسل الميت سنة.

ومن فروض الغسل الواجب : النية، والمضمضة، والاستنشاق، وإيصال الماء إلى أصول الشعر، ودلك جميع البشرة، والوضوء بعد الغسل على من أراد الصلاة فرض.

وكمال الغسل: [(١)] ثلاث مرات.

وغسل الجمعة، والعيدين، والاحرام سنة(٢)، وغسل الحيض والنفاس فرض.

والغسل ما جرى عليه الماء، كما تقدم.

---

(١) مكتوب: غسل.

(٢) مكتوب: والسنة.

والتيمم واجب عند عدم الماء في آخر وقت الصلاة، والتيمم عن الحدث والجنابة سواء، وهو ضربتان ضربة للوجه، وضربة لليدين، ولا يجوز التيمم بشيء سواء التراب، ومن اراد ضرب يديه على التراب الطاهر ولا يجريه حتى يعلق التراب [(١)]بكفيه، ثم يمسح بيديه وجهه مسحاً غامراً، ويدخل ابهاميه تحت عاتقه تخليلاً للحيته إن كانت، ثم يعود فيضرب بيده على التراب ضربة أخرى، ويفرج بين أصابعه ثم يرفع [(٢)] أصابعه ويقبضهما فيبدأ بمسح يمينه من ظاهرها من عند الاظفار حتى يأتي على ذلك إلى المرفق، ثم يقلب راحته اليسرى على باطن كفه اليمنى فيمسح جميع باطنها إلى راحته وجميع يده وابهامه، ثم يرد يده اليمنى على ظاهر يده اليسرى فيفعل بها ما فعل باليمنى.

ولا يصلي بتيمم واحد إلا فريضة واحده ونافلتها، ويجب التيمم على من تعذر عليه الماء المطلق من حاضر أو مسافر أو كان مريضاً؛ يخاف من استعمال الماء عنتاً، ومن كان ببعض أعضائه جرح يتعذر اجراء الماء عليه غسل ما سواه ويتركه ولم يجز أن يتمه، ولا يتيمم إلا في آخر الوقت إن كانت صلاته ظهراً يتحرى وقتاً يغلب على ظنه أنه ما بقي بعدها من الوقت قبل غروب الشمس لم يتسع لأكثر من العصر وتيمم به، وإن كانت عصراً يتحرى وقتاً يغلب عنده أنه يصادف فراغه منها غروب الشمس، وكذلك يتحرى المغرب والعشاء يصادف فراغه منها طلوع الشمس، ويجب عليه أن يطلب الماء قبل ذلك وإذا وجد الماء بعد ما تيمم وصلى وهو في نفسه من الوقت فعليه الطهارة وإعادة الصلاة وإن وجده بعد مضي الوقت فلا إعادة، ويعيد الطهارة لما يستأنف من الصلاة.

وغسل الأنجاس لا يجوز إلا بالماء المطلق دون سائر المائعات.

فصل : والنجاسة نوعان:

[الأول]: نوع له أثر ظاهر فيجب إزالة أثره، فإن لم يزل بالماء وحده فليستعمل في إزالته ما جرت العادة ان يستعمل في إزالة النجاسة كالصابون ونحوه، فإن لم يزل بعد إبلاء العذر فلا بأس.

والنوع الثاني: الذي لا أثر له فيجب غسله ثلاثاً.

---

(١) مكتوب: و.

(٢) مكتوب: يد.

والاستنجاء بالماء واجب من كل ما خرج من السبيلين من كل نجس، ومن الريح عند يحيى عليه السلام، وعند المرتضى والناصر واجب، والاستنجاء بالأحجار قبل الماء مستحب، والسبيلان فيه سواء، ولا يستنج بعظم ولا روث ولا شيء من المأكولات، ولا يستنج باليمين إلا من ضرورة وإن فعل اجزأه.

فصل: في الحيض:

أحوال النساء في الحيض أربع:

[الأول]: منها حال: المبتدأة: فإذا رأت المرأة الدم تركت الصلاة، فإن انقطع الدم دون العشر وزاد على ثلاثة أيام ودمت العشر فالدم كله حيض، وإن زاد على العشر رجعت إلى أكثر عادة نسائها من قبل أبيها اخواتها وعماتها، وإن جهلت عادتهن رجعت إلى أكثر الحيض.

والثانية: حال الناسية لعادتها: وهذه حكمها حكم المبتدأة تفعل كما تفعل المبتدأة.

والثالثة: الذاكرة لعادتها: وعادتها كما كانت فهذه إذا استمر بها الدم تترك الصلاة أيام عادتها، فإذا انصرفت ايام عادتها اغتسلت وحكمها حكم المستحاضة.

والرابعة: حال الذاكرة لعادتها وعادتها زادت أو نقصت: وهذه [تستقرء](١) عادتها [بقرائن](٢).

والمستحاضة تتوضأ لوقت كل صلاة، ويجوز أن تجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء في آخر وقت الأولى، وأول وقت الأخرى بوضوء واحد.

وأقل الحيض ثلاثة أيام بلياليها من الوقت إلى الوقت، وأكثره عشرة، وأقل الطهر عشرة، ولا يجتمع حيض وحبل، وأقل النفاس لا حد له وأكثره اربعون، وإذا لم ترى الدم عند الولادة لم تكن نفاساً تترك الصلاة، وإن رأت الدم أنقطع وطهرت عشرة أيام ولم ترى الدم فالدم الثاني لا يكون نفاساً ويكون حيضاً أو استحاضة على ما تدل عليه العاقبة.

---

(١) مكتوب: تستقر.

(٢) مكتوب: بقرين.

كتاب الصلاة

مواقيت الصلاة:

لكل صلاة وقتان: وأول وقت الظهر زوال الشمس وهو أن يصير ظل كل شيء في الزيادة بعد النقصان، وآخره حتى يصير ظل كل شيء مثله سواء في الزوال، وهو أول وقت العصر، وآخره حتى يصير ظل كل شيء مثله، وأول وقت المغرب غروب الشمس ويستبان ذلك بظهور كوكب من كواكب الليل، وآخره سقوط الشفق، والشفق هو الحمرة لا البياض، وآخره ثلث الليل، وأول وقت صلاة الفجر طلوع الفجر، وآخره قبل طلوع الشمس، وهذه الأوقات هي التي تستحب للمختار أن يختارها ولا يعدل عنها.

فأما من كان مريضاً أو مسافراً أو خائفاً أو مشتغلاً بشيء من الطاعات فله أن يجمع بين الظهر والعصر بعد زوال الشمس إلى غروبها، وبين المغرب والعشاء الآخرة من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، وأن يصلي الفجر ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

ومن أدرك من العصر ركعة قبل غروب الشمس فقد أدركه، ومن أدرك من العتمة ركعة قبل طلوع الفجر فقد أدركه، ولو أن كافراً أسلم ومغمى عليه آفاق أو حائضاً طهرت أو صبياً أدرك قبل غروب الشمس بقدر خمس ركعات لزمهم الظهر والعصر، ولو كان قبل طلوع الفجر بقدر أربع ركعات لزمهم المغرب والعشاء، ولو كان قبل طلوع الشمس بقدر ركعة لزمه الفجر.

والأذان فرض على الكفاية، فإذا أذن واحد سقط عن الباقين، فأما إذا صلى وحده يجب لكل فريضة إقامة، ويجوز للمحدث أن يؤذن ولا يجوز للجنب، ولا تجوز الإقامة إلا على وضوء.

فصل: في أقل ما يجري من عمل الصلاة:

فرائض الصلاة: النية، والتكبير، وقراءة فاتحة الكتاب مع ثلاث آيات من القرآن مرة واحدة، والركوع، والسجود، والاستواء من الركوع، والسجود، والتشهد الذي يقع التسلم عقبه، وفي التشهد الجلوس على الرجل اليسرى نصب القدم اليمنى، ويجب في السجود وضع سبعة أعضاء على الأرض: الجبهة، واليدين، والركبتين، وصدور أصابع الرجلين، والنية على المكلفين على اليمين والشمال عند التسليم واجبة.

فصل: كمال الصلاة:

أن يستقبل المصلي القبلة، ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ويقول: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أُمرت وأنا من المسلمين، الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل»، ثم ينوي بالقلب، ثم يكبر فيقول: الله أكبر، ويقول: بسم الله الرحمن الرحيم، ويقرأ فاتحة الكتاب وسورة معها، ويجهر ببسم الله الرحمن الرحيم إن كانت الصلاة مجهوراً بها، والجهر بفاتحة الكتاب وثلاث آيات واجب مرة واحده في الركعتين الأولين من المغرب والعشاء وصلاة الفجر، ثم يكبر ويركع ويقول في ركوعه: سبحان الله العظيم وبحمده، ثلاث مرات أو خمس مرات، ويطأ من ظهره في ركوعه، ويفرج آباطه، ويسوي كفيه على ركبتيه، ويفرج بين أصابعه، ثم يرفع رأسه من الركوع ويقول: «سمع الله لمن حمده»، فإذا اعتدل قائماً خرَّ لله ساجداً ويقول: الله أكبر، ويبدأ بوضع يديه قبل ركبتيه على الأرض، ثم يسجد ويضع أنفه مع جبهته على الأرض ويمد ظهره، وينصب قدميه، ويفرج آباطه، ويضع يديه حذاء خديه، وإذا كان المصلي امرأة تضممت، ثم يقول في سجوده: «سبحان الله الأعلى وبحمده»، ثلاثاً أو خمساً، ثم يقعد ويفترش قدمه اليسرى وينصب قدمه اليمنى، فإذا اطمأن على قدمه اليسرى قاعداً وسجد السجدة الثانية فيسبح فيها كما سبح في الأولى، ويفعل ما فعل[(١)] فيها، ثم ينهض بتكبيرة، ويعتمد على يديه حتى يستوي قائماً، ثم يمضي في باقي صلاته، وإذا رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الثانية جلس للتشهد، ثم ينهض وأتم الصلاة، ويشهد التشهد الثاني ثم يسلم بتسلمية عن يمينة وتسليمة عن شماله ويقول: السلام عليكم ورحمة الله، ويقول في الركعتين الآخرتين من الظهر والعصر والعشاء الأخيرة والركعة الثالثة من المغرب: «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر»، ثلاثاً، ويقرأ فاتحة الكتاب والتسبيح.

فصل: فإذا قعد للتشهد الأخير:

يقول: «بسم الله، وبالله، والحمد لله، والأسماء الحسنى كلها لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»، ثم ينهض في الأوليتين، وإذا أراد أن يسلم عقبه قال: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما صليت وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

(١) مكتوب: في إلا.

فصل: ما لا يتم الصلاة إلا به:

لا تتم صلاة القادر المتمكن إلا بالوضوء وتطهير البدن واللباس من النجس، وستر العورة – والعورة ما دون السرة إلى ما دون الركبة –، واستقبال القبلة.

والذي يفسدها: هو أن يحدث فيها، أو تصيب النجاسة شيئاً منه أو من ثيابه أو الموضع الذي يصلي عليه، أو تكشف عورته، أو يتكلم بشيء من الكلام الذي ليس بمسنون في الصلاة أو يشير بإشارة، أو يسلم بتسليمتين في غير موضعهما عامداً أو ساهياً، أو يقتل حية أو عقرب في صلاته أو يرشد ضالاً، ولا فرق بين أن يفعل ذلك مضطراً أو غير مضطراً في إفساد صلاته، وكذلك من زاد ركعة في مكتوبة، ومن سهى فقام في موضع جلوس أو جلس في موضع قيام أو ركع في موضع سجود أو سجد في موضع ركوع، أو سبح في موضع قراءة، أو قرأ في موضع تسبيح جبر ذلك بسجدتي السهو وهما في الزيادة والنقصان بعد التسليم.

فصل: الذي يوجب اختلاف أحوال الصلاة:

أمور منها العجز لمرض أو غيره، فكلما عجز عن ركن سقط ما عجز عنه دون ما لم يعجز، فإن عجز عن القيام صلى جالساً، وإن عجز عن الركوع والسجود أومئ لهما برأسه، ويكون إيماؤه لسجوده أخفض من إيمائه لركوعه، وإن عجز عن [(1)] الجلوس توجه إلى القبلة واقتصر على الإيماء، فإن عجز عنه بالإغماء تسقط عنه الصلاة إلا التي تبقى في وقتها ومنها ما تعيد(2) أربع ركعات وركعتين وهو الجمعة [والسفر]، فأما الجمعة فإنها تجب بشروط منها عدد المصلين وهو أن يكونوا ثلاثة سوى الإمام فصاعداً، ومنها المكان الذي يصلى فيه وهو أن يكون مدينة أو قرية أو منهلاً إذا كان فيه مسجد جمع فيه، ومنها الوقت وهو حين زوال الشمس، ومنها الخطبة وهي خطبتان يفصل بينهما بجلسه، ومنها الإمام الذي يخطب له وهو أن يكون ممن تجب طاعته على المسلمين، ومن لم يدرك شيئاً من الخطبة صلى الظهر أربعاً، وأما السفر الذي يجب فيه القصر وهو بريد فما فوق، أي سفر كان يقصر المسافر إذا خرج من بلدة وتوارت عنه بيوت أهله، وإذا دخل موضعاً ونوى مقام عشرة أيام فيه أتم الصلاة، وإذا لم ينوي مقام عشرة أيام قصر إلى تمام شهر ثم أتم.

---

(1) مكتوب: الوقوف.

(2) كذا.

فصل: صلاة الخوف:

أن ينقسم المسلمون قسمين فتقوم فرقة منهم بإزاء العدو ويدفعونه، وفرقة يصلي بهم الإمام، يبتدئ فيفتتح الصلاة ثم يقرأ ويركع ويسجد، ثم يقوم مع الفرقة الأولى فيطول القراءة وتركع الفرقة الأول ويتمون لأنفسهم ركعة أخرى، ويسلمون وينصرفون ويقومون بإزاء العدو، ثم تأتي الفرقة الثانية التي لم تصلي فتفتتح الصلاة خلف الإمام ليصلي بهم الإمام الركعة الثانية، وإذا قعد الإمام متشهداً قاموا واتموا لأنفسهم، والإمام متشهد ويسلم وحده ولا تصلى صلاة الخوف إلا في السفر، قال[الإمام القاسم]: «وإذا كان خوفاً لا يقدرون معه على الصلاة قياماً وركوعاً وسجوداً أوموا برؤوسهم إيماءً ويكون السجود أخفض من الركوع»، [و]قال: «وإن لم يمكنهم إلا التكبير والذكر كبروا وذكروا الله سبحانه وفعلوا من ذلك قدر ما يمكنهم».

فصل: في الإمامة في الصلاة:

لا بأس في الصلاة خلف كل مسلم إذا علم ما يحتاج إليه في صلاته، ولا يصلي اللابس خلف العريان، ولا القائم خلف القاعد، ولا المتوضئ خلف المتيمم، ولا المؤدي فرضة خلف المتطوع، ولا الرجل خلف المرأة أو الصبي، ولا يجوز للرجل أن يصلي بامرأة لا رجل معها، ولا بخنثى لبسة لا رجل معها، ولا تجوز الصلاة خلف الفاسق.

وإذا لحق الرجل بعض صلاة الإمام أتم لنفسه بعد ما يخرج الإمام من صلاته، وكذلك إن احدث الإمام أتم لنفسه ما بقي، والمؤتم يقرئ خلف الإمام إذا لم يسمع قراءته، ولا يقرأ إذا سمعها، وإذا سها الرجل خلف الإمام ولم يسه الإمام سجد هو سجدتي السهو، وإذا سها الإمام ولم يسهى المأموم سجد معه، وما يرفعه الإمام من عمل الصلاة وعدد الركعات والقراءة إذا جهر بها أو إذا أدركه ركعا(١).

السنة المؤكدة: ركعتان بعد الظهر، وركعتان بعد المغرب، وركعتان قبل صلاة الفجر بعد طلوع الفجر، والوتر وهو ثلاث ركعات بتسليمة واحدة ويقنت في الركعة الثالثة بعد الركوع بشيء من القرآن ووقتها بعد العشاء الأخرة إلى طلوع الفجر، وكذلك يقنت في الركعة الأخيرة من صلاة الفجر بعد الركوع، ويستحب [لمن قدر] أن لا يترك ثماني ركعات في آخر الليل يسلم بعد كل ركعتين، قال الناصر عليه السلام: «التطوع والمؤكد ثماني ركعات قبل العصر وثمان بعد الظهر وأربع بعد المغرب يسلم بعد كل ركعة منها،

(١) كذا.

وركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوسين يقوم مقام ركعة واحدة، وثمان ركعات بعد ثلث الليل قبل طلوع الفجر، والوتر ثلاث ركعات، وركعتان الفجر إذا طلع الفجر».

فصل: صلاة العيدين:

ركعتان فريضة على جميع المكلفين، يبتدئ الإمام فيفتتح الصلاة ثم يقرأ فاتحة الكتاب وسورة من المفصل، ويجهر بالقراءة، ثم يكبر سبع تكبيرات، يفصل بين كل تكبيرتين بأن يقول: «الله اكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرةً وأصيلاً»، ثم يكبر تكبير الركوع ويرفع، ثم يسجد سجدتين، ثم يقوم فيقرأ فاتحة الكتاب [وسورة] ثم يكبر خمساً، ثم يرفع، ثم يسجد سجدتين، ثم يتشهد ويسلم، ثم يعلوا راحلته أو منبره، فيخطب خطبتين ثم يفصل بينهما بجلسه، وعلى هذا المثال يصليهما المنفرد أيضاً.

فصل: الاستسقاء:

أن يخرج المسلمون إلى ظاهر بلدهم إذا لحقهم الجدب، ويتقدم إمامهم ويصلي بهم أربع ركعات بتسليمتين ثم يستغفر الله ويستغفره المسلمون، ويجأروا بالدعاء ومسألة الرحمة ويحدثوا لله التوبة ويسألوه قبولها، ثم يقلب الإمام شق ردائه الأيمن إلى الأيسر، وشقة الأيسر إلى الأيمن، وينصرف الناس معه.

فصل: صلاة الكسوف:

عشر ركعات في أربع سجدات وتسليمة واحدة، والمصلي بالخيار إن شاء جهر بالقراءة وإن شاء خافت بها سوى، ويكبر ويقرأ فاتحة الكتاب وسورة ويركع ويرفع رأسه من الركوع ويقرأ حتى يفعل خمس ركعات ثم يرفع رأسه من الركوع الخامسة ويسجد ثم [يفعل](١) ذلك في الركعة الثانية، ويستحب أن يثبت الإمام والمسلمون مكانهم ويكثروا من الاستغفار والتهليل والدعاء، وإذا اجتمع[ت] صلوات عدة [كصلاة](٢) العيد، والاستسقاء، والكسوف، والجمعة، بدأ بالذي يخاف فوته ثم الأخوف فالأخوف بعده.

---

(١) مكتوب: يقول.

(٢) مكتوب: فصلاة.

فصل: غسل الميت:

كغسل الجنابة يغسل فمه واسنانه وشفتيه وأنفه ويتم وضوءه للصلاة، ويستحب أن يغسل ثلاث غسلات أولهن بالحرض، والثانية بالسدر، والثالثة بالكافور، فإن لم يوجد ذلك فلا بأس أن يغسل الغسلات الثلاث بالماء القراح، ويجوز أن يغسل الرجل زوجته والمرأة زوجها، والشهيد إذا مات في المعركة لم يغسل، ويصلى عليه ويكفن الميت بما أمكن من الثياب من سبعة أو خمسة أو ثلاثة أو واحد، ولا بأس أن تكفن المرأة بثوب مصبوغ، ويصلح للرجل عند الضرورة، ويصلى على من مات من المسلمين أو قتل في المعركة وغير المعركة، ولا يصلى على الفاسق، ويكبر المصلي على الجنازة خمس تكبيرات مع تكبيرة الإحرام، ويستحب أن يقرأ فاتحة الكتاب بعد الأول، وقل هو الله أحد بعد الثانية، وقل أعوذ برب الفلق بعد الثالثة، ويدعو للميت إن كان من المؤمنين بعد الرابعة، ويسلم تسليمتين عن يمينه وعن شماله بعد الخامسة، والمحدث إذا خشي ان تفوته الصلاة تيمم ولا يستحب بغير طهور ولا يصلي على القبر، وإذا حضر جنازات عدة تجمع ويصلي [(١)] عليها صلاة واحدة وينوي على جميعها، والمستحب أن يلحد الميت والمحرم إذا مات لم يغط رأسه ولم يحنط بشيء من الطيب.

كتاب الزكاة

تجب الزكاة في الأموال بحصول شرطين:

أحدهما: النصاب.

والثاني: حول الحول.

إلا ما أخرجت الأرض فإن الزكاة تجب منه عند بلوغه وادراكه، ولا بد في جمعه من النقدين، وتقدير جميع ما يجب فيه الزكاة بأربعة أشياء:

أحدهما: بالوزن كما تقدر به الذهب والفضة.

والثاني: العدد كما تقدر به المواشي.

(١) مكتوب: ويصلي.

والثالث: الكيل كما يقدر به ما يكال مما اخرجت الأرض.

والرابع: القيمة كما تقدر به أموال التجارات وما جرى مجراها.

فما لا يكال مما اخرجت الأرض ومن ملك النصاب في أول الحول ثم استفاد إليه في بعض الحول شيئاً من جنسه لزمه عند رأس الحول اخراج الزكاة عن الأصل والمستفاد جميعاً، وأموال التجارة كلها في حكم الجنس الواحد.

باب: الزكاة في الذهب والفضة:

لا زكاة في الذهب حتى يبلغ عشرين مثقالاً، فإذا بلغ عشرين مثقالاً ففيه ربع عشرها وهو نصف دينار، فإن زاد عليه قليل أو كثير وجب فيه زكاة ربع عشرها، ولا زكاة في الفضة حتى تبلغ مائتين درهم، فإذا بلغت مائتي درهم ففيها ربع العشر خمسة دراهم، والقول في زيادتها كالقول في زيادة الذهب، [والزكاة](١) واجبة في الحلي إذا بلغ النصاب، ويضم الذهب والفضة بعضهما إلى بعض ويخرج عنها الزكاة ولا يضم شيء من الأجناس إلى غيره سواهما، ويجوز إخراج الذهب عن الفضة والفضة عن الذهب ولا يجوز ذلك في غيرهما.

باب: زكاة الإبل:

لا زكاة في الإبل حتى تبلغ خمساً، فإذا بلغت خمساً ففيها شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمسة عشر ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض، وفي ست وثلاثين ابنة لبون، وفي ست واربعين حقة، وفي احدى وستين جذعة، وفي ست وسبعين ابنتا لبون، وفي احدى وتسعين حقتان، ثم ويستقبل الفريضة بعد ذلك بلغت الإبل ما بلغت، وإذا لزم صاحب الإبل سن ولم يوجد في إبله أخذ ما يوجد فإن كان فوق ما لزمه رد المصدق فضل ما بينهما وبين ما لزمه، وإن كان دونه رد صاحب الإبل على المصدق ما بينهما، ولا زكاة فيما بين شيء من هذه الفرائض ولا تؤخذ قيمة ما وجب من الزكاة بل تؤخذ من عين ما وجب فيه.

(١) مكتوب: والفضة.

باب: زكاة البقر:

لا زكاة في البقر حتى تبلغ ثلاثين، فإذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع أو تبيعة، وفي أربعين مسنة، وفي تسعين تبيعان، وما زاد فعلى هذا الحساب في كل ثلاثين تبيع، وفي كل أربعين مسنة، فإذا بلغت البقر مبلغاً يصح أن يؤخذ منه عدد من المسان وعدد من التبايع [(١)] أخذ من المسان.

باب: زكاة الغنم:

لا زكاة في الغنم حتى تبلغ أربعين شاه، فإذا بلغت أربعين ففيها شاة، وفي احدى وعشرين ومائة شاتان، وفي مئتي شاة وشاة ثلاث شياه، فإذا كثرت الغنم ففي كل مائة شاة شاة، وليس في الأوقاص التي من الفرائض زكاة.

باب: زكاة ما أخرجت الأرض:

يلزم العشر في كل ما أخرجت الأرض إذا كان سقيه سيحاً أو من ماء السماء ، ومن الشجر بعلا وإن كان مما يسقى بالدوالي والخطارات ففيه نصف العشر، ولا زكاة فيما اخرجت الأرض إن كان مما يكال حتى يبلغ قيمته في السنة مائتي درهم، والعنب يخرص فإن غلب على الظن أنه إذا زبب بلغ خمسة أو سق وجب فيه العشر، وإن كان دون ذلك لم تجب، ولا تؤخذ القيمة في شيء منه إلا إذا كان شيئاً لا يمكن حبس أوله على آخره نحو القثاء والبطيخ فإن خرج منها في كل دفعة ما بلغ قيمته مائتي درهم أخذت الزكاة من عينه دون قيمته، ولو أن رجلين خلطا مالاً بينهما كان المعتبر في الزكاة ما يملكه كل واحد منهما على الانفراد ولم يعتبر بالخلط، وحكم العسل في الزكاة حكم ما أخرجت الأرض مما لا يكال.

باب: زكاة الفطر:

يجب على المسلم إخراج زكاة الفطر عن نفسه وعن كل من يعوله من المسلمين من حراً وعبد صغيراً وكبير، ذكراً وأنثى، ووجوبها في أول ساعة من يوم الفطر، وهي صاع مما يستنفقه المزكي من بر أو شعير أو تمر أو ذرة أو أقط، وغير ذلك.

---

(١) مكتوب: من.

كتاب الصيام

لا يجزي صيام إلا بالنية.

ونية صيام شهر رمضان تجزي من أول الليل إلى أن يبقى من النهار بعضه.

ويفسد الصيام ما دخل الحلق بفعل الصائم من المشروب أو المطعوم أو الحصاة وغير ذلك عمد كان ذلك أو سهواً، والجماع يفسد عمد كان أو سهو، وكذلك الانزال، وإن جومعت النائمة وهي لا تعلم لم يفسد الصيام، والقيء لا يفسد الصيام أبدره القيء أو تعمده إلا أن يرجع من القيء شيء إلى الحلق فإن ذلك يفسده، ولا يفسد الصيام شيء سواء ما ذكرناه، والكفارة المروية فيمن جامع عمداً وافطر فهي عندنا مستحبة غير واجبة والتوبة مجزية، قال القاسم عليه السلام: «من جامع في شهر رمضان فعليه عتق رقبه أو صيام شهرين أو إطعام ستين مسكيناً»، والمسافر إذا وجب عليه الفطر جاز له أن يفطر والحامل والمرضع يجب لهما الافطار إذا خافتا على الولد، ويجوز للمريض أن يفطر، وأما الحائض والنفساء فلا يصح منهما الصيام، وعلى كل واحد منهما قضاء ما افطر إذا خرجت من حالتها، والذي لا يصبر على العطش له أن يفطر وعليه لكل يوم اطعام مسكين، فإن خرج من علته هذه قضى ما افطر، والشيخ الذي لا يطيق الصيام له أن يفطر وعليه لكل يوم افطر اطعام مسكين، ولو أن رجلاً أفطر أياماً من شهر رمضان ولم يقضها حتى دخل شهر الصيام من قابل لزمه إطعام مسكين لكل يوم أفطره والقضاء بعد الخروج من شهر رمضان، ولا يقبل في الصوم والإفطار إلا شهادة عدلين.

باب: الاعتكاف:

أقل الاعتكاف يوم، ويجب على من أراد ذلك أن يدخل المسجد قبل طلوع الفجر، فيعتكف يوماً أو أياماً ولا يخرج من المسجد إلا لحاجة أو لشهادة جنازة أو عيادة مريض، وإن احتاج أن يأمر أهله أو ينهاهم وقف عليهم وأمرهم ونهاهم قائماً ولا يجلس حتى يعود إلى المسجد، ولا اعتكاف إلا بصيام واعتزال النساء ليلاً ونهاراً مادام معتكفاً، وإن عرض له ما يوجب الخروج من المعتكف فإنه يبني إن عاد إلا أن يكون أوجبه مانعاً فعليه الاستئناف، ويستحب له أن لا يبيع ولا يشتري ولا يشتغل عن ذكر الله سبحانه.

باب في معاني أسماء الله تعالى وصفاته

إذا ثبت أن اللقب لا يجوز على الله تعالى، ولا يجوز أن يُسمى الله تعالى بأسماء لا فائدة فيها، فلا يكون كل اسم من اسمائه يرجع إلى ذاته أو إلى فعل من أفعاله على سبيل المدح والتعظيم.

أما صفات الذات: فهي ككونه قادراً، عالماً، حياً، موجود، قديماً، سميعاً، بصيراً، مدركاً، واحداً.

وصفات الفعل: ككونه خالقاً، رازقاً، منعماً، جواداً، ومحسناً، وأمثال ذلك ما جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله: ((**أن من أسماء الله تعالى تسعة وتسعين اسماً**))(١)، نذكر معانيها لأن ذكر جميع اسمائه يطول ذكرها.

[الأسماء الواردة في القرآن]:

هو الله الذي لا إله إلا هو (**السيد**) الإله الذي يحق له العبادة دون غيره، (**الرحمن**) الكثير الرحمة للعباد ورازق من في الأرض من الحيوان، (**الرحيم**) هو الذي يغفر ويرحم المؤمنين يوم القيامة، (**الملك**) هو الخالق المالك للدنيا والأخرة، (**القدوس**) المنزه عن صفات النقص وخلق القبيح، (**السلام**) هو الذي من جهته جميع السلامة في الدنيا، (**المؤمن**) هو الذي يؤمن الخلق من أن يضيع شيئاً من أجورهم وقيل الذي يصدق الرسل، (**المهيمن**) الأمين على كل شيء وقيل الشاهد على كل شيء، (**العزيز**) القادر على الكمال الذي لا يغلبه أحد، (**الجبار**) الذي يقهر الكل ولا يمكن ان يُقهر، (**المتكبر**) العظيم في جميع الصفات والإلهية، (**الخالق**) الذي خلق بلا آلة بقدر ما يشاء، (**البارئ**) يوجد الأشياء من العدم بالفطرة، (**والمصور**) هو الخالق للصور المختلفة، (**والغفار**) هو الذي يغفر جميع الذنوب الكفر والكبائر بالتوبة، (**القاهر**) القادر الذي يقهر العباد بالموت وبما شاء من أنواع القهر، (**الوهاب**) باذل العطاء، (**الرزاق**) الذي يرزق جميع المرزوقين، (**الفتاح**) القاضي والحكم بالحق وقيل فاتح الأمور المقفلة، (**العليم**) العالم لم يزل ولا يزال بجميع المعلومات، (**القابض**) الذي يقبض الرزق ممن يشاء ويقبض ارواح العباد إذا شاء ويهلك من يشاء، (**الباسط**) الذي يوسع الرزق والنعم على من يشاء، (**الرافع**) الذي يرفع درجات الأنبياء والأئمة في الدنيا بالنعيم والمدح وفي الجنة بالثواب، (**الخافض**) الذي يخفض الكفار والفساق بالإهانة في الدنيا والأخرة بالعدل، (**المُعز**) الذي يعز المؤمنين، (**والمُذل**) الذي يذل الكافرين

(١) مسند أحمد بن حنبل ج١٦ص٢٩١.

والفاسقين، (**السميع**) الذي يسمع المسموعات إذا وجدت، (**البصير**) الذي يبصر المبصرات إذا وجدت، (**الحاكم**) الفاصل بين الخلائق، (**العدل**) الذي يستقيم جميع أموره وتحسن، (**اللطيف**) العالم بجميع أفعال الخلائق وفاعل الالطاف، (**الخبير**) العالم بجميع الأشياء، (**الحليم**) الذي لا يؤاخذ العصاة بالعجلة، (**العظيم**) الذي جل في صفات العظمة، (**الغفور**) الذي يغفر الذنوب بالتوبة، (**الشكور**) الذي يجزي الكثير على القليل، (**العلي**) القادر الأعلى على كل شيء، (**الكبير**) العظيم في صفة الكمال، (**الحفيظ**) الحافظ لأعمال العباد، (**الرقيب**) الحافظ للعباد، (**والمجيب**) الذي يجيب دعوة الداعين والمضطرين، (**الواسع**) كثير الرحمة وواسع المقدرة، (**الحكيم**) العالم الذي تكون أفعاله محكمة متسقه، (**المقيت**) الحافظ للخلق، (**الحسيب**) الذي يكفي امور العباد ويحاسبهم يوم التناد، (**الجليل**) العالي في الصفات، (**الكريم**) القدير الذي يكرم العباد بأنواع العطايا، (**الودود**) الذي يحبه العباد ويحب المطيعين، (**المجيد**) الكريم وواسع الاحسان والعطايا، (**الباعث**) الذي يبعث الأموات من القبور، (**الشهيد**) الشاهد على الخلق، (**الحق**) الذي من جهته جميع الحقوق، (**الوكيل**) الحافظ لأعمال العباد، (**القوي**) القادر على ما يشاء، (**المتين**) القادر على الكمال على جنس كل مقدور، (**الولي**) الناصر للمؤمنين والحافظ لهم، (**الحميد**) المحمود بجميع الصفات والأفعال، (**المحصي**) العالم بعدد جميع الأشياء، (**المبدئ**) الذي ابتداء الخلق من العدم إلى الوجود، (**المعيد**) الذي يعيد الخلق بعد الفناء، (**المحيي**) الذي يحيي من يشاء، (**المميت**) الذي يميت من يشاء، (**الحي**) الذي لم يزل ولا يزال ولا يجوز عليه الموت، (**القيوم**) القائم بأمور العباد العالم بكل شيء والمدرك لجميع المدركات، (**الماجد**) الكبير في صفات الذات وصفات الفعل، (**الواحد**) المنفرد بالإلهية ولا مثل له ولا ند، (**الصمد**) السيد الذي يصمد إليه في الحالات، (**القادر**) الذي كان قادراً لم يزل ولا يزال ولا يزول على جميع أجناس المقدورات، (**المقدر**) هو القادر على ما يشاء، [(**المقتدر**)] تام القدرة الذي لا يحتجب عليه شيء، (**المقدم**) الذي قدم المؤمنين، (**المؤخر**) الذي يؤخر ما يشاء ومن يشاء، (**الأول**) الذي كان ولم يكن معه شيء، (**الآخر**) هو الموجود فناء العالم، (**الظاهر**) الغالب على كل شيء، (**الباطن**) هو العالم بالخفيات، (**الولي**) المالك لكل شيء، (**المتعالي**) القاهر والغالب على كل شيء، (**البر**) الرؤوف بالعباد، (**التواب**) القابل لتوبة العصاة، (**المنتقم**) الذي يعاقب العاصين، (**العفو**) الذي يعفوا عن الذنوب البار بالعباد، [(**الرؤوف**) كثير الرأفة وهي الرحمة]، (**مالك الملك**) سيد الملوك والممالك، (**ذو الجلال والإكرام**) سيد جميع الكبراء والمكرم لجميع المؤمنين، (**المقسط**) العادل في جميع أفعاله، (**الجامع**) الذي يجمع الخلائق يوم القيامة، (**الغني**) الذي لا تجوز عليه الحاجة، (**المغني**) الذي يغني من

يشاء، (**المانع**) الذي يمنع رحمته من الكفار والعصاة، (**الضار**) الذي يضر العاصين بالعقاب، (**النافع**) الذي ينفع المؤمنين بالثواب، (**النور**) الذي يهدي الخلق، (**الهادي**) الذي يهدي الى الحق والدين، (**البديع**) الذي أبتدع خلق الأشياء من العدم، (**الباقي**) الذي لم يزل ولا يزال ولا يجوز عليه العدم والفناء، (**الوارث**) الباقي بعد فناء الخلق، (**الوتر**) الفرد في الإلهية وصفات العظمة، (**الرشيد**) الذي يرشد العباد إلى طريق الحق، (**الصبور**) بمعنى الحليم وهو مجاز.

والأسماء المعروفة غير هذه الأسماء كثيرة مثل:

(**الرب**) خالق العباد ومربيهم وسيدهم، (**القديم**) لم يزل ولا يزال ولا أول لوجوده الباقي ابداً دائم لم يزل ولا يزال، (**سبوح**) المنزه عن صفات النقص وافعال القبيح، (**شيء**) الذي يعلم ويخبر عنه بالإلهية وصفات العظمة، (**وغضب الله وسخطه**) يكون إرادة عقاب العصاة، (**الطالب**) الذي يطلب حق المظلومين عن الظالمين، (**الحنان**) الراحم، (**المنان**) الباذل العطاء، (**القاضي**) يلزم الأمور، (**المحب**) الذي يحب المؤمنين يعني يريد اثابتهم واكرامهم، (**مثيب**) الذي يثيب المطيعين، (**معاقب**) الذي يعاقب العصاة، (**متكلم**) فاعل الكلام [فيكلم بكلام](١) غيره كما كلم موسى عليه السلام، (**سامع**) الذي يسمع في الحال، (**رائي**) الذي يرى في الحال، (**مدرك**) الذي يدرك جميع المدركات.

تم الكتاب والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله الطاهرين الأخيار المنتجبين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، بتاريخ يوم الأحد يوافي سبعة أيام من شهر رجب الأصب الذي هو من شهور سنة ثلاث وتسعين وسبع مائة من الهجرة المباركة النبوية الطاهرة صلوات الله على صاحبها وآله الطيبين وسلامه.

---

(١) مكتوب: يكلم يكلم.

الـفهرس